



3	التعريفات
9	المادة 1: المقدمة ونطاق التطبيق
9	المادة 2: الأهداف
	المادة 3: معايير تراخيص الأندية
10	المادة 4: سياسة الاستثناءات
10	المادة 5: الجهة المانحة للرخصة
11	المادة 6: إدارة تراخيص الأندية
12	المادة 7: جهات اتخاذ القرار
13	المادة 8: عقوبات التراخيص
14	المادة 9: الإجراء الأساسي
14	المادة 10: إجراءات التقييم
14	المادة 11: الحيادية والسرية
15	المادة 12: مقدم طلب الرخصة وقاعدة السنتين
15	المادة 13: مسؤوليات مقدم طلب الرخصة
15	المادة 14: الرخصة
16	المادة 15: الطلب الاستثنائي
17	المادة 16: المعايير الرياضية
23	المادة 17: معايير البنية التحتية
26	المادة 18: المعايير الإدارية
37	المادة 19: المعايير القانونية
42	المادة 20: المعايير المالية
47	البيانات اللاحقة
49	المادة 21: الأحكام الختامية
50	الملحق 1: دمج لائحة تراخيص الأندية لدى الاتحاد الاسيوي في اللائحة المحلية لتراخيص الأندية
51	الملحق 2: الإجراء الأساسي والجدول الزمني للإجراء الأساسي
55	الملحق 3: التطبيق الاستثنائي لنظام تراخيص الأندية للمشاركة في بطولات الاتحاد الآسيوي
56	الملحق 4 : سياسة الاستثناءات
58	الملحق 5 النماذج:
83	الملحق 6: نموذج الكشف الطبي للاعبين (PCMA)
97	الملحق 7 : نموذج الاعتراف بكفاءة التدريب (RECC)

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية



كأس الاتحاد الآسيوي ACC

دوري أبطال آسيا ACL

السياسات المحاسبية

دليل المعايير المالية لتراخيص الأندية بالاتحاد الاسيوي

لائحة الاستادات لدى الاتحاد الاسيوي

القوائم المالية السنوية

الشركة الزميلة

التدقيق

كأس الاتحاد الاسيوي.

مسابقة دوري أبطال آسيا

المبـــادىً والأســس والاتفاقيـــات والقواعد والممارســـات المحددة التي يتبناها أي كيـــان في إعداد وتقديم قوائمه المالية.

الدليل الذي أصدره الاتحاد الاســيوي، والذي يقدم إرشادات عملية فــيما يتعلق بالمعــايير المالية الـــواردة في هذه اللائحة. هـــذا الدليل هو عبارة عـــن مجموعة من الشروحات والنماذج التي تســـاعد مقـــدم طلب الرخصة في اســـتيفاء المعايير المالية.

تنص هذه اللائحة على الحد الأدنى من المتطلبات الذي يجب توفره في أي اســـتاد حتى يكون مؤهلًا لاستضافة مباريات ضمن مسابقات الاتحاد الاسيوي.

مجموعـــة القوائم الماليــة التي يتـــم إعدادها في موعد الإقفال النظامي وتشمل عادةً قائمة المركز المالي، الأرباح والخســـائر وقائمـــة التدفقـــات النقدية والقوائــم المالية الأخـــر، والإيضاحـــات التي تعتبر جـــزءً لا يتجزأ مـــن القوائم المالية.

هــــي أي كيان يكون للمســـتثمر تأثير كبير عليـــه وهو ليس شركة تابعة وليس له مصلحة في أي مشروع مشترك.

الهدف من تدقيق القوائم المالية هو تمــكين المدقق من إبداء الرأي فيما إذا كانت القوائم المالية، بجميع جوانبها الجوهرية، قد تم إعدادها وفقًا لإطار محدد لنطاق الإبلاغ المالي من عدمه. العبارات المســتخدمة للتعــبير عن رأي المدقق هــي "إعطاء وجهة نظر حقيقيــة وعادلة" أو "العرض العــادل بجميع جوانبه الجوهريــة"، وهما مصطلحان مترادفان. هنالــك هدف مشــابه ينطبق على تدقيــق المعلومــات المالية أو أي معلومات أخرى يتم إعدادها وفقًا للمعايير المناسبة.

في عملية التدقيق، يقدم المدقق مســـتوص عــــال، وليس مطلقًا، من ضمان خلو المعلومات الخاضعة للتدقيق مـــن الأخطاء الجوهرية. ويعبر عن هذا الضمان بشكل إيجابي في تقرير التدقيق كضمان معقول.

وبالتالي، يُفسر مصطلح "مدقق" وفقًا لهذا المعنم.

الموازنة

القوائم المالية الموحدة

النظام الإلكتروني "كلاس"

السيطرة والتحكم

معايير تراخيص الأندية

الحدث أو الظرف ذو الأهمية الاقتصادية الكبرى

السنة المالية

خيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لاأحث ترااخيص الأندية

المعلومات المالية المستقبلية

تحتــوي على الجــداول التــي تضــم المعلومــات المالية المســتقبلية للكيان وتكون مبنية على إفتراضات الإدارة حول الفعاليات التي ربما قد تحدث مســتقبلاً والإجراءات الممكن إتخاذها من قبل الكيان.

هـــي القوائم المالية لمجموعة من الكيانـــات والتي تُعرض وكأنها صادرة عن كيان اقتصادي واحد.

هو النظام الإلــكتروني الذي طوره الاتحاد الآســيوي لكرة القدم لغرض جمــع المعلومات من مقدمي طلبات الرخصة/ المرخص لهم ولمشـــاركة المعلومات مــع الجهات المانحة للرخصة فيما يتعلق بالأنديـــة التابعة لهم، في نطاق تنفيذ وتقييم وإنفاذ هذه اللوائح.

القدرة على تنظيم السياسات المالية والتشغيلية لأي كيان بحيث يتم الحصول على مزايا من أنشــطته. تُكتسب السيطرة عن طريق ملكية الأسهم أو بموجب القوانين أو الاتفاقيات.

وبالتالي، يُفسر المصطلحان "المســيطَر عليه" و"المسيطِر" وفقًا لهذا المعنم.

المعــايير والمتطلبات الواجب اســتيفاءها لمنــح التراخيص لمقدمي طلبات الرخصة حســب ما تنص عليــه هذه اللائحة، والتي تنقســم إلى خمس معايير (الرياضية، والبنية التحتية، والإدارية، والقانونية ،والمالية).

يكون للحـــدث أو الظرف ذات أهمية اقتصادية كبر م إذا اعتُبِر جوهريًا للقوائـــم المالية الخاصة بكيـــان الإبلاغ وكان يتطلب عرضًا مختلفًــا (معاكسًــا) لنتائج العمليـــات والمركز المالي وصافي أصول كيان الإبلاغ إذا وقع هذا الحدث أو الظرف خلال السنة المالية السابقة أو الفترة المرحلية.

هي الفترة المالية المشــمولة بالتقرير والتي تنتهي في تاريخ الإقفال النظامي، ســـواء كانت هذه الفترة سنة أم لا، والتي لا تعتبر فترة مرحلية.

هي المعلومات بشــأن الآثار المالية والإجـــراءات المحتملة للأحداث المستقبلية على الكيان المعني.

ضمان الاستمرارية

المجموعة

المعلومات المالية التاريخية

القوائم المالية المرحلية

الفترة المرحلية

المشروع المشترك

الرخصة

مقدم طلب الرخصة

المرخص له

خيص الأندية لائحةتراخيص الأندية لاأحتة تراخيص الأندية لائحة تراخيم

مفهــوم أو فرضيــة "ضمان الاســتمرارية" هــو مصطلــح محاسبي يصف كيانًا يمكنه الاستمرار في العمل دون وجود خطر بـــارز بتصفيته، وبالتـــالي يمكنه مواصلــــة العمل على المحم القصير. وينظر عادةً إلى الكيان مصدر القوائم المالية باعتباره منشـــأة مســـتمرة. ويـــفترض ألا يكون لدب الكيان النية أو الضرورة للتصفية أو توقف العمل التجاري ولا البحث عن الحماية من الدائنين بموجب اللوائح والقوانين.

الشركة الأم وجميع شركاتها التابعة.

هِ المعلومات المتعلقة بالآثار والأحداث المالية الســايقة على الكيان المعنى. أن المعلومــات المــاليـة التاريخية تخص الأداء المالي والوضع المالي الذي يسبق قرار الترخيص.

هـــي تقارير مالية تشــمل إمــا على مجموعـــة كاملة من القوائــم المالية أو مجموعة مــن القوائم المالية الموجزة لفترة مرحلية.

هي فترة تقاريـــر مالية تكون أقصر من ســـنة مالية. وليس بالضرورة أن تكون لمدة ستة أشهر.

ترتيبات تعاقدية بحيث يقوم طرفين أو أكثر لتنفيذ نشاط اقتصادي خاضع للرقابة والسيطرة المشتركة.

هي شــهادة تمنحها الجهــة المانحة للرخطــة حيث تؤكد بموجبها على اســـتيفاء مقدم طلب الرخصة للحد الأدنى من جميع معايير تراخيص الأندية، كجزء مــن إجراءات الانضمام إلى مسابقات الاتحاد الاسيوي أو الدوري السعودي للمحترفين.

هو كيان قانوني مســـؤول بشكل كامل عن فريق كرة القدم المشارك في مسابقات الأندية المحلية والدولية، والذي يتقدم بطلب للحصول على رخصة.

هو مقدم طلب الرخصة الــذي تم منحــه الرخصة من قبل الجهة المانحة للرخصة.

إدارة تراخيص الأندية

موسم الترخيص

الموسم المراد الترخيص له

الجهة المانحة للرخصة

قائمة الأندية المرخصة

الأهمية المادية

الشركة الأم

العضو المسجل

كيان/كيانات الإبلاغ

نطاق الإبلاغ

خيص الأندية لائحةتراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأند

هي الإدارة التابعة للجهة المانحة للرخصة التي تدير وتشرف على نظام تراخيص الأندية والمسائل المتعلقة بها.

هو الموسم الذي يتقدم خلاله مقدم طلب الرخصة للحصول على الرخصة أو يمُنح خلاله الرخصة.

هو الموسم الذي أصدرت من أجله الرخصة.

هي الجهة التي تدير نظام تراخيص الأندية وتمنح التراخيص لمقدمي طلبات الرخصة بما يتوافق مع هذه اللائحة.

هي قائمــة تقدمها الجهــة المانحة للرخصــة إلى الاتحاد الاســيوي وتتضمن المعلومات المتعلقــة بمقدمي طلبات الرخصة الذيين خضعوا لإجراءات الرخصة وتم منحهم أو عدم منحهم الرخصــة من قبل جهات اتخاذ القــرار المحلية وفقاً للشكل المحدد من قبل الاتحاد الاسيوي لكرة القدم.

يعتبر تحريف أو إلغاء البنود أو البيانات هاماً إذا كان بإمكانها منفردة أو مجتمعة، التـــأثير على متخذي القرارات بناء على المعلومات المالية المقدمة مـــن قبل مقدم طلب الرخصة ، وتعتمد الأهميـــة المادية على طبيعة وحجـــم التحريف أو الإلغاء الذي حكم به في الحالات المثيلة أو في الســياقات المشــابهة ، وتعـــتبر طبيعة أو حجـــم البنـــد أو كلاهما من العوامل التي تحدد الأهمية المادية.

هي الكيان الذي يضم شركة واحدة تابعة أو أكثر.

أي عضو مســجل و/أو شركة أو مجموعة من الكيانات التي تنـــدرج ضمن نطاق الإبلاغ، والتي يجـــب تزويد الجهة المانحة للرخصة بمعلوماتها اللازمة لأغراض تراخيص الأندية.

الكيان أو مجموعة الكيانات التـــي يتعين تقديم المعلومات بشـــأنها (مثل الكيان الفردي أو القوائم المالية الموحّدة أو المجمّعة).



المراجعة

التغيير الجوهري

التأثير الجوهري

الاستاد

الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندر

تاريخ الإقفال النظامي

الأحداث اللاحقة

الهــدف من هــذه العملية هــو مراجعة البيانــات المالية لتمكين مدقق الحســابات من اتخاذ اي قرار ، اســتنادا لهذه المراجعة ، يتعلق بأي أمر يجــذب انتباهه ويجعله يعتقد أن البيانات الماليـــة لم يتم إعدادها بالطريق التي تســتوفي جميــع النواحــي الهامة وفقاً لإطــار عمــل الإبلاغ المالي المحدد.

فالمراجعــة بعكس عملية التدقيــق، لا تهدف إلى الحصول على تأكيد معقول يتعلق بــأن البيانات المالية خالية من أي تحريف هام ، وتتكون المراجعة من إجراء تحقيقات خاصة مع الأشــخاص المســؤولين عن الأمــور المالية والمحاســبية وتطبيق الإجراءات التحليلية واجراءات المراجعة الأخرى ، وقد تظهــر المراجعة أمــوراً هامة تؤثــر على البيانــات المالية بالنســبة للمدقق، لكنها لا تقدم الأدلــة المطلوبة لتدقيق البيانات المالية.

هو عبارة عن حدث يعتبر جوهريًا مقارنة بالمســـتندات التي ســـبق تقديمهــــا إلى الجهــــة المانحة للرخصـــة، والذي قد يتطلب تقديـــم معلومـــات مختلفة في حالــــة وقوعه قبل تقديم مستندات الترخيص.

القــدرة على التأثير وليس الســيطرة على اتخــاذ القرارات المتعلقة بالسياسة المالية والتشغيلية. يمكن اكتساب تأثير كبير من خلال ملكية الأســهم أو القانـــون أو بالاتفاق. لتجنب الشــك، فإن أي طرف أو أطراف مجتمعــة لها نفس الطرف المسيطر النهائي (باستثناء الاتحاد الآسيوي والاتحاد العضو بالاتحاد الآسيوي والدوري التابع له) يعتبرون مؤثرين بشكل جوهري إذا قدموا خلال فترة التقرير مبلغًا يعادل ثلاثين في المائة (30٪) أو أكثر من إجمالي إيرادات المرخص له.

هي المنشـــأة التي تقام عليها مباريات المسابقة، وتشمل على ســـبيل المثـــال لا الحصر، جميـــع المنشـــآت والمرافق المحيطـــة (مثل المكاتـــب ومناطـــق الاســـتضافة والمراكز الطحفية ومراكز الاعتماد).

التاريخ السنوي لمراجعة الحسابات للكيان المعني بالتقرير.

الأحداث أو الظروف التي تقع بعد قرار الترخيص.

أخيص الأندية لائحة تراخيص الائدية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم



التعريفات

بعة	التا	ىكة	الش

هي المنشـــأة التي تسيطر عليها شركة أخرى (الشركة الأم) وتشمل أيضاً الشركات الغير مندمجة مثل شركات الأفراد.

المعلومات التكميلية

المعلومات المالية التـــي تُقدم إلى الجهة المانحة للرخصة بالإضافة إلى القوائم المالية في حالة عدم اســـتيفاء الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح والمحاسبة.

يجب إعــداد المعلومات التكميلية على أســاس محاســبي وسياسات محاسبية تتوافق مع القوائم المالية. يجب إعداد المعلومــات الماليـــة من مصــادر تتوافق مــع المعلومات المالية المســتخدمة لإعداد القوائم المالية الســنوية. كما يجب أن تتفق عمليات الإفصاح في المعلومات التكميلية مع عمليات الإفصاح ذات الصلة في القوائم المالية.

مرافق التدريب

هي المنشآت التي يتدرب فيها لاعبو كرة القدم في النادي بإنتظام وتشمل لاعبي الفريق الأول والفئات السنية.

الفيفا

الاتحاد الدولي لكرة القدم FIFA

الاتحاد الاسيوي

الاتحــاد الاســيوي لكرة القــدم AFC , بما في ذلــك الأمانة العامة للاتحاد الآسيوي واللجان والهيئات التابعة لها.

الاتحاد السعودي

الاتحاد السعودي لكرة القدمSAFF

الرابطة

رابطة الدوري السعودي للمحترفين SPL

مركز التحكيم الرياضي السعودي

هو الجهة العليا للفصل في النزاعات الرياضية في المملكة العربية السعودية

لأغراض هذه اللائحة ومع مراعاة السياق:

أ. تشمل صيغة المفرد صيغة الجمع والعكس صحيح.

ب. تشمل صيغة المذكر صيغة المؤنث والعكس صحيح.

ج. تشمل الإشارات إلى الشخص الطبيعي أي شخص اعتباري أو شركة.

د. يكون لجميع المصطلحات المعرفة أعلاه نفس المعنى المســند لها حســب النظام الأســاسي للاتحاد الآسيوي لكرة القدم، مالم تنص هذه اللائحة على خلافه.

لائحة تااخيم

لأئحة تراخيص الأندية الأحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية الأحة تراخيم



المادة 1: المقدمة ونطاق التطبيق

1.تطبق أحكام هذه اللائحة على رخصة المشاركة في مسابقات الاتحاد الاسيوي والدوري السعودي للمحترفين للموسم الرياضي 2023-2024.

2. تنطبـــق هذه اللائحة متم ما وردت الإشـــارة إلم ذلك في لائحة محـــددة أو أي قواعد أخرم تنظم مســـابقات الأندية التـــي يتم لعبها تحت رعاية الاتحاد الآســـيوي و/أو الاتحاد السعودي و/أو الرابطة.

3. تنظم هذه اللائحة حقوق وواجبات ومســؤوليات جميع الأطراف المشـــاركين في نظام تراخيص الأندية ، كما تحدد على وجه الخصوص ما يلي:

أ. الحد الأدنى من المتطلبات الذي يتعين أن يستوفيها الاتحاد العضو بالاتحاد الاسيوي للعمل كجهة مانحة للرخصة للأندية التابعة له ، بالإضافة إلى الحد الأدنى من الإجراءات التي يتعين على الجهة المانحة للرخصة اتباعها في تقييم معايير تراخيص الأندية. ب. مقدم طلب الرخصة والرخصة اللازمة للمشاركة في مسابقات الاتحاد الآسيوي أو الدوري السعودي للمحترفين.

ج. الحــد الأدنى من المعــايير الرياضية والبنية التحتية والإداريــة والقانونية والمالية التي يجب على الأندية اســتيفاءها لمنحها الرخصة من قبــل الجهة المانحة للرخصة كجــزء من إجراءات التقديم للمشــاركة في مســابقات الاتحاد الآســيوي أو الدوري السعودي للمحترفين.

المادة 2: الأهداف

تهدف هذه اللائحة إلى:

- أ. حماية مصداقية ونزاهة مسابقات الاتحاد الآسيوي أو الدوري السعودي للمحترفين. ب. السماح بتطوير قواعد مرجعية للأندية على مستوى المعايير الرياضية والبنية التحتية والإدارية والقانونية والمالية.
- ج. التطوير المســتمر لجميع جوانب كرة القدم ومنح الأولوية لتدريب ورعاية لاعبي الفئات السنية في كل ناد.
 - د. التأكد من أن الأندية لديها مستوى إداري مؤهل ومتخصص.
- و. تحــسين البنية التحتية الرياضية للأندية لتوفير اســتادات ومرافــق مجهزة جيدًا وآمنة لممارسة اللعبة.

الأندية لائدةتراخيص الأندية لاأحة تراخيص الأندية لائحة



المادة 3: معايير تراخيص الأندية

1. وفقًا للمادة 3-2 من هذه اللائحة ، يتعين على الأندية استيفاء المعايير المحددة في المواد مـــن (16) إلى (20) من هذه اللائحة حتى يتم منحها رخصة للمشـــاركة في دوري أبطال آسيا أو الدوري السعودي للمحترفين.

."C"g "B"g "A"

أ. معايير الدرجة A:

تعتبر المعايير من الدرجـــة (A) إلزامية ويتعين علم مقدم طلب الرخصة اســـتيفائها. وفي حالة عدم اســــتيفاء مقدم طلب الرخصة لأي معيار ضمن معايير الدرجة (A) فلا يمُنــح رخصــة للمشــاركة في مســابقات الاتحاد الاســيوي أو الدوري الســعودي للمحترفين.

ب. معايير الدرجة B:

يتعين على مقدم طلب الرخصة استيفاء المعايير من الدرجة (B). إلا أنه في حالة عدم اســـتيفاء مقدم طلب الرخصة لواحد أو أكثر من معـــايير الدرجة (B)، يتعينّ على جهات اتخاذ القرار بحسب مدى استيفاء المعيار وعدد المعايير غير المستوفاة إما عدم منح الرخصة أو منـــح الرخصة مع فرض واحدة أو أكثر من العقوبـــات المنصوص عليها في المادة (8) من هذه اللائحة.

ج. معايير الدرجة C :

تمثُّـل معاسر تراخيص الأندية من الدرجة (C) الممارســات الرائدة ، ولا يترتب على عدم اســـتيفائها أي رفض للرخصة للمشـــاركة في مســـايقات الاتحاد الاسيوي أو الدوري الســعودي للمحترفين. ومن الممكن أن يتم رفع الدرجة الخاصة بها في المواســم المقبلة وتصبح من ضمن المعايير الإلزامية.

المادة 4: سياسة الاستثناءات

يجوز للاتحاد الآســيوي لكرة القدم أن يمنح بناء على طلب الجهة المانحة للرخصة استثناءاً من بعض الأحكام الواردة في هذه اللائحة وفق القواعد والإجراءات المنصوص عليها في الملحق (4) من هذه اللائحة.

المادة 5: الجهة المانحة للرخصة

1. الجهة المانحة للرخصة هي رابطة الدوري السعودي للمحترفين استناداً إلى التفويض الممنوح مــن قبل الاتحاد الســعودي ، كما يظل الاتحاد الســعودي لكرة القــدم ملتزماً ومسؤولاً عن التطبيق الملائم والصحيح لنظام تراخيص الأندية بغض النظر عن التفويض

خيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لإأبحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم

لائحة تااخىم



المذكور. كما تلتزم الجهة المانحة للرخصة باستخدام النظام الإلكتروني للتراخيص "كلاس" لإدارة نظام تراخيص الأندية.

- 3. يتــعين على الجهة المانحة للرخصة ضمان إدراج جميع الأحــكام واجبة التطبيق الواردة في لائحة تراخيص الأندية المحلية، مع وجوب رفعها باللغة الإنجليزية إلى الاتحاد الاســيوي عبر النظام الإلــكتروني للتراخيص "كلاس" للحصول على الاعتماد وفقًا للإجراءات المحددة في الملحق (1) من هذه اللائحة.
 - 4. يجب على الجهة المانحة للرخصة القيام بما يلي:
 - أ. إنشاء إدارة مناسبة لإدارة نظام تراخيص الأندية كما هو موضح في المادة (6).
 - ب. إنشاء جهتين علم الأقل لاتخاذ القرار كما هو موضح في المادة (7).
 - ج. وضع قائمة بالعقوبات كما هو موضح في المادة (8).
 - د. تحديد الإجراء الأساسي كما هو موضح في الملحق (2).
- ه. مراجعــــة وتقييم المســـتندات المقدمة من قبل مقدم طلـــب الرخصة، والنظر في مدى اكتمالها، وتحديد إجراءات التقييم وفقًا للمادة (10).
- و. التعامــل مع جميــع الأندية المتقدمة بطلــب الحصول على الرخصــة بكل حيادية ومســـاواة، وضمان السرية الكاملة للأندية فيما يتعلق بجميع المعلومات التي تُقدم خلال موسم التراخيص كما هو موضح في المادة (11).
 - ز. اتباع المواعيد الزمنية وتطبيق الإجراء الأساسي بشكل صارم.
- ح. إعداد التقارير النهائية لجميع المعايير التي تبينّ اســـتكمال الأندية للمتطلبات من عدمــــه، وتحديد المعلومات أو المســـتندات الإضافيــــة اللازمة، إن وجــــدت، التي يلزم تقديمها لمنح الرخصة.

المادة 6: إدارة تراخيص الأندية

- 1. يجب على الجهة المانحة للرخصة تعيين مديراً لتراخيص الأندية يكون مســؤولًا عن إدارة نظام تراخيص الأندية.
 - 2. تشمل مهام إدارة تراخيص الأندية:
 - أ. إعداد وتطبيق نظام تراخيص الأندية ومواصلة تطويره؛
 - ب. الإشراف علم النظام الإلكتروني "كلاس" وإدارته.
- ج. تـــوفير التدريب والدعم لمقدمــــي طلبات الرخصة فيما يتعلق باســـتخدام النظام الإلكتروني "كلاس".
 - د. توفير الدعم الإداري لجهات اتخاذ القرار.
- ه. تقديـــم الدعم والإرشــاد والتوجيه لمقدمـــي طلبات الرخصــة خلال وبعد اجراءات التراخيص.
- و. إبلاغ الاتحاد الاســـيوي بأي حدث يقع بعد قرار الترخيص ويشكل تغييرًا جوهريًا في المعلومات التي سبق تقديمها إلى الجهة المانحة للرخصة.

بالأندية لأتحقتراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم



- j. العمل كنقطة اتصال مع الاتحاد الآسيوي والاتحادات الأعضاء بالاتحاد الآسيوي فيما يتعلق في شؤون التراخيص وتبادل المعرفة والخبرات.
- 3. يجب أن تشــمل إدارة تراخيص الأندية على موظف بدوام كامل أو استشــاري خارجي له مؤهلات وخبرة كافية فيما يتعلق بالأمور المالية ، ويجب أن يكون لديه شــهادة متخصصة في المحاسبة أو التدقيق المالي معترف بها من الجهات الرسمية المعنية.

المادة 7: جهات اتخاذ القرار

- 1. يقصد بجهات اتخاذ القرار (لجنة تراخيص الأندية ولجنة استئناف تراخيص الأندية)، ويجب أن تتمتع هذه الجهات بالاســـتقلالية عن بعضهما وعن الجهـــة المانحة للرخصة ، وتحظم كل منهما بالدعم الإداري والمالي من رابطة الدوري السعودي للمحترفين بالتنسيق مع الاتحاد السعودي لكرة القدم.
- 2. تقــرر لجنة تراخيص الأندية مــا إذا كان يجب منح الرخصة لمقدمـــي طلبات الرخصة على أساس المســـتندات التي يقدمها قبل أو في المواعيد الزمنية المحددة للتقديم من قبل الجهة المانحة للرخصة ، كما تقرر ما إذا كان يتعين ســحب الرخصة من المرخص له بناءً على تقرير من مدير إدارة تراخيص الأندية في الحالات المنصوص عليها في المادة (14) من هذه اللائحة.
- 3. تتولى لجنة استئناف تراخيص الأندية الفصل في طلبات الاستئناف وتصدر قرارها النهائي بمنح أو عدم منح الرخصة أو سحبها.
 - 4. لا يجوز التقدم بالاستئناف إلا من قبل:
 - أ. مقدم طلب الرخصة الذي رفضت لجنة تراخيص الأندية منحه الرخصة ؛ أو
 - ب. المرخص له الذي تم سحب الرخصة منه من قبل لجنة تراخيص الأندية ؛ أو
 - ج. مدير إدارة تراخيص الأندية في الجهة المانحة للرخصة.
- 5. تصـدر لجنة اسـتئناف تراخيص الأندية قرارها على ضوء القــرار الصادر عن لجنة تراخيص الأندية وفقط على أســاس المستندات المقدمة مسبقاً من مقدم طلب الرخصة أو الجهة المانحــة للرخصة للجنة تراخيص الأندية ولا يجوز للمســتأنف تقديم أي أدلة أو مســتندات جديدة أمام لجنة استئناف تراخيص الأندية. كما يجب أن تقدم طلبات الاستئناف قبل الموعد النهائب للاستئناف.
- 6. يعتبر مركز التحكيم الرياضي السـعودي المنصوص عليــه في المادة (62) من النظام الأساسي للاتحاد السعودي هو السلطة النهائية للفصل في الاستئناف على قرارات لجنة استئناف تراخيص الأندية ولا يوقف الطعن بالاســـتئناف اثار القرار المستأنف عليه ، علم أن تؤخذ بعين الاعتبار المواعيد المحددة لبدء المسابقة أو البطولة ذات الصلة.
- 7. يجب انتخاب أو تعيين أعضاء جهات اتخاذ القرار بما يتوافق مع الأنظمة الأساسية للاتحاد السعودي و/ أو الرابطة ، كما يجب على كل عضو :
 - أ. أداء مهامه بحيادية.
- ب. الامتناع عن التصويت تلقائياً عندما يكون هناك أي شك في استقلاليته حيال مقدم طلب الرخصة أو في حالات تعارض المصالح ، ولا يمكن اعتبار العضو مستقلاً إذا كان هو شــخصياً أو أي من أفراد أسرته (على ســبيل المثال: زوج، إبن ، فرع، أصل ، أخ) عضواً أو مساهماً أو شريكاً تجارياً أو راعياً أو استشارياً لمقدم طلب الرخصة.
 - ج.أن لا يجمع إلى جانب عضوية اللجنة منصب مدير إدارة تراخيص الأندية في الجهة

الأندية لائدةتراخيص الأندية لاأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم



المانحة للرخصة؛

- د. أن لا يجمــع إلى جانب عضوية اللجنة عضوية أي هيئة قضائية تابعة للجهة المانحة للرخصة ؛
- ه. أن لا يجمــع إلى جانب عضوية اللجنــة عضوية مجلس إدارة الاتحاد الســعودي أو الرابطة؛
- و. أن لا يجمــع إلى جانب عضوية اللجنة الانــتماء إلى الطاقم الإداري والتنفيذي لأحد الأندية الأعضاء في الاتحاد السعودي أو الرابطة؛
- ز. يجب أن تضم جهات اتخاذ القرار في عضويتها على الأقل محامياً مؤهلا و خبيراً مالياً مؤهلاً يحملان اعتماداً من الجهات المهنية المختصة.
- 8. يكون النصاب القانوني لجهات اتخاذ القرار هو ثلاثة (3) أعضاء على الأقل من بينهم وجوباً العضو القانوني والمالي، ولكل عضو صوت واحد وفي حالة تعادل الأصوات يكون للرئيس الصوت المرجح.
- 9. يجب أن تعمل جهـــات اتخاذ القرار وفقًا لمبادئ العدالة، ويجب أن تُنظم الضوابط التالية كحد أدنى:
 - أ. المواعيد النهائية (مثل مواعيد تقديم المستندات، وغير ذلك)
 - ب. ضمان مبدأ المساواة في المعاملة
 - ج. الإقرارات (مثل الإقرارات القانونية، وغير ذلك)
 - د. الحق في الدفاع (مثل الاستدعاء والاستماع)
 - ه. اللغة الرسمية
 - و. مواعيد تقديم الطلبات (مثل الاحتساب، والالتزام، والانقطاع، والتمديد)
 - ز. مواعيد تقديم الاستئناف
 - ح. آثار الاستئناف (مثل انعدام الآثار اللاحقة)
 - ط. وسائل الإثبات المعتمدة
 - ﻲ. ﻋﺐﺀ ﺍﻹﺛﺒﺎﺕ (ﻛﺄﻥ ﻳﻜﻮﻥ ﻋﺐﺀ ﺍﻹﺛﺒﺎﺕ ﻣﺤﻤﻮﻻً ﻋﻠﺐ ﻣﻘﺪﻡ ﻃﻠﺐ ﺍﻟﺮﺧﺼﺔ)
 - ك. القرار (كتابياً مع ذكر الأسباب، وغير ذلك)
 - ل. أساس الشكاوب
 - م. محتوى وشكل صحيفة الدعوى
 - ن. المداولة والمرافعة
 - س. تكلفة الدعوم أو الرسوم الإدارية أو الإيداع.

المادة 8: عقوبات التراخيص

- 1. يمكن للجنة تراخيص الأندية أو لجنة اســــتئناف تراخيص الأندية أن توقع علم مقدم طلب الرخصة واحدة أو أكثر من العقوبات التالية :
 - الإنذار.
 - الغرامة المالية.
- إلزام النادي بتقديم اثباتات اضافية و/أو اســـتيفاء شروط معينة خلال موعد زمني محدد.
 - حجب أو الحرمان من الجوائز المالية كلياً أو جزئياً.
 - سحب الرخصة.

خيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم

لائحة تااخىم،



- ايــة عقوبات أخرى ترى اللجنة ايقاعها وفقاً للوائح الصادرة من الاتحاد الســعودي لكرة القدم أو رابطة الدوري السعودي للمحترفين.
- قدم الجهات اتخاذ القرار إيقاع واحدة أو أكثر مــن العقوبات الواردة أعلاه على مقدم طلب الرخصة في حال تقديم معلومات غير صحيحة ، أو عدم الالتزام بالمواعيد المحددة ، أو عدم الاتعاون مع اللجنة أو إدارة تراخيص الأندية بأي شكل من الأشكال.

المادة 9: الإجراء الأساسي

- 1. يحدد الإجراء الأســـاسي العناصر اللازمة للتحقق من تطبيق المعـــايير عند إصدار الجهة المانحة للرخصة للتراخيص وفقاً للمحلق (2) من هذه اللائحة.
- 2. يبـــدأ الإجراء الأســـاسي في الوقت الذي تحدده الجهة المانحـــة للرخصة، وينتهي عند تقديم قائمة الأندية المرخصة/ الغير مرخصة إلى الاتحاد الاســـيوي في الموعد النهائي المحدد لذلك.
 - 3. يتكون الإجراء الأساسي من المراحل الأساسية التالية بحد أدنى:
 - أ. توزيع اللوائح والنماذج ومستندات التراخيص علم مقدمي طلبات الرخصة؛
 - ب. تقديم مستندات التراخيص إلى الجهة المانحة للرخصة.
 - ج. تقييم إدارة تراخيص الأندية للمستندات المقدمة.
 - د. قيام جهات اتخاذ القرار بالمراجعة والتقييم وإصدار القرارات.
 - ه. تقديم قائمة قرارات الترخيص إلى الاتحاد الاسيوي.
- 4. يجب تحديـــد المواعيد النهائية للمراحل الأساســية للإجراءات المذكـــورة أعلاه بوضوح وإخطار مقدمي طلبات الرخصة بها من قبل الجهة المانحة للرخصة.

المادة 10: إجراءات التقييم

تحدد الجهة المانحة للرخصة إجراءات التقييم ، باستثناء إجراءات التقييم المحددة بموجب هذه اللائحة والتي يجب اتباع إجراءات تقييم على النحو المنصوص عليه في هذه اللائحة.

المادة 11: الحيادية والسرية

1. تلتــزم الجهة المانحــة للرخصة بــضمان الحيادية والمســاواة في المعاملة بين جميع مقدمي طلبات الرخصة خلال الإجراء الأساسي.

لائحة تااخىم،

الأندية لأحةتراخيم الأندية لاأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم



2. تلتزم الحهة المانحة للرخصة بضمان السربة التامة لمقدمي طلبات الرخصة فيما يتعلق يجميع المعلومات التي تُقدم خلال الإجراء الأســاسي. كما يتعين على أي شــخص يشارك في عمليــــة الترخيص أو تعينه الجهــــة المانحة للرخصة من اعضاء لجان أو مستشـــارين أو موظفين أن يوقع على اتفاقية سرية معلومات قبل مباشرة مهامه.

المادة 12: مقدم طلب الرخصة وقاعدة السنتين

1. يجب أن يكون مقدم طلب الرخصة نادي كرة قدم، أي كيانًا قانونيًا مســـؤولًا بشكل كامل عن فريق كرة قدم يشارك في المسابقات المحلية أو الدولية، وهو إما:

أ. أن يكون عضوًا مسجلًا لدى الاتحاد السعودي و/ أو الرابطة.

ب. أن يكون شركة كرة قدم لديها علاقة تعاقدية مع العضو المسجل.

سنتين متتاليين على الأقل.

3. أي تغيير للشكل القانوني أو الهيكل القانوني لمقدم طلب الرخصة (بما في ذلك الاندمــاج مع كيان آخر أو نقل أنشــطة كرة القدم إلى كيان آخــر) أو الهوية (بما في ذلك المقر أو الاسم المُسجِل أو الشعار أو الألوان الرسمية) خلالٌ هذه الفترة بما يضر من نزاهة المسابقة أويسهل أهلية مقدم طلب الرخصة للمشاركة في مسابقة بناء على النتائج الرياضية أو يســهل حصولـــه على الرخصـــة، يعتبر بمثابـــة تعليق للعضويـــة أو للعلاقة التعاقدية (إن وجدت) في إطار المعنب المقصود من الفقرتين أعلاه من هذه المادة.

المادة 13: مسؤوليات مقدم طلب الرخصة

1. يجب على مقدم طلب الرخصة تزويد الجهة المانحة للرخصة بما يلي:

أ. جميع المعلومات و/أو المســتندات اللازمــة لإثبات اســتيفاءه بالتزامات التراخيص بالكامل.

ب. أي معلومات و/أو مســتندات اضافية يتم طلبها لغرض اتخاذ القرار من قبل الجهة المانحة للرخصة.

2. يشــمل ذلك جميع المعلومات والمســتندات الخاصة بكيان / كيانـــات الإبلاغ التي تتعلق بالمعايير الرياضية و بالبنية التحتية والإدارية والقانونية والمالية المطلوب تقديمها.

3. يجب إخطار الجهة المانحة للرخصة على الفور بأي حدث يقع بعد تقديم مستندات الترخيص ويمثل تغييرًا جوهرياً مقارنة بالمعلومات التي ســـــــــق تقديمها، وخصوصًا إذا كان هذا التغيير يتعلق بالشكل و/أو الهيكل القانوني و/أو هوية مقدم طلب الرخصة.

المادة 14: الرخصة

1. يجب أن تحصل الأندية المتأهلة بناءً على النتائج الرياضية لمسابقات الاتحاد الآسيوي على رخصة من قبل الجهة المانحة للرخصة بما يتوافق مع شروط وأحكام هذه اللائحة ، باستثناء الحالات التي تنطبق فيها المادة (15) من هذه اللائحة.

2. يجــب على الأنديـــة المتأهلة بناءً على النتائج الرياضية لمســابقة الدوري الســعودي للمحترفين أن تقدّم للجهة المانحة للرخصة طلباً للحصول على الرخصة وفقاً لشروط

لائحة تراخيص الأندية للأحة

اخيص الأندية لاثحة تراخيص الأندية الأحة تراخيص الأندية الأحة تراخيم



وأحكام هذه اللائحة ، ولا يترتب على عــدم الحصول على الرخصة منع النادي المعني من المشاركة في الدوري السعودي للمحتر فين إلا أنه يتعين على جهات اتخاذ القرار أن توقع على النادي واحدة أو أكثر من العقوبات المنصوص عليها في المادة (8) من هذه اللائحة.

- 3. مع مراعاة أحكام النظام الأســـاسي للرابطة تُخصص نســـبة (10%) من مستحقات الأندية الأعضاء لدى الرابطة لتوزيعها بالتساوي على الأندية الحاصلة على الرخصة فقط.
 - 4. تنتهي صلاحية الرخصة دون سابق إخطار بنهاية الموسم الذي صدرت لأجله.
 - 5. لا يحوز احالة الرخصة.
- 6. يحوز للاتحاد الآسيوب لكرة القدم أو حهات اتخاذ القرار سحب الرخصة في احدى الحالات التالية:
 - أ. عدم استيفاء مقدم طلب الرخصة لأي من شروط إصدار الرخصة.
 - عن التزاماته بموحب هذه اللائحة.
- 7. يتعين أن تصدر لحنة أهلية المشــاركة في مســايقات الاتحاد الاســيوي حميع القرارات النهائية في هذا الشــأن. كما يتعين اتخاذ هذه القرارات بما يتوافق مع القواعد الإجرائية المنظمة للجنة أهلية المشاركة في مسابقات الاتحاد الاسيوي.
- 8. فور سحب الرخصة، يحب على الحهة المانحة للرخصة إخطار الأمانة العامة بالاتحاد الاسبوب بهذا الشأن.

المادة 15: الطلب الاستثنائب

- 1. فم حالة تأهل أحد الأندية للمشاركة فم مسابقات الاتحاد الاسلوم بناًء علم نتائحه الرياضية ولكنه لم يخضع مســبقاً لإجراءات التراخيص المحلية أو خضع لإجراءات تراخيص أقل أو لا تتوافـــق مع شروط الرخصة للمســـابقة التي تأهل لها ، عندهــــا يحق للجهة المانحة لرخصة ذلك النادي أو الاتحاد السعودي أو الرابطة أن تطلب نيابة عن ذلك النادي أن يطلب تطبيق نظام تراخيص استثنائي بما يتوافق مع الملحق (3) من هذه اللائحة.
- 2. بناء على هذا الطلب الاســـتثنائي، يحوز للاتحاد الآســــوي أن يمنــــح تصريحاً خاصاً للنادي للمشاركة في المسابقة مع مراعاة أحكام لائحة المسابقات ذات الصلة بالاتحاد الاسيوي. وينطبق هذا الطلب الاستثنائي بشكل حصري على النادي المحدد وللموسم المعني.
- 3. يتعين أن تتخذ لجنة أهلية المشـــاركة في مســـابقات الاتحاد الاســـيوي جميع القرارات النهائية في هذا الشـــأن. كما يتعين اتخاذ هذه القرارات بما يتوافق مع القواعد الإجرائية المنظمة للحنة أهلية المشاركة في مسابقات الاتحاد الاسبوي.

لائحة تراخيص الأندية للأحة

اخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية لإأحدة تراخيص الأندية لائحة تراخيم



المادة 16: المعايير الرياضية

الدرجة	S.01
А	برنامج تطوير الشباب

1. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الرخصة برنامج مكتوب لتطوير الشباب معتمد من الجهة المانحة للرخصة أو الجهة المختصة بالاتحاد الســعودي. كما يجــب على الجهة المعتمدة تقييم جودة برنامج تطوير الشــباب قبل اعتماده والتحقق من تطبيق البرنامج عبر إجراء زيارات دورية للنادي في أوقات التدريبات والمباريات.

- 2. يجب أن يشمل البرنامج الجوانب التالية كحد أدنى:
- أ. الأهداف والفلسفة الفنية المتبعة وفلسفة تطوير الشباب.
- ب. تنظيم قطاع الشـــباب (الهيكل التنظيمي، واللجان المعنية، والعلاقة بمقدم طلب الرخصة، وفرق الفئات السنية، إلخ).
 - ج. الموظفين (الأجهزة الفنية والطبية والإدارية، إلخ) والحد الأدنى من المؤهلات المطلوبة.
 - د. البنية التحتية المتاحة لقطاع الشباب (كمرافق التدريب والمباريات، إلخ).
- ه. المــوارد المالية (كالميزانية المخصصة، ومســاهمة مقدم طلــب الرخصة ، وتحديد أوجـــه الدعم لقطاع الشباب)
 - و. برامج تعليم كرة القدم لجميع فرق الفئات السنية في الجوانب (الذهنية والفنية والتكتيكية والبدنية)؛
 - ز. برامج تعليمية في جوانب (قوانين اللعبة، ومكافحة المنشطات، والنزاهة، ونبذ العنصرية).
 - ح. الدعم الطبي للاعبين الشباب (ويشمل ذلك الفحوصات الطبية).
 - ط. تقييم الأداء الفردي للاعبين المشاركين في البرنامج.
 - ي. عملية المراجعة والتقييم لأداء البرنامج وإبداء الملاحظات لتقييم النتائج وتحقيق الأهداف المحددة؛
 - ك. مدة سريان البرنامج (من ثلاث سنوات بحد أدنم إلى سبع سنوات بحد أقصم).
 - 3. كما يجب على مقدم طلب الرخصة ضمان ما يلي:
 - أ. كل لاعب من لاعبي الفئات السنية بوسعه مواصلة التعليم المدرسي الإلزامي وفقًا للقوانين المحلية؛ ب. كل لاعب من لاعبي الفئات السنية غير ممنوع من مواصلة تعليمه الدراسي الغير المتعلق بكرة القدم.

- 1. نموذج (1)
- 2. الأهداف والفلسفة الفنية المتبعة وفلسفة تطوير الشياب؛
- 3. تنظيم قطاع الشباب (الهيكل التنظيمي، واللجان المعنية، والعلاقة بمقدم طلب الرخصة، وفرق الفئات السنية)
 - 4. الموظفين (الأجهزة الفنية والطبية والإدارية، إلخ) والحد الأدنب من المؤهلات المطلوبة؛
 - 5. البنية التحتية المتاحة لقطاع الشباب (كمرافق التدريب والمباريات، إلخ)؛
 - 6. الموارد المالية (كالميزانية المخصصة، ومساهمة مقدم طلب الرخصة ، وتحديد أوجه الدعم لقطاع الشباب)
 - 7. برامج تعليم كرة القدم لجميع فرق الفئات السنية في الجوانب (الذهنية والفنية والتكتيكية والبدنية).
 - 8. برامج تعليمية في جوانب (قوانين اللعبة، ومكافحة المنشطات، والنزاهة، ونبذ العنصرية).
 - 9. الدعم الطبي للاعبين الشباب (ويشمل ذلك الفحوصات الطبية).
 - 10 تقييم الأداء الفردي للاعبين المشاركين في البرنامج.
 - 11. عملية المراجعة والتقييم لأداء البرنامج وإبداء الملاحظات لتقييم النتائج وتحقيق الأهداف المحددة.
 - 12. مدة سريان البرنامج (من ثلاث سنوات بحد أدنب إلى سبع سنوات بحد أقصر).
 - 13. اعتماد برنامج تطوير الشباب من الجهة المانحة للرخصة أو الجهة المختصة بالاتحاد السعودي.

لائحة تراخيص الأندية للأحة تراخيم

لأئحة تراخيص الأندية الأحة تراخيص الأندية الألحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص



الدرجة **S.02**

Α

فرق الشباب

1. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الرخصة فرق الشـــباب التالية على الأقل ضمن كيانه القانوني أو كيان قانوني آخر مدرح ضمن نطاق الإبلاغ أو أحد الأندية التابعة لكيانه القانونس:

أ.فريقان من فرق الفئات السنية على الأقل من فئات عمرية مختلفة ضمن الفئة العمرية من 15 إلى 21 سنة؛ ب.فريق واحد من فرق الفئات السنية علم الأقل ضمن الفئة العمرية من 10 إلم 14 سنة.

ج.فريق واحد تحت سن 10 سنوات.

د.يجب أن يشـــارك كل فريق من فرق الفئات السنية ،باستثناء الفريق تحت سن 10 سنوات، في المسابقات أو المنافســات الرســمية التي يتم اللعب فيها على الصعيد المحلي أو الإقليمي أوالدولي والتي يعترف بها الاتحاد السعودي لكرة القدم.

- 1. الفئة العمرية لفريق الفئة السنية رقم 1 (من 15 إلى 21)
 - 2. فريق الفئة السنية رقم 1 نموذج (2)
- 3. فريق الفئة السنية رقم 1 مستندات التسجيل لدى الاتحاد السعودي أو الدوري
 - 4. دليل المشاركة في المسابقات أو المنافسات (صور)
 - 5. الفئة العمرية لفريق الفئة السنية رقم 2 (من 15 إلى 21)
 - 6. فريق الفئة السنية رقم 2 نموذج (2)
- 7. فريق الفئة السنية رقم 2 مستندات التسحيل لدى الاتحاد السعودي أو الدوري
 - 8. دليل المشاركة في المسابقات أو المنافسات (صور)
 - 9. الفئة العمرية لفريق الفئة السنية رقم 3 (من 10 إلى 14)
 - 10. فريق الفئة السنية رقم 3 نموذح (2)
- 11. فريق الفئة السنية رقم 3 مستندات التسجيل لدى الاتحاد السعودي أو الدور ي
 - 12. دليل المشاركة في المسابقات أو المنافسات (صور)
 - 13. الفئة العمرية لفريق الفئة السنية رقم 4 (تحت سن 10 سنوات)
 - 14. فريق الفئة السنية رقم 4 نموذج (2)
- 15. فريق الفئة السنية رقم 4 مستندات التسجيل لدم الاتحاد السعودي أو الدوري
 - 16. دليل المشاركة في المسابقات أو المنافسات (صور)

اخيص الأندية لائحة تراخيم الأندية لإأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم



الدرجة

الرعاية الطبية

- 1. يجب على مقدم طلب الرخصة أن يوفر رعاية طبية شاملة لجميع اللاعبين المسجّلين في النادي. على أن يتضمّن ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
- أ. الفحص الطبي الســنوي، بما في ذلك فحص القلب والأوعية الدموية لجميع لاعبي الفريق الأول؛ نموذج الفحص الطبي PCMA – ملحق (6).
 - ب. الفحص الطبي السنوي لجميع اللاعبين فوق سن 12 سنة؛ نموذج الفحص الطبي PCMA ملحق (6) ج. تأمين طبي شامل للاعبين الموقعين علم عقود رسمية.

الوثائق المطلوبة

- 1. عدد اللاعبين المسجلين في النادي
- 2. قائمة لاعبين الفريق الأول نموذج (3)
- 3. نموذج الكشف الطبي ، بما في ذلك فحص القلب والأوعية الدموية لجميع لاعبيه في الفريق الأول ملحق PCMA (6)
 - 4. قائمة اللاعبين للاعبين فوق 12 سنة نموذج (3)
 - 5. تقرير الفحص الطبي السنوي لجميع اللاعبين فوق سن 12 سنة ملحق (6) PCMA
 - 6. التأمين الطبي الشامل

الدرجة	S.04
Α	البرامج التعليمية

- 1. يجب علم مقدم طلب الرخصة التأكد من حضور اللاعبين وطاقم التدريب الفني للفريق الأول علم الأقل برامج أو محاظرات تتعلق بالمواضيع التالية:
 - أ. مسائل النزاهة الرياضية.
 - ب. قوانين اللعبة.
 - ج. مكافحة استخدام المنشطات.
 - د. أي مواضيع أخر ب يطلبها الاتحاد الاسيوب أو الجهة المانحة للرخصة.
- 2. يجــب اقامة هذه البرامج أو المحاضرات إما من قبل مقدم طلب الرخصة أو الاتحاد الســعودي أو الرابطة أو أي جهة خارجية بالتعاون مع مقدم طلب الرخصة أو الجهة المانحة للرخصة خلال الموســـم الذي يســـبق الموســـم المراد الترخيص له.

- 1. موضوع البرنامج أو المحاضرة
 - 2. تاريخ البرنامج أو المحاضرة
 - 3. قائمة المحاضرين
- 4. كشف الحضور للمحاضرة نموذج (4)
 - 5. صور من البرنامج أو المحاضرة

لائحة تراخيص الأندية للأحة تر

لأحة تراخيص الأندية الأحة تراخيص الأندية الأرحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم

الدرجة	S.05
В	تسجيل اللاعبين

1. يجب تســجيل جميع لاعبي مقدم طلب الرخصة، بما في ذلك لاعبي الفئات الســنية فوق ســن 10 سنوات، لد ب الاتحاد الســعودي و/أو الرابطة وفقًا للأحكام ذات الصلة في لائحة الانتقالات وأوضاع اللاعبين في الاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا).

الوثائق المطلوبة

1. مستندات تسجيل اللاعبين لجميع الفئات العمرية لدى الاتحاد السعودي و/أو الرابطة

الدرجة	S.06
В	سياسة مكافحة العنصرية

1. يجب علم مقدم طلب الرخصة أن يضع سياســـة لمكافحة العنصرية في كرة القدم. كما يجب علم جميع اللاعبين والموظفين التابعين لمقدم طلب الرخصة الإقرار والتوقيع على سياسة مكافحة العنصرية.

الوثائق المطلوبة

- 1. سياسة مكافحة العنصرية
- 2. اثبات اقرار وتوقيع اللاعبين والموظفين علم السياسة

الدرجة	S.07
В	برامج توسيع قاعدة اللعبة

- 1. يجب على مقدم طلب الرخصة إشراك الأطفال والشــباب والهـــواة وذوي الاحتياجات الخاصة وغيرهم من فئات المجتمع في برامج لتوسيع قاعدة اللعبة.
- 2. يجب أن تكون الأهداف الأساســية لبرامج توســيع قاعـــدة اللعبة لدى مقدم طلب الرخصة هو التشــجيع على المشـــاركة الإجتماعية والتحفيز للمزيد من الاهتمام باللعبة وإتاحة المزيد من الفرص للاندماج الاجتماعي ودعم أنماط الحياة الصحية وتطوير الأطفال ومختلف الفئات الاجتماعية في الجوانب التعليمية والرياضية.

- 1. شرح عن النشاط
 - 2. تاريخ النشاط
- 3. قائمة المشاركين
- 4. خمس (5) صور للنشاط



الدرجة	S.08
С	حماية ورعاية الطفل

1. يجب على مقدم طلب الرخصة وضع وتطبيق اجراءات وقواعد بما يتماشى مع السياسات والمباديء لدى الاتحاد الاسعيوب لحماية الأطفال من الانتهاكات المحتملــة وتعزيز رعايتهم في لعبة كرة القدم خلال المشــاركة في الأنشطة الرياضية والغير رياضية التي ينظمها مقدم طلب الرخصة ، كما يجب علم مقدم طلب الرخصة التعاون مع الجهــات المحلية المنظمة لقوانين وقواعد حماية ورعاية الأطفال وتـــوفير موظف لحماية ورعاية الأطفال داخل إدارته لتنفيذ الإجراءات والقواعد ذات الصلة، ويشــمل ذلك إنشاء نظام أو سياســـة لحماية ورعاية الأطفال داخل النادى.

الوثائق المطلوبة

- 1. نظام وسياسة خطية لحماية ورعاية الأطفال
 - 2. السيرة الذاتية لموظف رعاية الأطفال

الدرجة	S.09
С	الفريق النسائي

- 1. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الرخصة فريق نســـائي واحـــد لكرة القدم على الأقل ضمن كيانه القانوني أو أي كيان قانوني آخر مدرج ضمن نطاق الإبلاغ.
- 2. يجب أن يشـــارك الفريق النسائي في المسابقات الرسمية على الصعيد المحلي أو الإقليمي أو الدولي والتي يعترف بها الاتحاد السعودي و/أو الرابطة.

- 1. عدد الفرق النسائية
- 2. قائمة اللاعبين للفريق النسائي نموذج (5)
- 3. مستندات التسجيل لدى الاتحاد السعودي و/أو الرابطة.
 - 4. صور المشاركة في المسابقات أو المنافسات

لائحة تراخيص الأندية للأحة تراخيم

لأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية الأئحة تراخيص الأنديية لائحة تراخيم



الدرجة	5.10
С	برامج المسؤولية الاجتماعية

- 1. يجب علم مقدم طلب الرخصة وضع إستراتيجيات وبرامج للترويج للنادي واللعبة تتطرق إلى المشكلات الراهنة في لعبة كرة القدم والمجتمع.
- 2. يجب تقديم الدعـــم للمبادرات والحملات الاجتماعية لتنفيذ الإستراتيجيـــات والبرامج على النحو المعلن من قبل مقدم طلب الرخصة أو الاتحاد السعودي أو الرابطة أو الاتحاد الاسيوي أو الفيفا.
 - 3. تهدف هذه البرامج للاندماج مع المجتمع وتنشئ روابط معه، مما يسهل القيام بما يلي:
 - أ. تأسيس وتوسيع قاعدة من المشجعين.
 - ب. جذب مجموعة من المتطوعين.
 - ج. تنظيم أنشطة ومبادرات لتوسيع قاعدة اللعبة في المجتمع.
 - د. إقامة روابط قوية مع المجتمع.
 - ه. تأسيس قاعدة تسويقية للعلامات التجارية والبضائع والرعاة والشركاء التجاريين.

الوثائق المطلوبة

- 1. شرح عن النشاط الإجتماعي
 - 2. تاريخ النشاط
 - 3. قائمة المشاركين
 - 4. صور النشاط

الدرجة	S.11
С	الأكاديمية

1. يجب على مقدم طلب الرخصة إنشاء أكاديمية للشباب في النادي مع توفير البنية التحتية والمرافق المطلوبة على النحو المحدد في لائحة الاتحاد الاسيوي لتطويرنخبة الشباب.

- 1. مستندات ملكية الأكاديمية
 - 2. عنوان الأكاديمية
- 3. قائمة المدربين ومؤهلاتهم
 - 4. قائمة الطلاب
 - 5. صور للمرافق الأكاديمية
 - 6. الهيكل التنظيمي

، الأندية لأحةتراخيم الأندية الأحة تراخيص الأندية لائحة تراخير



المادة 17: معايير البنية التحتية

1.01 الدرجة

الاستادات المعتمدة لمسابقات الاتحاد الاسبوب والدورب السعودب للمحترفين

- مسابقة الدوري السعودي للمحترفين ويمكن أن يوفر مقدمي طلب الرخصة التالي:
 - أ. وثائق تثبت ملكية الإستاد.
- ب. أو توفير عقد موقع مع مالك الإســـتاد يســـمح له باســـتخدامه ويجب أن يتضمن العقد إســـتخدام الإستاد لمباريات مسابقات الاتحاد الاسيوي و/ أو الدوري السعودي للمحترفين للموسم المراد الترخيص له والذي تأهل إليه مقدم طلب الرخصة بناءً على نتائجه الرياضية.
 - 2. يحب أن يلتَّم الاستاد الشروط والمتطلبات المشار إليها فم:
 - أ. لائحة الاستادات الرياضية في الاتحاد الاسيوي.
 - ب. لائحة المسابقات بالاتحاد الاسيوي ودليل عمليات مسابقات الاتحاد الاسيوي.
- 3. يحب أن يتم اعتماد الاستاد من قبل الحهة المانحة للرخصة، ويحب أن يقع الاستاد في نفس المدينة التي ينتمي لهــا مقدم طلب الرخصــة. وفي حال لم يقع الاســتاد في المدينة التابع لها مقدم طلــب الرخصة، فيجب تقديم المبررات المقبولة لذلك.

الوثائق المطلوبة

- 1. وثيقة ملكية الاستاد أو عقد مع مالك الاستاد
 - 2. اسم وعنوان الاستاد
 - 3. سعة الاستاد
 - 4. معدّل شدّة الإضاءة
 - 5. صور لأنحاء مختلفة من الاستاد

الدرجة	1.02
Δ	الاستاد – شهادة السلامة

1. يجب اعتماد سلامة الاســـتاد. كما يجب أن يتم إصدار شـــهادة السلامة وفقًا للقانون الوطني أو المحلي علم أن تشــتمل على الأحكام المتعلقة بالسلامــة. وفي حالة عدم وجود مثل هذا القانون، يتــعين على الجهة المانحة للرخصة تحديد محتوى شروط السلامة للاستاد وتحديد الإحراءات ذات الصلة بالتعاون مع الحهات ذات العلاقة (مثل الجهات الأمنية المحلية والمستشفى المحلي والدفاع المدني والشرطة، إلخ).

2. يجب أن تســـتوفي شهادة السلامة المتطلبات الواردة في لائحة الأمن والسلامة في الاتحاد الاسيوي، ويجب أن تحتوى على الأقل على المعلومات التالية:

- أ. حالة السلامة لهيكل ومبنى الاستاد .
- υ. بيان الامتثال للوائح السلامة المعمول بها لدى السلطة المدنية المختصة.
- ح. اعتماد السعة الإحمالية للاستاد (المقاعد الفردية والمدرحات والعدد الإحمالي).
- د. خطــة إخلاء معتمدة تضمــن إمكانية إخلاء الاســتاد بالكامل في حالـــة الطوار مَ وفقًــا للقانون المحلي المعمول به.
 - ه. يحب عرض مخطط ملون لأدوار الاستاد يعرض مسارات الإخلاء المحتملة في مكان ظاهر داخل الاستاد .
- و. خطة أمنية معتمدة للمباريات تغطب الاحراءات التنظيمية التب تهدف البي ضمان تغطية استراتيجية الأمن

لائحة تراخيص الأندية للأحق

بالأندية لأنحة تراخيص الأندية لاأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم



والسلامــة من جميع الجوانب التنظيميــة لمباريات كرة القدم، مثل نظام توزيــع التذاكر وتفتيش الجمهور وإستراتيجية الفصل بين المشجعين وإستراتيجية تفريق التجمعات والخدمات الطبية وغيرها من التدابير التي يتعين اتخاذها في حالات نشوب حريق أو انقطاع الكهرباء أو حالات الطوار مَا الأخر س.

3. يجب أن تكون الشــهادة الصادرة من الجهة المعنية وتكون سارية لمدة عامين بحد أدنم، وأن تظل سارية طوال عوسم الترخيص والموسم المراد الترخيص له.

الوثائق المطلوبة

- 1. اسم الحهة المعتمدة لشهادة السلامة
 - 2. شهادة سلامة الاستاد
 - 3. تاريخ الإصدار
 - 4. تاريخ الانتهاء

الدرجة	I.03
Α	الاستاد – خطة الإخلاء المعتمدة

1. تعتمـــد الجهـــة المعنية (مثل جهـــات الأمن والسلامة أو الســلطات المدنيــة المختصــة أو الشركات المؤهلة والمعتمـــدة) خطة الإخلاء التي تضمن إمكانية إخلاء الاســتاد بالكامل في حالة الطـــوار ما وفقًا للقانون المحلي المعمول به.

2. وفي حالة عدم وجود مثل هذا القانون، يتعين على الجهة المانحة للرخصة تحديد محتوى خطة الإخلاء، بما في ذلك المــدة الزمنية لعملية الإخلاء والجهة المعتمدة، بالتعاون مع الجهات المدنية المعنية (مثل الجهات الأمنية المحلية والمستشفى المحلي والدفاع المدني والشرطة، إلخ).

- 3. يجب عرض مخطط ملون لأدوار الاستاد يعرض مسارات الإخلاء المحتملة في مكان ظاهر داخل الاستاد؛
 - 4. تحليل المخاطر المتعلقة بالاستاد.
 - 5. يجب إطلاع المسؤول الأمني والمنظمين وموظفي النادي والاستاد علم خطة الإخلاء.

- 1. اسم الجهة المعتمدة لخطة الإخلاء
 - 2. خطة الإخلاء
 - 3. تاريخ اعتماد خطة الإخلاء
- 4. مخطط بياني ملوّن يوضح مسارات الإخلاء
 - 5. تحليل المخاطر المتعلقة بالاستاد
- 6. اثبات إطلاع المسؤوليين من النادي والاستاد على خطة الاخلاء

لأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة تراأخيص الأندية الائحة تراخيم



الدرجة	1.04
Α	جاهزية مرافق التدريب

1. يجــب أن يكون لدى مقدم طلــب الرخصة مرافق لتدريب اللاعبين جاهزة وملائمة طوال الموســم. ويجب على مقدم طلب الرخصة تقديم اثبات ما يلي:

- أ. ملكيته للمنشأة أو مرافق التدريب أو
- ب. عقدًا كتابياً مبرمًا مع مالك مرافق التدريب.

2. يجب ضمان إمكانية اســـتخدام مرافق ومنشـــآت التدريب لجميع فرق مقدم طلب الرخصة خلال موسم الترخيص والموسم المراد الترخيص له، بما فيهم فرق الفئات السنية.

الوثائق المطلوبة

- 1. مستندات تثبت ملكية المرافق أو عقد مع المالك
 - 2. اسم وعنوان مرافق التدريب
 - 3. صور لمرافق التدريب

الدرجة	I.05
В	مرافق تدريب الفئات السنية
	e e

- 1. يجب أن تشتمل البنية التحتية لمرافق تدريب الفئات السنية بحد أدنب على ما يلي:
 - أ. مرافق تدريب خارجية.
 - ب. مرافق تدریب داخلیة.
 - ج. غرف تبديل ملابس.
 - د. عيادات طبية أو إمكانية وصول مباشر للإسعافات الأولية في مقر التدريب.

- 1. مستندات تثبت ملكية المرافق أو عقد مع المالك
 - 2. اسم وعنوان مرافق التدريب الخارجية
 - 3. صور لملاعب التدريب الخارجية
 - 4. اسم وعنوان مرافق التدريب الداخلية
 - 5. صور لمرافق التدريب الداخلية
 - 6. صور لغرف تبديل الملابس
- 7. صور للعيادات الطبية أو صندوق الإسعافات الأولية

لأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة تراأخيص الأندية الائحة تراخيم



الدرجة	I.06
В	الاستاد – القواعد الأساسية

1. يجب أن يكون لدم كل استاد قواعد أساسية خاصة به، ويجب أن تكون في أماكن ظاهرة وبارزة للجماهير ، ويجب أن تشمل تلك القواعد معلومات عما يلي علم الأقل:

- أ. حقوق الدخول.
- ب. إلغاء أو تأجيل الأحداث.
- ج. وصف المحظــورات والعقوبات، مثل دخول أرضية الملعب ورمي الأدوات أو ماشــابه واســتخدام اللغات البذيئة أو العنصرية، إلخ.
 - د. توضيح القيود المفروضة على التدخين والكحوليات والألعاب النارية واللافتات المسيئة، إلخ.
 - ه. قواعد وارشادات الجلوس على المقاعد.
 - و. توضيح الاسباب الموجبة للطرد من الاستاد.

الوثائق المطلوبة

- 1. القواعد الأساسية للاستاد
- 2. صور توضح القواعد الأساسية للاستاد (10 صور بحد أقصم)

المادة 18: المعايير الإدارية

الدرجة	P.01
Α	سكرتارية النادي
المدأال غيضتو للبغيث	. 1. يحي أب كون لحم ، مقدم طلب البخصة عججاً كامناً من الأداريين ومساحة مكتبية واسعة الت

- 1. يجب ان يكون لدم مقدم طلب الرخصة عددا كافيا من الإداريين ومساحة مكتبية واسعة لتشغيل وتنفيذ الأعمال الإدارية الخاصة بالنادي مع توفير البنية التحتية اللازمة لذلك.
- 2. يجب أن يقوم مقدم طلب الرخصة بتعيين عدداً كافياً من موظفي الســـكرتارية المؤهلين وفقًا لاحتياجاته لإدارة أعماله اليومية.
- 3. يجب أن تكون ســكرتارية النادي متاحة طوال الوقت للتواصل مع الجهة المانحة للرخصة والأطراف الأخرى ، وأن تكون مجهّزة كحد أدنى بالأجهزة والأدوات الإلكترونية اللازمة مثل : الهاتف والفاكس والبريد الإلكتروني والموقع الإلكتروني.

الوثائق المطلوبة

1.نموذج - 6

2.وثيقة الملكية أو الإيجار

3.عنوان سكرتارية النادي

4.عنوان البريد الإلكتروني الرسمي للنادي

5.الموقع الإلكتروني الرسمي للنادي

6.رقم الهاتف الرسمي للنادي

7.رقم الفاكس الرسمي للنادي

8.صور لجميع المرافق الداخلية في النادي مثل : المكاتب الإدارية ومكاتب السكرتارية وغيرها

9.الهيكل التنظيمي للنادي ولنشاط كرة القدم

لائحة تراخيص الأندية للثحة

لأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لاأحت تراخيص الأنديية لائحة تراخيم



الدرجة	P.02
Α	الرئيس التنفيذي

- 1. يجــب على مقــدم طلب الرخصة أن يعين رئيســاً تنفيذياً يكون مســؤولاً عــن إدارة أعماله اليومية (المســائل التشغيلية).
 - 2. يجب على الرئيس التنفيذي أن:
 - أ. يكون بدوام كاعل.
 - ب. حاصلاً على الأقل على شهادة بكالوريوس و/أو خبرة لا تقل عن 3 سنوات في مناصب عليا.
 - ج. متواجداً في نفس مكاتب الموظفين الإداريين الاخرين في النادي.
 - د. مسؤولاً عن كافة الأعمال الإدارية والتنفيذية لشؤون كرة القدم.
 - 3. يجب أن يكون تعيين الرئيس التنفيذي من قبل مجلس إدارة مقدم طلب الرخصة.

الوثائق المطلوبة

- 1. نموذج (7)
- 2. اسم الرئيس التنفيذي
- 3. نسخة من عقد العمل
 - 4. مدة العقد
- 5. المهام والواجبات نموذج (23)
 - 6. المؤهلات والشهادات
 - 7. محضر تعيين الرئيس التنفيذي
 - 8. السرة الذاتية
 - 9. الصورة الشخصية

الدرجة	P.03
А	المسؤول المالي

- 1. يجب على مقدم طلب الرخصة أن يعينٌ مسؤولًا ماليًا مؤهلًا يتولى مسؤولية الشؤون المالية في النادي.
 - 2. يجب أن يكون المسؤول المالي حاصلًا على أحد المؤهلات التالية بحد أدنى:
 - أ. درجة علمية في المحاسبة أو المالية أو أي مجال ذات صلة؛ أو
 - ب. شهادة اعتراف بالكفاءة صادرة من جهة معترف بها من قبل الجهة المانحة للرخصة.

- 1. نموذج (8)
- 2. اسم المسؤول المالي
- 3. نسخة من عقد العمل
 - 4. مدة العقد
- 5. المهام والواجبات نموذج (23)
 - 6. المؤهلات والشهادات
 - 7. السيرة الذاتية
 - 8. صورة شخصية

لأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية الأحة تراخيم



P.04

Α

مسؤول الأمن والسلامة

1.يجب علم مقدم طلب الرخصة أن يعين مســـؤول أمن وسلامة مؤهلًا يتولم مسؤولية أمور الأمن والسلامة، وأن يكـــون مشرفاً بالكامل علم كافـــة الترتيبات الخاصة بالأمـــن والسلامة بما في ذلك حضور الاجتماعات التنســـيقية للمباريات.

2. ينبغي أن يحضر مســـؤول الأمن والسلامة ويمارس مهامه بشكل فعّال في جميع مباريات مقدم طلب الرخصة المقامة على أرضه ضمن مسابقات الاتحاد الآسيوي والدوري السعودي للمحترفين.

3. يجب أن يكون مسؤول الأمن والسلامة حاصلًا علم أحد المؤهلات التالية بحد أدنم:

- أ. شهادة معتمدة من جهة أمنية رسمية وفقًا للقانون المحلي؛ مثل: (الشرطة وغيرها)؛ أو
- ب. شهادة متخصصة في مجال الأمن والسلامة صادرة من الاتحاد السعودي أو الرابطة أو من جهات رسمية معترف بها من قبل الدولة؛ أو
- ج. شــهادة اعتراف بالكفاءة معتمدة من الاتحاد الســعودي و/أو الرابطة بناء على المشاركة في دورات تدريبية يقدمها الاتحاد الســعودي و/أو الرابطة وأن يكون لديه خبرة سنة واحدة على الأقل في مجال الأمن والسلامة.

الوثائق المطلوبة

1.نموذج (9)

2.اسم المسؤول الأمن والسلامة

3.نسخة من عقد العمل

4.مدة العقد

5.المهام والواجبات – نموذج (23)

6.المؤهلات والشهادات

7.السيرة الذاتية

8.صورة شخصية

الدرجة	P.05
Δ	المسؤول الإعلامي

1.يجب علم مقدم طلب الرخصة أن يعين مســـؤولًا إعلاميًا مؤهلًا يتولم مســـؤولية الأمـــور الإعلامية. وأن يكون مشرفاً بالكامـــل علم كافة الترتيبات الخاصة بالشـــؤون الإعلاميـــة يوم المباراة بما في ذلـــك حضور المؤتمرات الصحفية وغيرها.

2. ينبغي أن يحضر المســـؤول الإعلامي ويمارس مهامه بشكل فعٌال في جميع مباريات مقدم طلب الرخصة ضمن مسابقات الاتحاد الآسيوي والدوري السعودي للمحترفين

3. يجب أن يكون المسؤول الإعلامي حاصلًا علم أحد المؤهلات التالية بحد أدنى:

- أ. بكالوريوس في الصحافة والإعلام؛ أو
- ب. شــهادة اجتياز دورات أو برامج في المجال الإعلامي يقدمها الاتحاد الســعودي و/أو الرابطة أو جهات متخصصة معترف بها؛ أو
- ج. شهادة اعتراف بالكفاءة معتمدة من الاتحاد الســعودي و/أو الرابطة وأن يكون لديه خبرة سنتين علم الأقل في هذا المجال.

الوثائق المطلوبة

1.نموذج (10)

2.اسم المسؤول الإعلامي

3.نسخة من عقد العمل

4.مدة العقد

5.المهام والواجبات – نموذج (23)

6.المؤهلات والشهادات

7.السيرة الذاتية

8.صورة شخصية

لأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية الأحة تراخيم



الدرجة	P.06
А	الطبيب

- 1. يجب قيـــام مقدم طلب الرخصة بتعـــيين طبيب واحد على الأقل يتولى مســـؤولية تقديم الدعـــم الطبي أثناء المباريات والتدريب وأن يكون على معرفة بلوائح وقوانين مكافحة المنشطات.
- 2. يجــب أن يكون الطبيب حاصلاً على مؤهلات طبية متخصصة مثل بكالوريوس الطب البشري أو طب العظام أو طب الجراحة أو الطب الرياضي وغيرها.
- 3. ينبغي أن يحضر الطبيب ويمارس مهامه بشـكل فعّال في جميع مباريات مقدم طلب الرخصة ضمن مســابقات الاتحاد الآسيوي والدوري السعودي للمحترفين
 - 4. يجب أن تكون مؤهلات الطبيب معترفًا بها من الجهات الصحية الرسمية (هيئة التخصصات الطبية السعودية).
 - 5. يحب أن يكون الطبيب مسحلًا الاتحاد السعودي و/أو الرابطة.

الوثائق المطلوبة

- 1. نموذج (11)
- 2. اسم الطبيب
- 3. نسخة من عقد العمل
 - 4. مدة العقد
- 5. المهام والواجبات نموذج (23)
 - 6. المؤهلات والشهادات
 - 7. السرة الذاتية
 - 8. صورة شخصية

	. 33	
الدرجة	P.07	
А	أخصائي العلاج الطبيعي	

- 1. يجــب قيام مقدم طلب الرخصــة بتعيين أخصائي علاج طبيعي واحد على الأقل يتولى مســؤولية العلاج الطبي والتدليك للفريق الأول أثناء التدريبات والمباريات.
- 2.يجب ان يكون اخصائي الــعلاج الطبيعي حاصلا على الاقل على شــهادة البكالوريوس في العلاج الطبيعي من جامعة أو كلية متخصصة (علم أن لا يقل البرنامج الدراسي عن ثلاث سنوات).
- 3. ينبغي أن يحضر اخصائي العلاج الطبيعي ويمارس مهامه بشــكل فعّال في جميع مباريات مقدم طلب الرخصة ضمن مسابقات الاتحاد الآسيوي والدوري السعودي للمحترفين
- 4. يحــب أن تكون مــؤهلات أخصائه العلاج الطبيعة معترفًــا يها من الحهات الصحية الرســمية (هيئة التخصصات الطيية السعودية).
 - 5. يجب أن يكون أخصائي العلاج الطبيعي مسجلًا لدى الاتحاد السعودي و/أو الرابطة.

- 1. نموذج (12)
- 2. اسم أخصائي العلاج الطبيعي
 - 3. نسخة من عقد العمل
 - 4. مدة العقد
- 5. المهام والواجبات نموذج (23)
 - 6. المؤهلات والشهادات
 - 7. السيرة الذاتية
 - 8. الصورة الشخصية

خيص الأندية لائحةتراخيص الأندية لإأيحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم



الدرجة P.08 مدرب الفريق الأول Α

1. يجب علم مقدم طلب الرخصة تعيين مدرب للفريق الأول يحمل شــهادة أو رخصة تدريب ســـارية ليكون مسؤولًا عن جميع الأمور المتعلقة بكرة القدم في الفريق الأول.

- 2. يجب أن يكون مدرب الفريق الأول حاصلاً على الأقل على ما يلي:
- أ. شــهادة **"PRO License"** سارية من الاتحاد الاســيوي أو دبلوم تدريب أجنبية أو ما يعادلها من الشهادات المُعترف بها والمعتمدة من قبل الاتحاد الاسيوب;أو
- ب. حاصلاً على شهادة اعتراف بالكفاءة في التدريب "RECC" صادرة من الاتحاد الاسيوب وفقًا للوائح الاعتراف بالكفاءة بالنسبة للحالات التي لا يمتلك فيها المدرب الشهادة المطلوبة في الفقرة(أ) أعلاه ;أو
- ج. بدأ بالفعل في الدورة التعليمية والتدريبية المطلوبة والمعترف بها من قبل الاتحاد المحلي/ الآســيوي، وذلك للحصول على الشهادة المطلوبة في الفقرة(أ) أعلاه، ولا يعتبر مجرد التسجيل في هذه الدورة امتثالاً
- 3. يجب أن يكون مدرب الفريق الأول مســجلًا لدم الاتحاد السعودي و/أو الرابطة ، وأن يكون معيناً من قبل الجهة المعنية لمقدم طلب الرخصة.

- 1. نموذج (13)
- 2. تفاصيل مدرب الفريق الأول
 - 3. نسخة من عقد العمل
 - 4. مدة العقد
- 5. المهام والواجبات نموذج (23)
- 6. المؤهلات والشهادات التدريبية
 - 7. السيرة الذاتية
 - 8. صورة شخصية

الدرجة	P.09
А	مساعد مدرب الفريق الأول

- 1. يجــب قيام مقدم طلب الرخصة بتعيين مســاعداً لمدرب الفريق الأول يحمل شــهادة أو رخصة تدريب ســـارية لمساعدة مدرب الفريق الأول في جميع الأمور الفنية المتعلقة بكرة القدم للفريق الأول.
 - 2. يجب أن يكون مساعد مدرب الفريق الأول حاصلاً علم الأقل علم ما يلي:
- أ. شــهادة **"A License"** ســـارية من الاتحاد الاســـيوم أو ديلوم تدريب أحنيية أو ما يعادلها من الشــهادات المُعترف بها والمعتمدة من قبل الاتحاد الاسيوبي ;أو
- ب. حاصلاً على شهادة اعتراف بالكفاءة في التدريب "RECC" صادرة من الاتحاد الاسيوب وفقًا للوائح الاعتراف بالكفاءة في التدريب بالنسبة للحالات التي لا يمتلك فيها المدرب الشهادة المطلوبة في الفقرة(أ) أعلاه ;أو ج. بدأ بالفعل في الدورة التعليمية والتدريبية المطلوبة والمعترف بها من قبل الاتحاد المحلي/ الآســيوي، وذلك للحصول على الشهادة المطلوبة في الفقرة(أ) أعلاه، ولا يعتبر مجرد التسجيل في هذه الدورة امتثالاً للمعتار.
- 3. يجب أن يكون مســاعد المدرب مســجلًا لدم الاتحاد الســعودي و/أو الرابطة ، وأن يكون معيناً من قبل الجهة المعنية لمقدم طلب الرخصة.

لأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة تراأخيص الأندية الائحة تراخيم



الوثائق المطلوبة

- 1. نموذج (14)
- 2. تفاصيل مساعد مدرب الفريق الأول
 - 3. نسخة من عقد العمل
 - 4. مدة العقد
 - 5. المهام والواجبات نموذج (23)
 - 6. المؤهلات والشهادات التدريبية
 - 7. السيرة الذاتية
 - 8. صورة شخصية

الدرجة	P.10
А	مدير تطوير الشباب

1. يجــب على مقدم طلــب الرخصة تعيين مدير لتطوير الشـــباب يحمل شـــهادة أو رخصة تدريب ســـارية ليتولى المسؤولية عن إدارة وتنفيذ جميع جوانب تطوير الشباب، بما في ذلك إعداد وتطبيق برنامج تطوير الشباب.

- 2. يجب أن يكون مدير تطوير الشباب حاصلاً علم الأقل علم ما يلي:
- أ. شــهادة **"A License"** ســارية من الاتحاد الاســيوي أو دبلوم تدريب أجنبية أو ما يعادلها من الشــهادات المُعترف بها والمعتمدة من قبل الاتحاد الاسيوبي ;أو
- ب. بدأ بالفعل في الدورة التعليمية والتدريبية المطلوبة والمعترف بها من قبل الاتحاد المحلي/ الآســيوي، وذلك للحصول على الشهادة المطلوبة في الفقرة(أ) أعلاه، ولا يعتبر مجرد التسجيل في هذه الدورة امتثالاً للمعتار.
- ج. أن تكون لديه خبرة كافية في تدريب لاعبي الفئات الســنية و/أو حاصلاً على شهادات أو مؤهلات تكميلية تتعلق بتدريب وإدارة اللاعبين الشياب.
- د. أن تكــون لديه المهــارات اللاز عـــة في الإدارة والتنظيم التي تضمــن التنفيذ الفعَّال للبرامج والأنشــطة والمهام والواجبات الخاصة بفرق الفئات السنية بالتعاون مع المدربين والموظفين الآخرين في النادي.

- 1. نموذج (15)
- 2. تفاصيل مدير تطوير الشباب
 - 3. نسخة من عقد العمل
 - 4. مدة العقد
- 5. المهام والواجبات نموذج (23)
- 6. المؤهلات والشهادات التدريبية
 - 7. السيرة الذاتية
 - 8. صورة شخصية

أخيص الأندية لائحةتراخيص الأندية لاأحة تراخيص الأندية لائحة

الدرجة P.11

A

مدربو الفئات السنية

1. يجــب على مقدم طلب الرخصــة تعيين مدرباً واحداً مؤهلاً لكل فريق من فرق الفئات الســنية الإلزامية بالنادي ليتولى مسؤولية جميع أمور كرة القدم ذات الصلة بفريق الفئة السنية.

- 2. يجب أن يكون اثنان (2) من مدربين الفئات السنية علم الأقل حاصلين علم مايلي:
- أ. شــهادة **"B License"** ســارية من الاتحاد الاســيوي أو دبلوم تدريب أجنبية أو ما يعادلها من الشــهادات المُعترِف بها والمعتمدة من قبل الاتحاد الاسبوب ;أو
- ب. بدأ بالفعل في الدورة التعليمية والتدريبية المطلوبة والمعترف بها من قبل الاتحاد المحلي/ الآســيوي، وذلك للحصول على الشهادة المطلوبة في الفقرة(أ) أعلاه، ولا يعتبر مجرد التسجيل في هذه الدورة امتثالاً للمعتار.
- ج. أن تكون لديه خبرة كافية في تدريب لاعبي الفئات الســنية و/أو حاصلاً على شهادات أو مؤهلات تكميلية تتعلق بتدريب وإدارة اللاعبين الشباب.
- د. أن تكــون لديه المهــارات اللازعــة في الإدارة والتنظيم التي تضمــن التنفيذ الفعَّال للبرامج والأنشــطة والمهام والواجبات الخاصة بفرق الفئات السنية بالتعاون مع المدربين والموظفين الآخرين في النادي.
- 3. يجب أن يكون لدى المدربون الآخرون على الأقل شــهادة **"C License"** ســارية من الاتحاد الاســيوي أو دبلوم تدريب أحنيية أو ما يعادلها من الشهادات المُعترف بها والمعتمدة من قبل الاتحاد الاسبوب أو الاتحاد السعودس . 4. يجب أن يكون مدربو الفئات الســنية مســجلين لدى الاتحاد السعودي و/أو الرابطة ، وأن يتم تعيينهم من قبل الحهة المعنية لمقدم طلب الرخصة.

- 1. نموذج (16)
- 2. عدد مدريب الفئات السنية
- 3. تفاصيل مدريب الفئات السنية
- 4. مستندات مدر ب الفئة السنية (1) ، (عقد عمل ، المهام والواحيات، شهادات تدريب ، السيرة الذاتية ، الصورة الشخصية)
- 5. مستندات مدرب الفئة السنية (2) ، (عقد عمل ، المهام والواحيات، شهادات تدريب ، السيرة الذاتية ، الصورة الشخصية)
- 6. مستندات مدرب الفئة السنية (3) ، (عقد عمل ، المهام، والواحيات، شهادات تدريب ، السيرة الذاتية ، الصورة الشخصية)
- 7. مستندات مدرب الفئة السنية (4) ، (عقد عمل ، المهام والواجبات ، شهادات تدريب ، السيرة الذاتية ، الصورة الشخصية)

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية الائحة تراخيم



الدرجة P.12 المنظمون A

1. يجــب أن يتعاقد مُقدم طلب الرخصة مع منظمين مؤهلين لــضمان الأمن والسلامة في المباريات وتحقيقًا لهذا الغرض، يجب عليه:

- أ. توظيف منظمين؛ أو
- ب. إبرام عقد مكتوب مع مالك الاستاد بتوفير مُنظمين؛ أو مع شركة أمن خارجية لتوفير مُنظمين.

الوثائق المطلوبة

- 1. نموذج (17)
- 2. خطاب أو عقد التعيين
 - 3. مدة التعيين
 - 4. صور للمنظمين

الدرجة	P.13
А	الحقوق والمسؤوليات والواجبات
غي هذه اللائحة.	. يجب أن تحدد كتابةً حقوق ومسؤوليات ومهام موظفي مُقدم طلب الرخصة المذكورين و
	الوثائق المطلوبة
للائحـــة على المهام	- 1. إقـــرار يفيد بـــاطلاع ومعرفة الموظــفين المذكوريـــن في المعايير الإداريـــة من هذه ا

والمسؤوليات والواجبات الخاصة بهم.

الدرجة	P. 14
А	واجب الاستبدال أثناء موسم الترخيص

- 1. إذا أصبحت إحدى الوظائف المحددة في هذه اللائحة شــاغرة أثناء الموسم، فيجب على مقدم طلب الرخصة أو المرخص له ضمان شــغل الوظيفة من قبل شخص يحمل المؤهلات المطلوبة في غضون فترة أقصاها ستون (60)
- 2. في حالة شغور إحدى الوظائف بسبب مرض أو حادث، يجوز للجهة المانحة للرخصة منح تمديد لفترة ستين (60) يومًا إذا كانت مقتنعة علم أساس معقول أن الشخص المعني لا يزال غير لائق طبيًا لاستئناف مهامه.
- 3. يجب إخطار الجهة المانحة للرخصة بشغور المنصب واستبدال شاغله في غضون سبعة (7) أيام عمل من تاريخه.

الوثائق المطلوبة

1. تعهّد موقع بالإبلاغ عن أي وظيفة شاغرة خلال سبعة (7) أيام، وإجراء الاستبدال اللازم خلال (60) ستين يومًا

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص



الدرجة P. 15

Δ

مسؤول التراخيص

- 1. يجب على مقدم طلب الرخصة تعيين مســـؤول تراخيص بالنادي، على أن يكون هذا الشــخص إما موظف بدوام كامل أو بدوام جزئي، ويجب أن يتحمل مســـؤول التراخيص بالنادي المســـؤولية عن استيفاء مقدم طلب الرخصة لمعايير تراخيص الأندية.
- 2. يجــب على مســؤول التراخيص أن يؤكد بأن أمامه مُتســعًا كافيًا من الوقت لتنفيذ المهـــام وينبغي أن يمتلك مهارات الحاسب الآلي واللغة الانجليزية اللازمة للتعامل مع نظام تراخيص الأندية الإلكتروني (CLAS) .
- 3. كما يجب أن يعمل مســـؤول التراخيص كنقطة اتصال بين مُقدم طلب الرخصة والجهة المانحة للرخصة، إذ يجب أن يكون من الســهل التواصل مع هذا الشــخص عبر البريد الإلــكتروني والهاتف و/أو الفاكس خلال ســاعات العمل الرسمية.
- 4. يجوز للنادي الجمع بين المسؤولية عن هذا المنصب مع دور آخر في النادي باستثناء الوظائف المذكورة في المعايير الإدارية من هذه اللائحة- إذا اعتقد بأن الشخص لديه قدرة الإشراف علم كلا الوظيفتين، وفي حالة الجمع بين هـــذا الدور مع وظيفـــة أخر م في النـــادي، فعندئذ يجب أن يحـــرص مُقدم طلب الرخصة علم الإشـــارة إلم المسؤوليات المذكورة في الوصف الوظيفي للوظيفة الأخرى.
 - 5. يجب توضيح دور ومسئوليات مسؤول التراخيص في الوصف الوظيفي، والتي تتضمن علم الأقل ما يلي:
 - أ. التأكد من أن متطلبات الرخصة قد وصلت إلى المعنيين بالأمر داخل النادي.
 - ب. تنسيق عملية إعداد طلب الرخصة والمستندات المطلوبة من خلال مختلف الأقسام العاملة بالنادي.
- 6. ينبغي أن يُنشئ مسؤول التراخيص فريق عمل يُعنى بإدارة وتنفيذ نظام تراخيص الأندية داخل النادي، وينبغي لهذا الشخص تخويل وتفويض المهام والمسؤوليات بين أعضاء فريق العمل ورصد أداء النادب فيما يخص الوفاء ىمتطلبات الترخيص.

- 1. نموذج (18)
- 2. اسم مسؤول التراخيص
- 3. نسخة من عقد العمل
 - 4. مدة العقد
- 5. المهام والواجبات نموذج (23)
 - 6. الشهادات والمؤهلات
 - 7. السيرة الذاتية
 - 8. صورة شخصية

لائحة تراخيص الأندية للأحة

اخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية الأئحة ترااخيص الأندية لائحة تراخيص



الدرجة	P.16
В	المستشار القانوني

- 1. يجــب على مقدم طلب الرخصة تعيين مستشـــار قانوني مؤهل يكون مســـؤولًا عن التعامـــل مع جميع الأمور القانونية لأنشطة مقدم طلب الرخصة.
 - 2. كما يجب أن يكون المستشار القانوني حاصلاً على المؤهلات والشهادات القانونية اللازمة.

الوثائق المطلوبة

- 1. نموذج (19)
- 2. اسم المستشار القانوني
 - 3. نسخة من عقد العمل
 - 4. مدة العقد
- 5. المهام والواجبات نموذج (23)
 - 6. المؤهلات والشهادات
 - 7. السرة الذاتية
 - 8. الصورة الشخصية

الدرجة	P.17
В	المستشار الفني للنادي

- 1. يجب على مقدم طلب الرخصة أن يعينٌ مستشاراً فنيًا للنادي.
- 2. يجب أن يكون المستشـــار الفني حاصلًا على الأقل على الشهادة / المؤهل الفني AFC 'A والمهارات التكميلية مثل خبرة اللعب والعمل واســع النطاق على مســتوى الأندية المحترفة، أو أن يكــون عمل كعضو مُكرس لخدمة النادي لفترة طويلة كلاعب أو مدرب أو مدير أو مستشار.
 - 3. ويجب أن يتمتع بمهارات إدارية قوية ورؤية فنية عالية وأن يشرف على عملية التطوير الفني للنادي.
 - 4. كما يجب أن يكون مسؤولًا علم سبيل المثال لا الحصر عما يلي:
 - أ. إعداد أو تنفيذ فلسفة النادس.
 - ب. وضع برامج وهياكل لاعبي الفريق الأول ولاعبي الفئات السنية.
 - ج. ضمان الحفاظ علم المعايير والخطط الفنية للنادي وتطويرها.
 - د. انشاء وتقييم جميع البرامج الفنية والتطويرية.
 - ه. اكتشاف المواهب.
 - و. إدارة أكاديميات الشباب في النادى.
 - ز. تعيين وإدارة المدربين ومكتشفي المواهب.
 - ح. إدارة عمليات تحليل المباريات.

- 1. نموذج (20)
- 2. اسم المستشار الفني للنادي
 - 3. نسخة من عقد العمل
 - 4. مدة العقد
- 5. المهام والواجبات نموذج (23)
 - 6. المؤهلات والشهادات
 - 7. السيرة الذاتية
 - 8. الصورة الشخصية

خيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لإأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم



الدرجة	P.18
В	مدرب حرّاس المرمى للفريق الأول

- 1. يجب على مقدم طلب الرخصة تعيين مدرب حراس مرمى مؤهل يحمل شــهادة أو رخصة تدريب ســـارية لتدريب الفريق الأول.
 - 2. يجب علم مدرب حراس المرمم أن يكون حاصلاً علم الأقل علم ما يلي :
- أ. شهادة تدريب حراسة مرم**ى (LEVEL 3)** على النحو المُحدد في دليل عمليات مسابقات الاتحاد الاسيوي ;أو ب. شــهادة اعتراف بالكفاءة في التدريب "RECC" صادرة من الاتحاد الاسيوي وفقًا للوائح الاعتراف بالكفاءة في التدريب بالنسبة للحالات التي لا يمتلك فيها المدرب الشهادة المطلوبة في الفقرة(أ) أعلاه
- ج. قــد بدأ بالفعــل في الدورة التعليميــة والتدريبية المطلوبــة والمعترف بها من قبــل الاتحاد المحلي/ الآســيوي، وذلك للحصول على الشــهادة المطلوبة في الفقرة(أ) أعلاه، ولا يعتبر مجرد التسجيل في هذه الدورة امتثالاً للمعيار.

الوثائق المطلوبة

- 1. نموذج (21)
- 2. تفاصيل عدرب حرّاس المرعب
 - 3. نسخة من عقد العمل
 - 4. مدة العقد
- 5. المهام والواجبات نموذج (23)
- 6. المؤهلات والشهادات التدريبية
 - 7. السيرة الذاتية
 - 8. صورة شخصية

الدرجة	P.19
В	مدرب اللياقة البدنية للفريق الأول

- 1. يجــب على مقدم طلب الرخصة تعيين مدرب لياقة بدنية مؤهل يحمل شــهادة أو رخصة تدريب ســـارية لتدريب الفريق الأول.
 - 2. يجب على مدرب اللياقة البدنية أن يكون حاصلاً على الأقل على ما يلي :
- أ. شهادة تدريب لياقة بدنية **(Level 2)** على النحو المُحدد في دليل عمليات مسابقات الاتحاد الاسيوي; أو ب. شــهادة اعتراف بالكفاءة في التدريب "RECC" صادرة من الاتحاد الاسيوي وفقًا للوائح الاعتراف بالكفاءة في التدريب بالنسبة للحالات التي لا يمتلك فيها المدرب الشهادة المطلوبة في الفقرة(أ) أعلاه
- ج. قــد بدأ بالفعــل في الدورة التعليميــة والتدريبية المطلوبــة والمعترف بها من قبــل الاتحاد المحلي/ الآســيوي، وذلك للحصول على الشــهادة المطلوبة في الفقرة(أ) أعلاه، ولا يعتبر مجرد التسجيل في هذه الدورة امتثالاً للمعيار.

- 1. نموذج (22)
- 2. تفاصيل مدرب اللياقة
- 3. نسخة من عقد العمل
 - 4. مدة العقد
- 5. المهام والواجبات نموذج (23)
- 6. المؤهلات والشهادات التدريبية
 - 7. السيرة الذاتية
 - 8. صورة شخصية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة ترااخيص الأنديثة لائحة تراخيص

نعة تراخيم الأندية لائدة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية



المادة 19: المعايير القانونية

الدرجة	L.01
А	الإقرار بالمشاركة في مسابقات أندية الاتحاد الاسيوي و/ أو الدوري السعودي للمحترفين

1. يجب علم مقدم طلب الرخصة تقديم إقرار قانوني ساري يُفيد بما يلي:

أ. الإقرار بالتقيد بكافة الأنظمة الأساسية والقواعد واللوائح والقرارات الصادرة عن الاتحاد الدولي لكرة القدم "فيفا" ، والاتحاد الاسيوي ، والاتحاد السعودي ، ورابطة الدوري السعودي للمحترفين ، والاختصاص القضائي لمحكمة التحكيم الرياضية "الكاس" في لوزان، علم النحو الوارد في النظام الأساسي للاتحاد الآسيوي. ب. الإقرار باختصاص محكمة التحكيم الرياضي "الكاس" بلوزان – ســويسرا بالفصل حصرياً بأي نزاع ســواء كان بأبعاد دولية أو يتعلق علم وجه الخصوص بالاتحاد الدولي لكرة القدم "الفيفا" و/أو الاتحاد الاسيوي. ج. الإقرار بعدم اللجوء إلى المحاكم العادية بموجب الأنظمة الأساســية للاتحاد الدولي لكرة القدم " الفيفا" والاتحاد السعودي لكرة القدم " الفيفا"

- د. المشاركة في المسابقات المعتمدة على المســـتوى المحلي والتي تقام تحت رعاية الاتحاد السعودي لكرة القدم ورابطة الدوري الســـعودي للمحترفين (مثل الدوري الســـعودي للمـــحترفين و بطولة الكأس المحلية).
- ه. المشـــاركة على الصعيد الإقليمي والدولي في المسابقات التي يعترف بها الاتحاد الاسيوي و/أو الاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا)، ولتجنب أي شك، لا ينطبق هذا الحكم على المباريات الودية.
 - و. الالتزام والتقيّد بأحكام وشروط لائحة تراخيص الأندية.
- ز. تحديـــد نطـــاق الإبلاغ وفقًا لـــلمادة (20-1) من هــــذه اللائحة، وتحمّـــل أي كيان مدرج ضمـــن نطاق الإبلاغ المسؤولية عن أي عواقب تنشأ عن عدم الالتزام أو التقيد بهذا الإقرار.
 - ح. الإقرار بصحة جميع المستندات والمعلومات المقدَّمة لاستيفاء معايير الرخصة.
- ط. تفويض الجهة المانحة للرخصة والاتحاد الآســـيوي لكرة القدم بفحص المستندات وطلب المعلومات ، في حال وجود أي إجراء استئناف من أي جهة عامة أو جهة خاصة ذات صلة بموجب القانون المحلي.
- ي. الإقرار بحق الاتحاد الاسيوي والجهة المانحة للرخصة في تنفيذ زيارات تفتيشية على المستوى المحلي. ك. التعهد بإبلاغ الجهة المانحة للرخصة عن أي تغيير جوهري أو حدث أو ظرف له تاثير اقتصادي كبير وما يليه من تبعات بعد تقديم مستندات الرخصة.
- ل. التعهد بتزويد الجهة المانحة للرخصة بالمستندات الثبوتية للتسويات او اتفاقيات إعادة الجدولة الموقعة مــع الأندية واللاعبين والموظفين المقدمة من قبل النادي لاســتيفاء المعيار المالي F.03 و F.04 من لائحة تراخيص الأندية.
- م. تقديم جميع المســـتندات والمعلومات اللازمة لاســـتيفاء معايير الرخصـــة عبر النظام الإلكتروني "كلاس" حصرياً باستثناء الأندية الخاضعة للمعايير الاستثنائية وفقاً للمادة (14) فقرة (3) من هذه اللائحة.
- ن. التعهد بتزويد الجهة المانحة للرخصة بالمستندات الثبوتية للمطالبات المالية والقضايا بشكل دوري ودائم من خلال منصـــة "Overdue Payables" عبر النظام الإلكتروني "كلاس" واضافـــة أي قضايا او مطالبات مالية تخص الأندية واللاعبين والاطقم الفنية والطبية والموظفين في حال لم يتم اضافتها من قبل الجهة المانحة للرخصة او الاتحاد الاسيوي.
- 2. يجب التوقيع على هذا الإقرار من قبل الشخص المفوض بالتوقيع قبل مدة لا تزيد عن (3) ثلاثة أشهر من الموعد المحدد لتقديم المستندات إلى الجهة المانحة للرخصة.

- 1. اسم المفوّض بالتوقيع
- 2. منصب المفوّض بالتوقيع
 - 3. الإقرار الموقّع
 - 4. تاريخ التوقيع

SPL

الدرجة	L.02
Α	المستندات القانونية

- 1. يجب على مقدم طلب الرخصة تقديم المستندات التالية:
- أ. نسخة من عقد التأسيس للنادي أو النظام الأساسي أو أي مستندات قانونية أخر ص.
- ب. نســخة من السجل العام أو السجل التجاري يفيد أن مقدم طلب الرخصة كيان قانوني، ويحتوي بحد أدنى على المعلومات التالية:
 - i. الاسم المسجّل.
 - ii. الاسم المشهور.
 - iii. عنوان مقر النادي.
 - iv. الشكل القانوني.
 - v. قائمة بالمفوّضين بالتوقيع.
 - iv. نوع التوقيع المتبّع (علم سبيل المثال، فردي أو جماعي)
- ج. (إن أمكن) الاتفاق المبرم بين مقدم طلب الرخصة والعضو المعني الذي يحقّ له المشاركة في المسابقات ذات الصلة التي ينظمها الاتحاد السعودي و/أو الرابطة.

الوثائق المطلوبة

- 1. الاسم المسجل لمقدم طلب الرخصة
- 2. الاسم المشهور لمقدم طلب الرخصة
- 3. العنوان المسجل لمقدم طلب الرخصة
 - 4. تاريخ التسجيل
- 5. هل الكيان القانوني للنادي مسحل كجمعية؟
- 6. هل الكيان القانوني للنادي مسجل كشركة؟
 - 7. عقد تأسيس النادي أو النظام الأساسي
 - 8. السحل العام أو السحل التحار ب
 - 9. قائمة الأشخاص المخولين بالتواقيع
- 10. هل كان هناك أي تغيير في الشكل القانوني لمقدم الطلب أو هيكل الشركة، بما في ذلك مقرها أو اسمها أو ألوان النادي أو هيكلها أو مساهميها في العامين الماضيين؟

لائحة تراخيص الأندية للأحة تر

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص

الدرجة L.03

A

هيكلة وملكية النادي

1. يجــب على مقدم طلب الرخصة تقديم إقرار قانوني ســـاري المفعول يحدّد هيكل ملكية النادي، كما ينبغي أن بتضمن هذا الإقرار التقيّد بالشروط المبينة أدناه.

لا يوجد شخص طبيعي أو اعتباري مرتبط بالإدارة و/أو الأداء الرياضي بالنادي سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر :

- أ. يمتلك أو يتداول أوراقًا مالية أو أسهمًا تمكنه من ممارسة تأثير كبير في أنشطة أي نادي آخر مشارك في نفس المسابقة.
 - ب. لديه غالبية حقوق تصويت المساهمين في أي ناد آخر مشارك في نفس المسابقة.
- ج. له الحق في تعيين أو رفض غالبية أعضاء الإدارة أو الجهة الرقابية لنادي آخر يشارك في نفس المسابقة.
- د. مســاهماً ويســيطر بمفرده على غالبية حقوق تصويت المســاهمين في نادي آخر يشــارك في نفس المسابقة بموجب اتفاقية يتم إبرامها مع مساهمين آخرين في النادي المعني.
 - ه. عضوًا في أي ناد آخر مشارك في نفس المسابقة.
- و. مرتبطــاً بأي صفة مـــهما كان نوعهـــا في الإدارة و/أو الأداء الرياضي لأي نادي آخر يشـــارك في نفس المسابقة.
- ز. لديه أي ســلطة مهما كانت تتعلق بالإدارة و/أو إدارة الأداء الرياضي في أي نادي آخر مشارك في نفس
- 2. يجب التوقيع على هذه الإقرارت من قبل المفوض بالتوقيع قبل ثلاثة أشــهر من الموعد النهائب لتقديمه إلى الحهة المانحة للرخصة.

- 1. اسم رئيس مجلس إدارة أو رئيس النادي
 - 2. اعتماد مجلس الإدارة
 - 3. قائمة الأعضاء أو المساهمين
 - 4. اسم المفوّض بالتوقيع
 - 5. منصب المفوّض بالتوقيع
 - 6. الإقرار الموقّع
 - 7. تاريخ الإقرار
- 8. هل مقدم طلب الرخصة هو جزء من مجموعة شركات أو كيانات؟

خيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لإأبحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم

ه تراخيم الآندية لائحة تراخيص الأندىة لا**ئحة تراخيص**



L.04

Δ

الهيكل القانوني للمجموعة والطرف النهائي المسيطر

1. يجــب علم مقدم طلب الرخصة تزويد الجهة المانحة للرخصة بمعلومــات عن الهيكل القانوني للمجموعة في تاريــخ الإقفال النظامــي وقبل الموعد النهــائي لتقديم الطلــب إلى الجهة المانحة للرخصــة. كما يجب تقديم المعلومات في صورة هيكل معتمد من الإدارة. كما يلزم إبلاغ الجهة المانحة للرخصة بأي تغييرات قد تكون طرأت على الهيكل القانوني للمجموعــة خلال الفترة بين تاريخ الإقفال النظامي وتقديــم الهيكل إلى الجهة المانحة للرخصة.

- 2. يجب أن يحدد هذا المستند وأن يتضمّن بوضوح معلومات عن:
- أ. مقدم طلب الرخصة، وإذا كان مختلفاً العضو المسجل لدى الاتحاد السعودي / أو الرابطة.
- ب. أي شركة تابعة لمقدم طلب الرخصة، وإذا كان مختلفاً العضو المسجل لدى الاتحاد السعودي / أو الرابطة ج. أي كيان فرعي تابع لمقدم طلب الرخصة، وإذا كان مختلفاً العضو المســـجل لدى الاتحاد الســـعودي / أو الرابطة.
- د.أي كيان مســيطر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة تابع لمقدم طلــب الرخصة، بما في ذلك الطرف النهائي المسيطر.
- ه. أي طرف يمتلك 10% أو أكثر من الملكية المباشرة أو غير المباشرة لمقدم طلب الرخصة أو 10% أو أكثر من حقوق التصويت.
 - و.أي طرف له تأثير كبير على مقدم طلب الرخصة.
- ز.أي نادي كرة قدم آخر، يكون لأي من الأطراف الواردة في الفقرات من (أ) إلى (و) أعلاه أو أي من موظفي الإدارة التابعين لها، فيما يتعلق بهذا النادي، أي حقوق ملكية أو حقوق تصويت أو أي مشـــاركة أو تأثير من أب نوع فيما يتعلق بحوكمة سياساته المالية والتشغيلية.
 - ح. كما يلزم تحديد نطاق الإبلاغ على النحو الوارد في المادة (1-20) في هذا المستند.
- ٤. يجـــوز للجهة المانحة للرخصــة أن تطلب من مقدم طلب الرخصة أو المرخص لـــه، إن لزم الأمر، تقديم معلومات إضافية خلاف الواردة أعلاه (مثل المعلومات المتعلّقة بأي شركات تابعة أو فرعية تابعة للكيان المســيطر النهائي أو الكيان المسـطر المياشر).
 - 4. يجب تقديم المعلومات التالية فيما يخصّ جميع الكيانات المدرجة في الهيكل القانوني للمجموعة:
 - أ. اسم الكيان.
 - ب. نوع الكيان.
 - ج. الأنشطة الرئيسية للكيان.
 - د. نسبة حصة الملكية (أو نسب قوة التصويت).
- 5. فيما يخصّ أي شركة تابعة لمقدم طلب الرخصة أو المرخص له، أو العضو المســجّل لدى الاتحاد السعودي و/أو الرابطة يلزم أيضًا تقديم المعلومات التالية:
 - أ. رأس المال المساهم به.
 - ب. إجمالي الأصول.
 - ج. إجمالي الإيرادات.
 - د. إجمالي حقوق الملكية.

الوثائق المطلوبة

1. الهيكل القانوني لمقدم طلب الرخصة

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص

لائحة تراخيص الأندية



الدرجة L.05

A

В

العقود الخطية مع اللاعبين

1. يجــب على اللاعبين المحترفين لدى مقدم طلب الرخصة إبرام عقود خطية مع مقدم طلب الرخصة وفقًا لأحكام لائحة الاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا) الخاصة بانتقالات وأوضاع اللاعبين، كما يجب أن يتضمن العقد جميع الأحكام الأساســية التي يشترطهـــا القانون المحلي ذات الصلة والاتحــاد الدولي لكرة القدم (الفيفا) والاتحاد الاســيوي والاتحاد السعودي.

2. يجب على مقدم طلب الرخصة تزويد الجهة المانحة للرخصة بجميع عقود اللاعبين المحترفين والمسجلين ضمن قائمة الفريق الأول كما يجب تحديث العقود في حالات وجود أي تغييرات على المعلومات المقدمة مســبقا بما في ذلك تمديد العقود او تسجيل عقود جديدة.

الوثائق المطلوبة

- 1. قائمة باللاعبين المحترفين نموذج (24)
- 2. نسخة من عقود جميع اللاعبين المحترفين

الدرجة L.06

الإجراءات التأديبية ومدونة السلوك الخاصة باللاعبين والمسؤولين

1. يجب علم مقدم طلب الرخصة إنشاء مدونة سلوك ملزمة قانوناً للاعبين والمسؤولين علم أن تكون متوافقة مع القانون المحلي والنظام الأساسي للاتحاد الدولي لكرة القدم (فيفا) والاتحاد الاسيوي والاتحاد السعودي.

2. يجب استكمال مدونة الســلوك بلوائح انضباطية ملزمة قانوناً يتم بموجبها التعامل مع مخالفة مدونة السلوك وقواعد ولوائح وقرارات النادي وفرض العقوبات.

- 1. لائحة قواعد السلوك للاعبين والموظفين.
 - 2. اللوائح الانضباطية.
- 3. اثبات استلام قواعد السلوك واللوائح الانضباطية موقع من اللاعبين والموظفين
- 4. إقرار موقـــع يوضح أن اللوائـــح الانضباطية تتوافق مع القانـــون المحلب وقوانين الاتحاد الدولب والآســيوب والسعودي لكرة القدم.

خيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم



المادة 20: المعابير المالية

1. كيان/ كيانات الإيلاغ ونطاق الإيلاغ

أ. يقوم مقــدم طلب الرخصة بتحديد وتزويــد الجهة المانحة للرخصــة بنطاق الإبلاغ، مثل الكيــان أو مجموعة الكيانات التـــي يتعين تقديم المعلومات المالية بشـــأنها (مثل الكيان الفردي أو القوائم المالية الموحّدة أو المجمّعة).

ب. يجب أن يتضمّن نطاق الإبلاغ:

- 1) مقدم طلب الرخصة، وإذا كان مختلفا، العضو المســجّل لدى الاتحاد السعودي و/أو الرابطة.
- 2) أي شركة تابعة لمقدم طلب الرخصة، وإذا كان مختلفاً، العضو المسجّل لدى الاتحاد السعودى و/أو الرابطة.
- 3) أي كيــان آخر مدرج ضمن الهيكل القانوني للنادي ويجني إيرادات أو يؤدي خدمات أو يتكبّد تكاليف فيما يتعلق بأنشــطة كرة القدم على النحو الوارد في الفقرة (ج) من (1) إلى (10) أدناه.
- 4) أي كيـــان، بصرف النظر عما إذا كان مدرجًـــا في الهيكل القانوني للنادي من عدمه، يجني إيرادات أو يؤدي خدمات أو يتكبّد تكاليف فيما يتعلق بأنشطة كرة القدم على النحو الوارد في الفقرة ج (1) و(2)أدناه.

ج. تتضمن أنشطة كرة القدم:

- 1) توظيــف أو تعيين الموظفين على النحو المحــدد في المعيار (F.04)، بما في ذلك ســداد حميع أشــكال المســتحقات التب تنشــأ عن الالتزامات التعاقدية أو القانونية للموظفين.
 - 2) شراء أو بيع اللاعبين (بما في ذلك القروض).
 - 3) تذاكر المباريات.
 - 4) الإعلانات والرعاية.
 - 5) النقل التلفزيوني.
 - 6) بضائع النادي والضيافة.
- 7) العمليــات التشــغيلية للنادي (مثــل الإدارة، والأنشــطة يوم المباراة، والســفر، استكشاف المواهب، وغير ذلك).
- 8) التمويل (بمـــا في ذلك التمويل المضمون أو المرهـــون مقابل أصول مقدم طلب الرخصة).
 - 9) استخدام وإدارة الاستاد ومرافق التدريب.
 - 10) قطاع الفئات السنية.

د. لا يجوز استبعاد أي كيان من نطاق الإبلاغ إلا إذا:

- 1) كانت أنشطته غير مرتبطة بشكل كامل بأنشطة كرة القدم الواردة تحديدًا في الفقرة ـ
 - (ج) أعلاه أو بمقر نادي كرة القدم أو أصوله أو علامته التجارية.
- 2) كان غير مهم مقارنة بجميع الكيانات التي تشكّل نطاق الإبلاغ ولا يمارس أنشطة كرة القدم الواردة تحديدًا في الفقرة ج (1) و(2) أعلاه.
- 3) كانت أنشطة كرة القدم التي يؤديها موضّحة بصورة كاملة في القوائم المالية لأحد الكيانات الواردة في نطاق الإبلاغ.

اخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الأندية لائحة



ه. يجب على مقدم طلب الرخصة تقديم إقرار صادر عن المفوّضين بالتوقيع يؤكد بموجبه على ما ىلى:

- 1) أنه قد أدرج جميع الإيرادات والتكاليف المتعلَّقة بجميع أنشــطة كرة القدم المُشار إليها في الفقرة (ج) في نطاق الإبلاغ، مع تقديم شرح تفصيلي إذا لم تكن الحالة على هذا النحو.
- 2) ما إذا كان قد تم اســـتبعاد أي كيان مدرج في الهيــكل القانوني للنادي من نطاق الإبلاغ من عدمه، وتوضيح المبرر لذلك الاستبعاد بالإشارة إلى الفقرة (د).

2. للاطلاع على المزيد من المعلومات يشــأن الفترة الإلزاميــة للإيلاغ والحد الأدنى للمتطلبات المتعلقة بالإبلاغ والمحاسبة، بالإضافة إلى الشرح التفصيلي لكل معيار من المعايير أدناه، الرجاء الرجوع إلى دليل المعايير المالية لتراخيص الأندية بالاتحاد الاسيوي.

الدرجة F.01 القوائم المالية السنوية - المُدققة A

- 1. بغــض النظر عن الهـــكل القانوني لمُقدم طلب الرخصة، يحــب إعداد وتدقيق القوائم المالية الســنوية وفقا للتشريعات المحلية التي تحكم الشركات من قبل مدقق حسابات مستقل.
- 2. تتعلق القوائم المالية الســنوية المدقّقة بتاريخ الإقفال الرسمي للسنة المالية وقبل الموعد النهائي لتقديم قائمة الأندية المرخصة إلى الاتحاد الاسيوي، ويجب أن تتضمّن:
 - أ. قائمة المركز المالي.
 - ب. حساب الأرباح والخسائر.
 - ج. قائمة التدفقات النقدية.
 - د. إيضاحات تتضمن ملخصًا للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات التفسيرية.
 - ه. المراجعة المالية من قبل الإدارة.
- 3. يجب أن تســـتوفي القوائم المالية الســـنوية المدقّقة الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح والمبادئ المحاسبية المبيّنة في دليل المعايير المالية لتراخيص الأندية بالاتحاد الاسيوي.
- 4. إذا لم تســـتوفي القوائم المالية الســـنوية المدقّقة الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح والمبادئ المحاســبية المبيّنــة في دليل المعــايير المالية لتراخيص الأندية بالاتحاد الاســيوي،، فيجب على مقدم طلــب الرخصة إعداد المعلومات التكميلية وتقييمها من قبل مدقق حسابات مستقل.

- 1. القوائم المالية السنوية المدققة
- 2. الفترة المالية للقوائم السنوية المدققة
 - 3. تفصيل ايرادات الرعايات نموذج 25
- 4. تعبئة مبالغ الإيرادات والمصروفات كما في قائمة الأرباح والخسائر في النظام الإلكتروني لتراخيص الأندية "کلاس"

أخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الأنديث لائحة



الدرجة F.02

Α

Α

القوائم المالية المرحلية - المراجعة

1. يجب على مقدم طلب الرخصة إعداد وتقديم قوائم مالية إضافية تغطي الفترة المرحلية من تاريخ نهاية السنة المالية القانونية ولمدة ستة أشــهر (أي من 1 يوليو حتم 31 ديسمبر) من الموسم الذي يسبق الموسم المراد الترخيص له.

2. يجــب أن يتم مراجعة القوائم المالية المرحلية من قبل مدققي حســابات مســـتقلين ويجــب أن تلبِّي القوائم الماليــة المرحلية الحد الأدنى مــن متطلبات الإفصاح والمبادئ المحاســبية المبيّنة في دليــل المعايير المالية لتراخيص الأندية بالاتحاد الآسيوي.

الوثائق المطلوبة

- موعد الأقفال النظامي للسنة المالية لمقدم طلب الرخصة.
- القوائم المالية المرحلية المراجعة والصادرة من المدقق المالي. .2
 - فترة القوائم المالية المرحلية. .3

F.03 الدرجة

عدم وجود مبالغ مستحقة تجاه أندية كرة القدم والتي تنتج عن أنشطة الانتقالات

1. يجب على مقدم طلب الرخصة إثبات عدم وجود مبالغ مستحقة كما في 31 ديسمبر الذي يسبق الموسم المراد الترخيص له لأحد أندية كرة القدم نتيجة أنشطة انتقالات اللاعبين، وفي حال ثبت وجود مبالغ مستحقـــة كــما في 31 ديســمبر يجب على مقدم طلب الرخصة خلال موعد أقصاه 31 مارس الذي يليه أن يقــــدم مـــــا يثبت أن هذه المنالغ :

- أ. مسددة بالكامل؛ أو
- ب. مجدولة بموجب إتفاق خطب موقع مع الدائن ؛ أو
- ج. تحت نزاع قائم له أســباب جدية أمام جهة قضائية رياضية مختصة مثل [لجنة أوضاع اللاعبين للاتحاد الدولي لكرة القــدم "الفيفا"، غرفة فض النزاعات بالاتحــاد الدولي لكرة القدم "الفيفــا"، محكمة التحكيم الرياضي "الكاس"، غرفة فض المنازعات المحلية، مركز التحكيم الرياضي السعودي].
- 2. تشمل المبالغ المستحقة للأندية حميع الالتزامات المالية للأندية الأخرى الناتحة عن انشطة انتقالات اللاعبين يما فيهـــا المســاهمات التضامنية وتعويضات بـــدل التدريب الرســمية على النحو المحدد في لائحـــة الفيفا لأوضاع وانتقالات اللاعسن.
- 3. يحب على مقدم طلب الرخصة الالتزام يســـداد المبالغ المستحقة وفق اتفاقيات الحدولة والتسويات الموقعة مع الدائنين في أوقات استحقاقها وتزويد الجهة المانحة للرخصة بالمستندات الثبوتية ذات العلاقة.

- 1. إقرار بعدم وجود مبالغ مستحقة تجاه أندية كرة القدم نتيجة أنشطة انتقال اللاعبين
 - 2. حدول الذمم الدائنة المتعلق بانتقالات اللاعبين
 - 3. قائمة بالمبالغ المستحقة للأندية مع المستندات الثبوتية
 - 4. قائمة بالأحكام النهائية والقضايا المنظورة تحاه الأندية مع المستندات الثبوتية

لأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية الائحة تراخيص

الدرجة F.04

Α

عدم وجود مبالغ مستحقة للموظفين والهيئات الضريبية

1. يجب على مقدم طلب الرخصة إثبات عدم وجود مبالغ مستحقة كما في 31 ديسمبر الذي يسبق الموسم المراد الترخيــص له للموظفين والهيئات الاجتماعية و الضريبية والتي تتعلق بالالتزامات التعاقدية والقانونية ، وفي حال ثبت وجود مبالغ مســـتحقة كما في 31 ديســـمبر يجب على مقدم طلب الرخصة خلال موعد أقصاه 31 مارس الذي يليه أن يقدم ما يثبت أن هذه المبالغ :

- أ. مسددة بالكامل؛ أو
- ب. مجدولة بموجب اتفاق خطب موقع مع الدائن؛ أو
- ج. تحت نزاع قائم له أســباب جدية أمام جهة قضائية رياضية مختصة مثل [لجنة أوضاع اللاعبين للاتحاد الدولي لكرة القــدم "الفيفا"، غرفة فض النزاعات بالاتحــاد الدولي لكرة القدم "الفيفــا"، محكمة التحكيم الرياضي "الكاس"، غرفة فض المناز عات المحلية، مركز التحكيم الرياضي السعودي].
 - 2. يشمل مصطلح "الموظفين"، ولا يقتصر علم ما يلي:
 - أ. حميع اللاعيين المحترفين وفقًا للوائح الفيفا الخاصة بانتقالات وأوضاع اللاعيين.
- ب. الطاقـــم الإداري والفنـــي والطبي والأمني ضمن نشــاط كرة القدم في النــادي بما فيهم الموظفين المشار إليهم في المعايير الإدارية من هذه اللائحة.
- 3. ىحب على مقدم طلب الرخصة الإلتزام يســـداد المبالغ المستحقة وفق اتفاقيات الحدولة والتسويات الموقعة مع الدائنين في أوقات استحقاقها وتزويد الجهة المانحة للرخصة بالمستندات الثبوتية ذات العلاقة.
- 4. تشــمل المبالغ المســتحقة للاعبين والموظفين، أية مســتحقات مالية من مقدمات عقــود واتفاقيات ورواتب ومكافآت وأنت حوافز عالية أخرى، وتشمل أيضاً الأشخاص السابقين الذين سبق لهم العمل مع النادى.

- 1. إقرار بعدم وحود مبالغ مستحقة للأعبين والموظفين
- 2. إقرار من اللاعبين والموظفين بعدم وجود مستحقات مالية متأخرة
 - 3. إقرار بعدم وجود مبالغ مستحقة للجهات الاجتماعية والضريبية
 - 4. قائمة بالمبالغ المستحقة للاعبين مع المستندات الثبوتية
 - 5. قائمة بالمبالغ المستحقة للموظفين مع المستندات الثبوتية
- 6. قائمة بالأحكام النهائية والقضايا المنظورة تحاه اللاعبين والموظفين مع المستندات الثبوتية

ثلحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الألحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم



الدرجة F.05 Δ

كتاب التمثيل

1. يجب على مُقــده طلب الرخصة تقديم كتاب تمثيل إلى الجهة المانحة للرخصة قبل (7) سـبعة أيام من الموعد المحدد لإصدار قرارات الترخيص من قبل لجنة تراخيص الاندية.

2. يجب أن يتضمن كتاب التمثيل ما يلي :

أ. أن جميع المستندات المقدَّمة إلى الجهة المانحة للرخصة كاملة وصحيحة.

u. عدى حدوث أنة تغييرات أو تحديثات عن المعلومات المقدمة لحميع المعايير الواردة في هذه اللائحة. ج. مــدى وقوع أية أحداث أو ظهور أوضاع ذات أهميـــة اقتصادية كبيرة من عدمه، مما قد يؤدي إلى حدوث تأثير ســلبي على المركز المالي لمقدم طلب الرخصة من تاريخ إعداد القوائم المالية فيما يتعلق بأخر نسخة من القوائم المالية السنوية المدققة أو القوائم المالية المرحلية المراجعة (إن وجدت). في حال حدوث أي أحداث أو أوضاع ذات أهمية اقتصادية كبر م، يجب أن يتضمن كتاب التمثيل المعد من قبل الإدارة وصفاً لطبيعة الحدث أو الوضع وتقدير لتأثيره المالي، أو بياناً بعدم إمكانية إجراء مثل هذا التقدير .

د. مــا إذا كان مقدم طلب الرخصة (أو العضو المســحّل لــدى الاتحاد الســعودى و/ أو الرابطة ولديه علاقة تعاقديــة مع مقدم طلب الرخطــة بالمعنى الــوارد في المادة (12) أو أي شركة أم لمقــدم طلب الرخصة يغطيها نطاق الإبلاغ تسعب للحصول أو حصلت بالفعل علم حماية من الدائنين وفقًا للقوانين أو اللوائح خلال الأثنى عشر شهرًا التي تسبق موسم الترخيص.

3. يجــب إثبات موافقة الإدارة عن طريـــق التوقيع نيابةً عن الجهة التنفيذية لمقدم طلــب الرخصة. أن يكون كتاب التمثيل معتمداً من قبل الإدارة التنفيذية لمقدم طلب الرخصة.

الوثائق المطلوبة

1. كتاب التمثيل

2. تاريخ التوقيع

الدرجة	F.06
Α	المعلومات المالية المستقبلية

1. يجـب على مقدم طلب الرخصة إعداد وتقديم المعلومات المالية المســـتقبلية للجهـــة المانحة للرخصة لإثبات قدرته على مواصلة العمل ككيان مستمر حتى نهاية موسم الترخيص.

2. إذا أظهر مُقدم طلب الرخصة أي من الشروط الموضحة في المؤشرين (أ) أو (ب) أدناه ، يعتبر مُخلاً بالمؤشر :

أ. المؤشر 1: ضمان الإستمرارية

تقرير مُدقق الحســـابات المُتعلق بالقوائم المالية الســـنوية أو القوائم الماليـــة المرحلية والمقدمة وفقًا للمعيار المالي F.02 وF.01 والذي يتضمن لفت انتياه أو رأى متحفظ / اســتنتاح يتعلق يفرضية اســتمرارية الكيان.

ب. المؤشر 2: حقوق الملكية السالبة

تعكس القوائم المالية الســـنوية) بما في ذلك المعلومات التكميليـــة عند الضرورة (المقدمة وفقًا للمعيار المالي ٤٠٠١عـــن تدهور قيمة صافي الالتزامـــات مُقارنةً بالرقم الوارد في القوائم المالية الســـنوية للعام السابق، أو تعكس القوائم المالية المرحلية (يما في ذلك المعلومات التكميلية عند الضرورة(المقدمة وفقًا للمعيار المالي F.02 عن تدهور قيمة صافي الالتزامات مُقارنةً بالرقم الوارد في تاريخ الاقفال النظامي.

3. يجب أن تغطي المعلومات المالية المســــتقبلية الفترة التي تبدأ مباشرة بعد تاريــــخ الإقفال النظامي للقوائم المالية الســنوية أو عند الضرورة في تاريخ الميزانية العمومية للقوائم المالية المرحلية، ويجب أن تغطي علم الأقل موسم الترخيص بأكمله.

الأندية لائحةتراخيم الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم



- 4. تشمل المعلومات المالية المستقبلية:
- أ. حساب الأرباح والخسائر التقديري إلى جانب أرقام المقارنة للسنة المالية السابقة، والفترة المرحلية (إن وجد) ب. حســـاب التدفقات النقدية التقديري إلى جانب أرقام المقارنة للســـنة المالية السابقة، والفترة المرحلية (إن وجد)؛
- ج. الإيضاحات التفسيرية، والتي تتضمن وصفًا موجزًا لكل الافتراضات الجوهرية (مع الإشــــارة إلم الجوانب ذات الصلة للمعلومات المالية التاريخية وغيرها) التي اســــتُخدِمَت في إعداد حســــاب الأرباح والخسائر التقديري وحســــاب التدفقات النقدية التقديري، فضلاً عن المخاطر الرئيسية التي من شأنها التأثير علم النتائج المالية المستقبلية.
 - 5. يجب إعداد المعلومات المالية المستقبلية بشكل ربع سنوي (كلّ ثلاثة أشهر).

- 8. يجــب أن توافق الإدارة على القوائم المالية المســتقبلية القائمة على افتراضات، ويجب اثبات ذلك بواســطة
 تقديم بيان موجز والتوقيع عليه نيابةً عن الادارة التنفيذية للكيان.

الوثائق المطلوبة

- 1. حساب الأرباح والخسائر التقديري
- 2. حساب التدفقات النقدية التقدير ي
- 3. الإيضاحات التفسيرية بشأن الافتراضات والمخاطر

البيانات اللاحقة

تنطبق المعـــايير F.08 و F.09 على المرخص لهم بعد قـــرار الترخيص، ويطبق المعيار F.08 واجب الإبلاغ عن الأحداث اللاحقة على جميع المرخص لهم، ويطبق المعيار F.09 واجب الإبلاغ عـــن المعلومات المالية المســـتقبلية على المرخص لهـــم الذين قاموا بإظهار ما يفيد إخلال مؤشر أو أكثر.

الدرجة	F.08
А	واجب الإبلاغ عن الأحداث اللاحقة

1. بعد صدور قرار الترخيــص من جهات اتخاذ القرار ، يجب على المرخص له إخطار الجهة المانحة للرخصة على الفور بأي أحداث لاحقة قد تثير شكوكًا كبيرة بشأن قدرة المرخص له على الاستمرار في العمل ككيان مستمر على الأقل حتى نهاية الموسم المراد الترخيص له.

2. تتولى الجهة المانحة للرخصة تقييم الامتثال لهذا المعيار خلال دورة التراخيص التالية.

- 1. وصف الحدث مع شرح الأثر المالي المتوقع.
 - 2. بيان فيما يخص الأثر المالي المتوقع.

الخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص



الدرجة F.09

A

واجب الإبلاغ عن المعلومات المالية المستقبلية

1. في حـــال قام مقدم طلب الرخصة بخرق مؤشر او أكثر من المـــؤشرات المذكورة أدناه يجب عليه إعداد وتقديم نســخة حديثة مــن المعلومات المالية المســتقبلية وفقاً لـــلمعيار (F.O6)، وبالإضافة إلى ذلــك يجب أن تتضمن المعلومــات المعدة مقارنة أرقــام الموازنة بالأرقام الفعلية بما في ذلك إيضاح بســبب الفروقات، ويجب إعداد مقدم طلب الرخصة القوائم المالية المستقبلية على أساس نصف سنوي (كل ستة أشهر).

المؤشر 1: ضمان الإستمرارية

تقرير مُدقق الحســـابات المُتعلق بالقوائم المالية الســـنوية أو القوائم الماليـــة المرحلية والمقدمة وفقًا للمعيار المالي F.01و F.02 والذي يتضمن لفت انتباه أو رأي متحفظ / استنتاج يتعلق بفرض استمرارية الكيان.

المؤشر 2: حقوق الملكية السالبة

تعكس القوائم المالية الســـنوية (بما في ذلك المعلومات التكميليـــة عند الضرورة) المقدمة وفقًا للمعيار المالي F.01 عن تدهــــور قيمة صافي الالتزامات مُقارنةً بالرقم الوارد في القوائم المالية الســـنوية للعام السابق، أو تعكس القوائم المالية المرحلية (يما في ذلك المعلومات التكميلية عند الضرورة) المقدمة وفقًا للمعيار المالي F.02 عن تدهور قيمة صافي الالتزامات مُقارنةً بالرقم الوارد في تاريخ الاقفال النظامي.

- 2. يجب أن تســـتوفي المعلومـــات المالية المســـتقبلية المحدّثة الحـــد الأدنى من متطلبات الإفصـــاح والمبادئ المحاسبية المييّنة في دليل المعابير المالية لتراخيص الأندية بالاتحاد الاسبوي.
 - 3. تتولى الجهة المانحة للرخصة تقييم الامتثال لهذا المعيار خلال دورة التراخيص التالية.

الوثائق المطلوبة

- 1. موازنة الأرباح والخسائر والتدفقات النقدية التقديري على أساس نصف سنوي
 - 2. حساب الأرباح والخسائر والتدفقات النقدية الفعلي على اساس نصف سنوي
 - 3. شرح موجز عن الفروقات الجوهرية بين نتائج الحساب الفعلي والتقديري

الدرجة F.10

اتفاقية تعيين المدقق المالي Α

1. يجب علم مقدم طلب الرخصة تقديم نسخة من اتفاقية تعيين أو عقد المدقق المالي الخارجي.

2.يجب أن تشير اتفاقية تعيين المدقق المالي إلى إصدار قوائم مالية تغطي الفترات التالية على الأقل:

أ. السنة المالية النظامية لمقدم طلب الرخصة من 1 يوليو حتى 30 يونيو (مدققة)

ب. الــفترة المالية المرحلية اللاحقة لموعــد الاقفال النظامي لمقدم طلب الرخصة حتى 31 ديســمبر (مدققة أو مراحعة).

الوثائق المطلوبة

نسخة من اتفاقية تعيين المدقق المالي الخارجي.

خيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لاأحة تراخيص الأنديث لائحة



المادة 21: الأحكام الختامية

1.الملاحق

تعد ملاحق هذ اللائحة جزء لا يتجزأ منها ومتممة لبنودها.

2.الزيارات التفقدية وتدقيق الامتثال

أ. يحتفظ الاتحاد الاسيوي و/أو الجهة المانحة للرخصة والهيئات والوكالات التابعةلهما في أي وقــت من الأوقات بالحق في إجراء زيارات تفقديـــة و عمليات تدقيق لامتثال مقدّم طلب الرخصة والمرخّص له.

ب. تهدف الزيــــارات التفقدية وعمليــــات تدقيق الامتثال إلى ضمان اســــتيفاء الجهة المانحـــة للرخصة و مقدّم طلب الرخصة والمرخّص لـــه بالتزاماتهم على النحو المحدد في هذه اللائحة، وللتأكد وضمان إصدار الرخص بصورة صحيحة من قبل الجهة المانحة للرخصة، ويجوز للاتحاد الآسيوي إحالة عدم تعاون الجهة المانحة للرخصة أو المرخص لــــه لتنفيذ عمليات تدقيق الامتثـــال إلى الجهات القضائية والقانونيــــة التابعة للاتحاد الآسيوي لكرة القدم لاتخاذ الإجراء المناسب.

3. الإجراءات الإنضباطية

إذا تبين للاتحاد الآســيوي لكرة القدم أنه قد تم اتخــاذ قرارات ترخيص غير صحيحة ولا تتوافق مع أحكام هذه اللائحة ، فيجوز للاتحاد الآســيوي إحالة الجهة المانحة للرخصة إلى الجهــات القضائية القانونية التابعة للاتحاد الآســيوي لاتخاذ المزيد من الإجراءات وفقًا لأحكام اللائحة ذات العلاقة.

4. تنفيذ الأحكام

يلتزم الاتحاد الاســيوي باتخاذ القرارات واعتماد الأحكام التفصيلية اللازمة لتنفيذ هذه اللائحة ، كما يحتفظ الاتحاد الاســيوي بالحق في إجراء تعديلات على أي جزء من هذه اللائحة لأي سبب من الأسباب وتعميم هذه التعديلات في وقت لاحق.

5. الأحكام غير المنصوص عليها

تقرر اللجنة التنفيذية التابعة للاتحاد الآسيوي لكرة القدم في الأحكام غير المنصوص عليه التعليم على المنصوص عليها في هذه اللائحة ، وتكون هـــذه القرارات نهائية وملزمة ولا يجوز الاســـتئناف عليها. وفي حالة وجود تعارض بين تفسيرات النســـخة العربيـــة والإنجليزية من هذه اللائحة تكون النسخة الإنجليزية هي النسخة المعتمدة.

6. الاعتماد والمصادقة والدخول حيز النفاذ

أ. تم اعـــتماد هذه اللائحة من قبل مجلس إدارة الاتحاد الســعودي بتاريخ 77/8/2022 وفقاً للمادة (71) من النظام الأساسي للاتحاد السعودي.

ب. تمت المصادقة على هذه اللائحة من قبل المكتب التنفيذي للاتحاد الآسيوي بتاريخ 26 /9/ 2022، وتدخل حيّز النفاذ على الفور.

ج. تسري هــذه اللائحة لغرض منح التراخيص للمشــاركة في مســابقات أندية الاتحاد الاسيوي و/أو الدوري السعودي للمحترفين للموسم الرياضي 2023-2024م د. تحلّ هذه اللائحة محل لائحة تراخيص الأندية لموسم 2021-2022م.

خيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لاأحث تراخيص الأندية



الملحق 1: دمـــج لائحة تراخيص الأندية لدى الاتحاد الاســـيوي في اللائحة المحلية لتراخيص الأندية

أ. المىدأ

يجب على الجِهة المانحة للرخصة أن تحدد في لائحـــة تراخيص الأندية المحلية الخاصة بها الأطراف المشاركة وحقوقها وواجباتها والمعابير والإجبراءات اللازمة في هذه اللائحة للمشاركة في مسابقات أندية الاتحاد الاسيوي و/ أو الدوري السعودي للمحتر فين.

ب. الإجراءات

- 1. يجب على الجهة المانحة للرخصة إعــداد لائحة تراخيص الأندية المحلية باللغة الإنجليزية وتقديمها عبر النظام الإلكتروني لتراخيص الأندية "كلاس" إلى للاتحاد الآسيوي للمراجعة والاعتماد.
- 2. تكون الجِهة المانحة للرخصة مســؤولة عن ضمان دمج جميع الأحكام السارية في لائحة تراخيص الأندية بالاتحاد الآســيوي في هـــذه اللائحة ، وتقديم ما يفيـــد ذلك إلى الاتحاد الآسيوي لكرة القدم. ويجوز للاتحاد الآسيوي لكرة القدم أن يمنح استثناءات وفقا للمادة (4) من هذه اللائحة.
- 3. يحق للجهة المانحة للرخصة الزيادة على الحد الأدنى للمعايير في لائحة تراخيص الأندية المحلية بغرض المشـــاركة في مســـابقات أندية الاتحاد الاسيوي و/أو الدوري السعودي للمحترفين.
- 4. تسري أي زيادة أو إضافة إلى الحد الأدنى للمعايير على المشاركة في مسابقات أندية الاتحاد الاسيوي عند قيام الجهة المانحة للرخصة بدمجها في لائحة تراخيص الأندية المحلية الخاصة بها.
- 5. يجــب على الجهة المانحــة للرخصة ضمان أن جميع الأحكام الــواردة في لائحة تراخيص الأندية المحلية تتوافق مع القوانين المحلية المطبقة.
- 6. يتولى الاتحاد الاســيوي مراجعة النســخة النهائية من لائحة تراخيــص الأندية المحلية واعتمادها من خلال الموافقة عليها في النظام الإلكتروني للتراخيص "كلاس"، والتي يجب من خلالها:
- أ. تضــمين الأحكام الســارية في لائحة تراخيــص الأندية بالاتحاد الآســيوي في لائحة ـ تراخيص الأندية المحلية وذلك لغرض المشاركة في مسابقات أندية الاتحاد الاسيوي ب. يكــون إصدار الرخص من جهات اتخــاذ القرار وفقاً للائحة تراخيــص الأندية المحلية ومبنياً بشــكل رئيسي على الحد الأدنى من الأحكام الواردة في المواد من (16) حتى (20) من هذه اللائحة.
- 7. يجب أن يتم اعتماد لائحة تراخيص الأندية المحلية من قبل الاتحاد الســعودي وتعميمها على مقدمي طلبات الرخصة قبل البدء في موسم التراخيص ولا يجوز التعديل عليها خلال موسم التراخيص المطبق إلا في حالة المصادقة على التعديلات من قبل الاتحاد الاسيوي.
- 8. يتــعين علم الجهة المانحة للرخصــة تطبيق نظام تراخيص الأنديــة وإجراءات التدقيق والمراقبة المتعلقة بها للمشاركة في المسابقات المحلية. ولهذا، يحق للجهة المانحة للرخصـــة الزيادة أو التقليـــل من الحد الأدنب للمعايير في لائحـــة تراخيص الأندية المحلية بغرض المشاركة في المسابقات المحلية.

بالأندية لائحةتراخيصالأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة



الملحق 2: الإجراء الأساسي والجدول الزمني للإجراء الأساسي 1. الخطوات الأساسية:

- أ. يقـــوم مدير إدارة تراخيص الأندية في الجهة المانحة للرخصة بإعداد لائحة التراخيص بالإضافة إلى إعداد الاســـتمارات والنماذج الداعمة لكل معيـــار ورفعها على النظام الإلكتروني "كلاس" للاعتماد من قبل الاتحاد الاسيوي.
- ب. يتم إرســــال خطاب دعوة للانضمام في نظام تراخيص الأندية مع مستندات الطلب بالبريد الإلكتروني إلى الأندية المعنية، ويطلب منها إقراراً بالاستلام.
- ج. يقوم النادي المعنــي بتعبئة النماذج اللازمة للانضمام بنظــام التراخيص وإعادة إرســالها عبر البريد الالكتروني الرســمي الخاص لادارة تراخيــص الأندية خلال الموعد الزمني المحدد.
- د. تقوم الجهة المانحة للرخصة بإنشاء "حساب إداري" ورقم سري لمقدمي طلبات الرخصة ، ويجب على مقدمي طلبات الرخصة تقديم المســـتندات الثبوتية لاســـتيفاء المعايير فقط من خلال الحساب الإداري الرسمي عبر النظام الإلكتروني "كلاس".
- ه. يقوم مقدم طلب الرخصة بتقديم المســتندات اللازمة واستيفاء المتطلبات الخاصة بمعايير تراخيص الأندية عبر النظام الإلكتروني "كلاس" في المواعيد الزمنية المحددة لكل معيار.
- و. يقوم مدير إدارة تراخيص الأندية بمراجعة المستندات المقدمة من قبل مقدم طلب الرخصــة والتأكد من اكتمالها وتوفــر جميع الشروط اللازمة وأنــه تم تقديمها في المواعيد المحــددة ، كما يقوم مديــر إدارة تراخيص الأندية بالــرد على مقدم طلب الرخصة في شــكل تقرير مبدأي يتضمن الملاحظات والنواقــص المتعلقة بكل معيار. ويعتبر هذا التقرير تقريراً مبدئياً ولا يعني بأي شــكل من الأشــكال أن الملاحظات في التقرير تعتبر نهائية ، كما أن هذه المعايير لا تزال تحت المراجعة ومن الممكن أن تخضع للتحقق من قبل المستشارين والخبراء.
- ز. في حالة اســـتكمال المســـتندات بناء على التقرير المبدأي خلال المواعيد الزمنية المحـــددة ، يقـــوم مديـــر إدارة تراخيص الأنديـــة بمراجعة المســـتندات والمعلومات المســـتلمة وتســـجيلها ومن ثم إحالتها إلى الخبراء المكلفين حسب اختصاصهم (إن لرزم) ويكون كل خبير مسئولاً عن أمور محددة من معايير تراخيص الأندية.
- ح. عند اســــتلام الخبراء أو المستشارين مســـتندات مقدم طلب الرخصة من مدير إدارة تراخيص الأندية، يقوم الخبراء بمراجعة المستندات والتأكد من الالتزام بالمعايير ومن ثـــم يقدمون التقارير اللازمــــة إلى مدير إدارة تراخيص الأنديـــة ضمن المدة المحددة المتفق عليها باستخدام النمـــــاذج المعتمـــدة وتدّعم التقارير بالمستندات والأدلة التــــي تؤكد الوفـــاء بالمعيار المطلوب أو ما تـــم تنفيذه خلال الزيـــارة الميدانية، عند الضرورة.
- ط. عندمـــا يحدد الخبراء أموراً تتطلـــب مزيد من الإيضاحات، يتـــم الاتصال بمقدم طلب الرخصة لمناقشـــة تلك الأمور من أجل الحصول علم الإيضاحـــات والوصول إلم اتفاق متبادل علم الإجراءات المطلوب اتخاذها وعندما يحدد مدير إدارة تراخيص الأندية أموراً

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة ترااخيص الأنديث لائحة تراخيص

ئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية



تتطلب المزيد من المراجعة (عدم التقيد بأي من المعايير أو وجود أخطاء أو نقص في المعلومات إلخ) فأنه يتم الاتصال بمقدم طلب الرخصة لمناقشـــة تلك الأمور، ويمكن لمدير إدارة تراخيص الأندية طلب المزيد من الإيضاحات أو المستندات الداعمة أو اتخاذ قرار بإجراء زيارة ميدانية بغرض التحقق والتدقيق، وفي حال التخطيط لزيارة ميدانية يقوم مدير إدارة تراخيص الأندية و/أو أحد الخبراء بمقابلة مقدم طلب الرخصة وإبلاغه بتلك النواقــص والملاحظات وتحديد الإجراءات الأساســية التـــي ينبغي على النادي اتخاذها لتصحيح هذه الأمور وفقاً للجدول الزمني.

ي. يقوم مديــر إدارة تراخيص الأندية بالمراجعة والتحقق مــن اكتمال تقارير الخبراء. والتأكد من استلامها ضمن المدة المحددة المتفق عليها.

ك. يقوم مدير إدارة تراخيص الأندية بتقييم مســـتندات مقـــدم طلب الرخصة اعتماداً علم تقارير الخبراء ويقوم بتحديد النقاط التي تحتاج إلم مزيد من التحقق.

ل. يقــوم مدير إدارة تراخيص الأندية برفع تقرير إلى لجنة تراخيص الأندية، يتضمن هذا التقرير تحليل لملف مقدم طلب الرخصة والمستندات الداعمة وتحليل التقرير الذي تم استلامه من الخبراء وأي تقارير إضافية أخرى ، كما يشتمل التقرير على توصيات مدير إدارة تراخيــص الأندية حيال إصدار الرخصة، أو إصدار الرخصة مع فرض عقوبات، أو رفض الرخصــة، أو تطبيق عقوبات أخرى كما ورد في المادة (8) مــن هذه اللائحة ، ويقوم مدير إدارة تراخيص الأندية بتسليم صورة من التقرير إلى لجنة تراخيص الأندية وإشعار أعضاء اللجنة بموعد اجتماع لجنة تراخيص الأندية.

ن. تقــوم لجنــة تراخيص الأنديــة باســتلام التقرير من مديــر إدارة تراخيــص الأندية ومراجعته، وعنــد الضرورة تقوم بالطلب من مدير تراخيص الأندية بالاتصال بمســؤول التراخيــص بالنادي وطلب المزيــد من الإيضاحات ، كما تقع مســؤولية تقديم الإثباتات علم مقدم طلب الرخصة ، وتجتمع لجنة تراخيص الأنديــة قرار بشأن طلبات الأندية للحصــول علم الرخصة ، ومن ثم تتخذ لجنة تراخيص الأنديــة قرارها بإصدار الرخصة ، أو رمض الرخصة أو تطبيق أي عقوبات أخرى وفقاً لما ورد في المادة (8) من هذه اللائحة. كما يمكن دعوة مسؤول التراخيص في النادي أو أي مســؤول آخر يتم تحديده من النــادي لحضور اجتماع لجنة تراخيــص الأنديـة ممثلاً عن مقــدم طلب الرخصة وتقديم الإثبات النهائي أو الإيضاحات المطلوبة من لجنة تراخيص الأندية إن لزم الأمر.

س. بعد مراجعة مستندات مقدمي الطلبات وتقارير مدير إدارة تراخيص الأندية، تقوم لجنـــة تراخيص الأندية باتخاذ قرارها النهائي بشـــأن منح / عدم منـــح الرخصة، وتخضع عمليـــة منح الرخصة لقيـــام مقدم طلب الرخصة باســـتيفاء كافة المعـــايير الإلزامية المحددة في هذه اللائحة، كما يمكن منح الرخصة مع ابداء الملاحظات على الجوانب

خيص الأندية لائحةتراخيص الأندية لاأحة تراخيص الأندية لائحة



التطويريــة الواجب تطبيقها من قبل مقدم طلــب الرخصة. وفي حال تم القرار بعدم عنح الرخصة للنادي فيجب توضيح أسـباب الرفض وحق الاستئناف لمقدم طلب الرخصة للاستئناف ضد القرار أمام لجنة استئناف تراخيص الأندية.

ع. يســتلم مدير إدارة تراخيص الأندية القرارات من قبــل لجنة تراخيص الأندية ويقوم بحوره بإرسال القرارات بشكل رسمي إلى مقدمي طلبات الرخصة عبر البريد الالكتروني الرسمي للنادي.

ف. بعد صدور الرخصة وحتى تاريخ انتهائها، يجب على المرخص له إبلاغ الجهة المانحة للرخصة رســمياً بأي أحداث لاحقة نمت إلى علمه في أي وقت وبالأخص تلك التي قد تؤدي إلى شــك جوهري في قــدرة المرخص له على الاســتمرار في العمل ككيان مستمر.

ص. في حــال إخلال المرخص له بواحـــد أو أكثر من المـــؤشرات المالية الموضحة في المعيـــار F.06 من هــــذه اللائحة فأنـــه يجب عليه إعـــداد وتقديم نســـخة محدثة من المعلومــات المالية المســتقبلية، كما يجب إعــداد المعلومات المالية بشــكل نصف سنوي (كل 6 أشهر) على الأقل.

ق. وفي حـال هنالك رغبة مـن قبل مقدم طلب الرخصة للاسـتئناف ضـد قرار لجنة التراخيص يقوم مقدم طلب الرخصة بتقديم طلب الاستئناف ضد قرارات لجنة تراخيص الأنديـــة عبر البريـــد الإلــكتروني لإدارة تراخيــص الأنديـــة بالجهة المانحـــة للرخصة cld@spl.com.sa خلال 5 أيام من تاريخ إخطار النادي بقرار لجنة تراخيص الأندية ، وتبلغ رسوم الاستئناف (50,000) خمسون ألف ريـال سعودي على أن يتم إيداع المبلغ في الحساب البنكي لرابطة الدوري السـعودي للمحترفين. ويقوم مدير تراخيص الأندية بإشــعار لجنة اســتئناف تراخيص الأندية بتاريخ الاجتماع الذي يتــم الاتفاق عليه . من الممكن أن يقوم مدير إدارة التراخيص في الجهة المانحة للرخصة أن يســــتأنف ضد أي قرار لجنة تراخيص الأندية.

ر. يقوم مديـــر إدارة تراخيص الأندية بإعداد تقرير مفصل لعرضه على لجنة اســــتئناف تراخيــص الأندية والـــذي يتضمن خطاب الاســـتئناف المقدم من مقـــدم طلب الرخصة وأســباب قرار لجنة تراخيص الأندية وأي معلومات ضرورية أخرى يتطلب عرضها على لحنة الاستئناف.

ش. تعقد لجنة اســـتئناف تراخيص الأندية اجتماعها للنظر في الاســـتئناف المقدم من قبل النادي، علماً أن لجِنة الاســـتئناف تراجع فقط قرار لجِنة التراخيص وســـتتخذ قرارها بناءاً على المســـتندات المقدمة للجنة التراخيص ومنعاً لأي شـــك في هذا الشأن ، لا يجـــوز تقديم أي مســـتندات أو معلومـــات أو وثائق جديدة من قبل النـــادي أو مدير التراخيص بالجهة المانحة للرخصة للمراجعة من قبل لجنة الاستئناف.

ت. بعد المراجعة الدقيقة لمســـتندات ووثائق النادي المقدمة للجنة تراخيص الأندية ولطلب الاســـتئناف المقدم وتقريـــر مدير إدارة تراخيص الأندية، تقوم لجنة اســـتئناف تراخيص الأندية برفض/ قبول إصدار الرخصة للنادي ويجب أن يتضمن قرار لجنة استئناف تراخيص الأندية الأسباب الداعية إلى منح أو عدم منح الرخصة مع الإشارة في حالة

الأندية لائحة تراخيم الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص



عدم منح الرخصة إلى الأســباب المحــددة لشروط و/أو معايير معينة لم يتم الالتزام بها ويقوم مدير إدارة تراخيص الأندية بإبلاغ القرار إلى مقدم طلب الرخصة بواســطة البريد الإلكتروني الرســمي الخاص بإدارة تراخيص الأندية برابطة الدوري الســعودي للمحترفين cld@spl.com.sa. يســتعيد النادي رســوم الاســـتئناف في حال تم منحه الرخصة من قبل لجنة استئناف تراخيص الأندية.

ث. بعد إصدار قرار لجنة استئناف الأندية يقوم مدير التراخيص بالجهة المانحة للرخصة بإعداد قائمـــة بالأندية المرخصة والغير مرخصة لمســـابقات الاتحاد الاســـيوي و/ أو الدوري السعودي للمحترفين وإرسالها للاتحاد الاسيوي في الوقت المحدد لذلك.

2. الجدول الزمني للأجراء الأساسي:

أ. تحدد إدارة تراخيص الأندية الجدول الزمني للإجراء الأساسي لتراخيص الأندية والذي يتضمــن تاريخ بداية موســم التراخيص والموعــد النهائي لتقديــم الأندية المرخصة والغير مرخصة للاتحاد الآسيوي لكرة القدم للمشاركة في مسابـــقات أندية الاتحاد الآسيوي لكرة السعودي للمحترفين.

ب. المواعيـــد المحددة أدناه في الجـــدول الزمني للإجراء الأســاسي هي المواعيد النهائيـــة التـــي يتوجـــب على مقدم طلـــب الرخصة الالتـــزام بها أثنـــاء تقديم كافة المســـتندات والوثائق المطلوبة لاســـتيفاء مختلف المعايير الواردة في هذه اللائحة وذلـــك عبر نظام تراخيص الأنديـــة الإلكتروني "كلاس". كما يُنصح بتقديم المســـتندات والوثائـــق قبل وقتٍ كافٍ من انتهاء المواعيد الزمنيـــة الموضحة أدناه ليتمكن مقدم طلـــب الرخصة من الحصــول على وقت أكثر لتعديل الملاحظــات والنواقص قبل انتهاء الموعد الزمني للمعايير.

ج. في حــــال لم يقدم مقدم طلب الرخصة أي مســـتندات أو وثائق لمعيار معينّ في المواعيد المحددة، يعتبر مقدم طلب الرخصة تلقائياً فشل في استيفاء هذا المعيار.

موعد التسليم	بواسطة	النشـــــاط
15 اغسطس2022م	إدارةالتراخيص	_ إرسال النماذج اللازمة للأندية للانضمام لنظام تراخيص الأندية
18 اغسطس 2022م	النادي	قيام الأندية بتعبئة وإرسال نماذج التسجيل والانضمام لنظام تراخيص الأندية
أكتوبر 2022م	إدارةالتراخيص	تنفيذ الزيارات وورش العمل لبدء موسم التراخيص وشرح التعديلات والقوانين الجديدة لنظام التراخيص
31 أكتوبر 2022م	النادي	الموعدالنهائب لتسليم متطلبات المعايير القانونية
31 أكتوبر 2022م	النادي	الموعد النهائي لتسليم متطلبات المعايير F.01 وF.06 وF.10 من المعايير المالية
30 نوفمبر 2022م	النادث	الموعدالنهائي لتسليم متطلبات المعايير الإدارية
31 دیسمبر 2022م	النادث	الموعدالنهائب لتسليم متطلبات معايير البنية التحتية
31 يناير 2023م	النادث	الموعدالنهائي لتسليم متطلبات المعايير الرياضية
31 يناير 2023م	النادث	الموعد النهائي لتسليم متطلبات المعيار F.O2 من المعايير المالية
فبراير 2023م	إدارةالتراخيص	الزيارات التفقدية للتأكد من صحة المستندات المقدمة
31 مارس 2023م	النادي	الموعد النهائي لاستيفاء متطلبات المعيارين F.03 وF.04 من المعايير المالية للفترة المنتهية في 31 ديسمبر 2022م
8 مايو 2023م	النادي	الموعد النهائي لتسليم متطلبات معيار كتاب التمثيل F.O5 من المعايير المالية
13 مايو 2023م	إدارةالتراخيص	قيام إدارة التراخيص برفع التقرير النهائي للجنة تراخيص الأندية
15 مايو 2023م	لجنةالتراخيص	قرار لجنةالتراخيص للأندية
20 مايو 2023م	النادي	مهلة الاستئناف على قرار لجنة التراخيص
25 مايو 2023م	لجنةاستئنافالتراخيص	قرار لجنةاستئناف تراخيص الأندية
31 مايو 2023م	إدارة التراخيص	إبلاغ الاتحاد الآسيوي بقائمة الأندية الحاصلة والغير حاصلة على الرخصة

لأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لإأحة ترااخيص الأندية لائحة



الملحـــق 3: التطبيق الاســـتثنائي لنظام تراخيص الأندية للمشـــاركة في بطـــولات الاتحاد الآسيوي

- 1. يجــب أن يكون الحد الأدنم لمعايير التراخيص المطبقة هو نفســه الوارد في المواد من (16) الم (20) من هذه اللائحة.
- 2. يجب على الجهة المانحة للرخصة إخطار الاتحاد الآسيوي كتابيًا بأي طلبات استثنائية محتملة في موعد أقصاه 31 يناير الذي يسبق الموسم المراد الترخيص له.
- 3. يجـب على الجهة المانحة للرخصة تقديم معايير التطبيق الاسـتثنائي إلى الأندية المعنية. كما يجب عليها تجهيز وإعداد الأندية المعنية لإجراء التطبيق الاستثنائي.
- 4. ويجب على النادي المعني تقديم المســتندات الثبوتية اللازمة إلى الجهة المانحة للرخصة وتقوم الجهة المانحة للرخصة بتقييم الأندية على أســـاس الحد الأدنى للمعايير الواردة في المواد من (16) إلى (20) من هذه اللائحة.
- 5. يحب على الحهة المانحة للرخصة إرســـال المســتندات التالية (باللغة الإنحليزية) إلى الاتحاد الآسيوي بحلول 30 ابريل الذي يسبق الموسم المراد الترخيص له:
- (1) تقديم طلب كتابي رســمي موقعاً من قبل النادي المعني إلى لجنة أهلية المشاركة في الاتحاد الاسـيوي، لمنح رخصة للمشـاركة في بطولة الاتحاد الاسـيوي ذات العلاقة. ويجب أن يتضمن ذلك الطلب:
 - أ. اسم وعنوان النادي.
 - ب. هوية أي نادي آخر سيتأثر بهذا الطلب.
 - ج. صحيفة خطية كاملة بالإشارة إلى اللائحة ذات الصلة.
 - د. جميع المستندات الثبوتية المقدمة إلى الجهة المانحة للرخصة.
- (2) توصية من الجهة المانحة للرخصة (تحتوي علم تواريخ وأسماء الأشــخاص الذين قاموا بتقييم النادي).
 - (3) أي مستندات ثبوتية أخر م يطلبها الاتحاد الاسيوي.
- 6. إذا جر ب استبعاد أي نادي بسبب نتائجه الرياضية خلال إجراءات الطلب الاستثنائي، فيجب على الاتحاد الســعودي و/أو الرابطة إخطار الاتحاد الاســيوي على الفور بهذا الأمر، وسيتم إنهاء الإجراء في الحال دون الحاجة إلى اتخاذ قرار آخر، لا يمكن استئناف أي إجراء يتم إنهاؤه مجددًا في مراحل لاحقة.

خيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة



الملحق 4 : سياسة الاستثناءات أ. المىدأ

- 1. وفقًا للمادة (4) من هذه اللائحة، يجوز للأمانة العامة للاتحاد الآســـيوي لكرة القدم منح استثناءات في الأمور التالية:
- أ. عــدم إمكانيـــة تطبيق الحــد الأدنى للمتطلبات المتعلقــة بجهات اتخــاذ القرار أو الإجــراءات المحــددة في المادة (7) من هذه اللائحة، بســبب القانون المحلي أو لأي سبب آخر .
- ب. عدم إمكانية تطبيق الحد الأدنى للمتطلبات المتعلقة بالإجراء الأساسي المحددة
 في المادة (9) من هذه اللائحة ، بسبب القانون المحلي أو لأي سبب آخر.
- د. عـــدم إمكانية تطبيق بعض المعايير المحدّدة في المواد من (16) إلى (20) بســـبب القانون المحلي أو لأي سبب آخر.
- ه. تمديد فترة التقديم لتنفيذ معيار أو فئة من المعايير المحدّدة في المواد من (16) إلى (20).
- و. عدم إمكانية تطبيق قاعدة السنتين المحددة في المادة (12) بند (2) في حالة تغيير الشكل القانوني أو هيكل شركة مقدم طلب الرخصة على أساس كل حالة على حدة.
- 2. تمُنــح الاســتثناءات المتعلقة بالبنود مــن (أ) إلى (هـ) أعلاه إلى الاتحــاد العضو بالاتحاد الأســيوي و/أو الجهة المانحة للرخصة ويمكن تطبيقها على جميع الأندية المسجّلة لدى الاتحاد الســعودي و/أو الرابطة والتي قدمت طلبات الرخصة للمشــاركة في مســابقات الاتحاد الاســيوي و/ أو الدوري السعودي للمحترفين. و تمُنح الاستثناءات المتعلقة بالبند (و) لنادي واحد أو اكثر بشكل منفصل والتي تقدمت بطلب للحصول على الرخصة.
- 3. من حيث المبدأ، يتم منح الاستثناء لمدة موسم تراخيص واحد. ويجوز في ظروف محددة تمديد هذه المدة ووضع خطة تطوير للاتحاد العضو بالاتحاد الاسيوي و/أو للجهة المانحة للرخصة.
 - 4. ىمُكن تحديد الاستثناء بناء على طلب حديد.

ب. الإجراءات

- 1. تقــوم الامانـــة العامة للاتحاد الاســيوي بدور جهة اتخـــاذ القرار فــيما يتعلّق بطلبات الاستثناء.
 - 2. يجب أن يكون طلب الاستثناء كتابيًا وواضحًا وقائمًا علم أسس سليمة.
- 3. يجــب أن يقدم الاتحاد العضو بالاتحاد الآســيوي أو الجهة المانحة للرخصة الاســـتثناءات المتعلقــة بالبنود مـــن أ (1) إلى (هـ) إلى الأمانة العامة للاتحاد الاســيوي قبل بدء الإجراء الأساسي بثلاثين (30) يومًا.

خيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لاأحة تراخيص الأندية لائحة



- مسؤولية إخطار الأمانة العامة للاتحاد الاسيوب فور علمها بهذا الأمر.
- 5. يمارس الاتحاد الاســيوي الســلطة التقديرية اللازمة لمنح أي استثناء ضمن حدود هذه اللائحة.
- 6. ســـتؤخذ حالة ووضع كـــرة القدم في منطقة الاتحاد العضو في الاتحاد الاســـيوي في الاعتبار عند منح أي استثناء. ويشمل ذلك ، على سبيل المثال:
 - أ. مساحة المنطقة وعدد السكان والجغرافيا والخلفية الاقتصادية والقوب القاهرة.
- ب. حجـــم الاتحاد (عــدد الأندية وعدد اللاعبين المســجلين والفرق المســجلة وحجم ونوعية إدارته، وما إلى ذلك).
 - ح. مستوى كرة القدم (أندية المحترفين أو شبه المحترفين أو الهواة).
- د. وضع كــرة القدم كرياضــة في المنطقة وإمكانياتها التســويقية مثل (متوســط الحضور الــجماهيري، والقيمة الســوقية للنقــل التلفزيوني، والرعايـــة ، والإيرادات المحتملة، وما إلى ذلك).
 - ه. تصنيف الاتحاد الاسيوي والاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا).
 - و. وضع ملكية الاستادات (النادي أو المدينة أو المجتمع، إلخ) داخل المنظومة.
- j. الدعم (المالي وغيره) الذي تقدمه السلطات المحليــة والإقليمية والوطنية، بما فيهم وزارة الرياضة.
 - ح. حماية الدائنين.
 - ط. الهيكل القانوني للنادي ونطاق الإبلاغ.
 - ي. هوية النادي.
- 7. ســيتم إبلاغ الاتحاد الســعودي و/ أو الرابطة بالقرار ، و يجب أن يكــون القرار كتابياً مع توضيح أسلباب القرار. كما يجلب على الجهة المانحة للرخصة إبلاغ جميع مقدمي طلبات الرخصة المعنيين بالقرار.
- 8. يمكن الاستئناف علم القرارات التي يصدرها الاتحاد الاسيوي خطيًا أمام محكمة التحكم الرياضيـــة "كاس" وفقًا للأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في النظام الأســـاسي للاتحاد الآسيوي لكرة القدم.

الملحق 5 النماذج:

نموذج ۱ الشباب S.01 برنامج تطویر الشباب

المتطلبات الواجب توفرها في البرنامج	مقدم الطلب	رقم الصفحة	ملاحظات
لأهداف والفلسفة والغايات	نعم / لا		
نظيم قطاع الشباب	نعم / لا		
لموظفين المعنيين	نعم / لا		
لبنية التحتية	نعم / لا		
لمصادر المالية	نعم / لا		
رنامج تعليم كرة القدم لمختلف الفئات السنية	نعم / لا	1	
رامج تعليمية	نعم / لا	1	
لدعم الطبي	نعم / لا		
قييم الأداء الفردي للاعبين	نعم / لا		
براجعة وإعداد التقرير لأجل تقييم النتائج	نعم / لا		
بدة فعالية البرنامج	نعم / لا		
لتأكد من سريان البرنامج	نعم / لا	-	
عتماد البرنامج	نعم / لا		

*إرفاق برنامج تطوير الشباب مع النموذج

لاسم التوقيع لمنصب الختم



A

الائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الائدية لائحة تراخيص الائدية لائحة تراخيص الائدية

لائحة تراخيص الأندية الائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

2 نموذج	S.02 فرق الشباب	A
النادي :		
النادي : الفئة السنية:		
المدرب: أسماء المسابقات المشارك فيها:		
أسماء المسابقات المشارك فيها:		

قائمة أسماء لاعبين الفئات السنية

ملاحظات	رقم التسجيل	تاريخ الميلاد	اسم اللاعب	الرقم
	ALSO STORE THE SECOND STORE ST			
				_
				_
				_
				1.0

7 . 11 . 14 .		£1 +	.11 3	
فئات السنية	فرق من ال	مودج لاربع	ب بعينه الذ	-يج

: التوقيع : الاسم

: الختم



لائحة تراخيم الأندية لائحة تراخيم الاندية الأحت تراخيص الأنديث لائحين الائديث لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيم الأندية لائحة تراخيم الائدية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنديث لائم تراخيص الأنديث لائمت تراخيص الأنديث لائحة تراخيص الأنديث لائحة تراخيص الأنديث لائمت تراخيص الأنديث الأند لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

الائحة تراخيص الائدية الائحة تراخيص الائدية لائحة **تراخيص الائدية** لائحة تراخيص الائدية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

احُلِص الأَلْدِلَيُّ لاتُحقترافيم الاندية لاتَحة ترافيم الأندية لائحة ترافيم الأندية

Α

\$.03 الرعاية الطبية

نادي:				
مْئة / فريق أو	ول – شباب- ناشئين- براعم:			
الرقم	اسم اللاعب	الكشف الطبي	تخطيط القلب	ملاحظات
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	
		نعم / لا	نعم / لا	

يجب على جميع اللاعبين في الفريق الأول واللاعبين فوق ١٢ سنة أن يخضعوا سنوياً للكشف الطبي وفحص تخطيط القلب*

التوقيع الاسم

الختم



نبوذج ٤ البرامج التعليمية A البرامج التعليمية

		عنوان المحاضرة :		
		المكان :		
التوقيع	اسماء الحضور	الرقم		
		Y:		
İ		۲		
		í		
		٥		
		١ ،		
		٧		
ĺ		٨		
		4		
		1.		
		11		
		١٢		
		١٣		
		11		
		10		
		17		
		1 1 1		
		14		
		14		
		۲.		
		*1		
		**		
		77		
		Y£		

* في حال وجود أكثر من برنامج تعليمي الرجاء تعبئة نفس النموذج للبرامج الأخرى.

توقيع المحاضر: توقيع مدرب الفريق الأول:

الختم:



لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية تراخيم الأندية لائحة تراخيص الأندية الأحث تر اخيص الأنديث لائحين لائدين لائدية لائدة تراخيم الأندية لأحة تراخيم الأندية للأحة تراخيم الأندية.

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الأندية للأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخ

لائحة تراخيص الأندية الائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية 61

لائحة تراخيص الأندية الائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيم الأندية لائحة تراخيم الاندية الأحت تراخيص الأنديث لائدين لائدة تراخيم الاندية لائحة تراخيم الأندية لائحة تراخيص الأندية لاحفرنجي الادية لائحة تراخيم الأندية لائحة تراخيص الأنديث لائحة تراخيص الأنديث لائمت الأنديث
لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لاأحلق تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية

C	8.09 الفريق النسائي	نموذج ٥
		النادي :
		النادي : المدرب: أسماء المسابقات المشارك فيها:

ملاحظات	رقم التسجيل	تاريخ الميلاد	اسم اللاعب	لرقم
				_
-				

قائمة بأسماء لاعبين الفريق النسائي

التوقيع الاسم الختم



A

P.01 سكرتارية النادي والمعلومات الإدارية

نموذج ٦

* يجب تعبنة البيانات أدناه بالمطومات الخاصة بنشاط كرة القدم فقط ولا يشمل ذلك جميع الألعاب «يجب ارفاق الهيكل التنظيمي للنادي يوضح فيه إدارة كرة القدم وهيكل تنظيمي منفصل لنشاط كرة القدم

المقادي:	
أسماء موظفي السكر تارية	
عثوان السكرتارية	
عدد الأقسام والإدارات؟	
أسماء الإدارات؟	

الفريق الأول	
	عدد الموظفين الإداريين؟ (للفريق الأول)
	عدد أقراد الطاقم القني والطبي؟ (للقريق الأول)
	إجمالي رواتب وأجور الموظفين الإداريين؟ (للقريق الأول) - (بالريال السعودي)
	إجمالي رواتب وأجور الطاقم الفني والطبي؟ (للفريق الأول) - (بالريال السعودي)

الفئات السنية	
	عدد الموظفين الإداريين؟ (للفنات السنية)
	عدد أفراد الطاقم الفني والطبي؟ (للفنات السنية)
	إجمالي رواتب وأجور الموظفين الإداريين؟ (للفنات السنية) - (بالريال السعودي)
	إجمالي رواتب وأجور الطاقم الفني والطبي؟ (للفنات السنية) - (بالريال السعودي)

التوقيع:	الاسم :

الختم: المنصب:



لائحة تراخيص الأندية

لأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لاأحة تراخيص الأندية

الأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لا**ئحة تراخيص الأندية** لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

A نموذج ۷ P.02 المدير التنفيذي

الثادي:	
اسم المدير التنفيذي:	
الهاتف الجوال:	
رقم الفاعس:	
البريد الإلكتروني: تاريخ بدء المعل :	

*خاص بإدارة تراخيص الأندية :

ملاحظات	استلام	المتطلبات
	نعم / لا	عقد يوضح فيه وجود الراتب الشهري للمدير التنفيذي
	نعم / لا	المؤهلات
	نعم / لا	خطاب تكليف من مجلس الإدارة
	نعم / لا	السيرة الذاتية
	نعم / لا	المهام والواجبات
	نعم / لا	صورة شخصية
	نعم / لا	متفرغ

*إرفاق عقد المدير التنفيذي

التوقيع : الاسم :

الختم:



لائحة تراخيم الأندية لائحة تراخيم الاندية الأحت تراخيص الأنديث لائحين الائديث لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيم الأندية لائحة تراخيم الائدية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنديث لائم تراخيص الأنديث لائمت تراخيص الأنديث لائحة تراخيص الأنديث لائحة تراخيص الأنديث لائمت تراخيص الأنديث الأند لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية للأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

A P.03 المسؤول المالي

المنادي :
اسم المدير المالي:
الهاتف الجوال:
البريد الإلكتروني:
تاريخ بدء العمل :

*خاص بإدارة تراخيص الأندية:

ملاحظات	استلام	المتطلبات
	نعم / لا	عقد المدير المالي
	نعم / لا	صورة من المؤهل
	نعم / لا	السيرة الذاتية
	نعم / لا	صورة شخصية
	نعم / لا	المهام والواجبات

اسم الجامعة	نوع المؤهل	
		المؤهل التعليمي
		مؤهلات اخرى

الاسم : التوقيع:

المنصب: الختم :



لائحة تراخيص الأندية

الائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الائدية لائحة تراخيص الائدية لائحة تراخيص الائدية تراخيم الأندية الأحق تراخيص الأندية الأحث تر أخيص الأنديث الأنديث لائدة تراخيم الأندية لأئدة تراخيم الأندية لأحة تراخيم الأندية

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

الائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الائدية لائحة تراخيص الائدية لائحة تراخيص الائدية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحة تراضيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

احيص الأنحية يفه تراخيص الأنحق لأحة تراخيص الأندية لأحة تراخيص الأندية

A P.04 مسؤول الأمن والسلامة

الثادي :	
اسم مسؤول الأمن والسلامة:	
الهاتف الجوال:	
البريد الإلكتروني:	
تاريخ بدء العمل :	

*خاص بإدارة تراخيص الأندية:

المتطلبات	استلام	ملاحظات
عقد مسؤول الأمن والسلامة أو خطاب التعيين	نعم / لا	
صورة من المؤهل / الخبرة	نعم / لا	
السيرة الذاتية	نعم / لا	
الصورة الشخصية	نعم / لا	
المهام والواجبات	نعم / لا	

*إرفاق عقد مسؤول الأمن والسلامة والمؤهلات والسيرة الذائية والصورة الشخصية والمهام والواجبات

الاسم : التوقيع:



الائحة تراخيص الائدية الائحة تراخيص الائدية لائحة **تراخيص الائدية** لائحة تراخيص الائدية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

احيص الأنديث لائديت لائدة تراخيم الأندية لائحة تراخيم الأندية لائحة تراخيم الأندية

A P.05 المسؤول الإعلامي نموذج ۱۰

النادي :	
اسم المسئول الإعلامي:	
الهاتف الجوال:	
البريد الإكتروني:	
تاريخ بدء العمل :	

^{*}خاص بإدارة تراخيص الأندية

المتطلبات	استلام	ملاحظات
عقد المسؤول الإعلامي	تعم / لا	
صورة من المؤهل/ الخبرات	نعم / لا	
لسيرة الذاتية	نعم / لا	
لصورة الشخصية	نعم / لا	
لمهام والواجبات	نعم / لا	

^{*}إرفاق عقد المسئول الإعلامي والخبرات والسيرة الذاتية والصورة الشخصية والمهام والواجبات

التوقيع: الاسم:

الختم :



الائحة تراخيص الائدية الائحة تراخيص الائدية لائحة **تراخيص الائدية** لائحة تراخيص الائدية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

احيص الأنديث يتحقتراخيم الأندية لأحقتراخيم الأندية لأحقتراخيم الأندية

الندي :	
اسم الطبيب:	
رقم الهاتف:	
رقم الهاتف: الهاتف الجوال:	
البريد الإلكتروني:	
البريد الإلكتروني: تاريخ بدء العمل :	

*خاص بإدارة تراخيص الأندية:

استلام	ملاحظات
نعم / لا	
	, isa / K isa / K

أرفاق عقد الطبيب والمؤهلات والسيرة الذائية والصورة الشخصية والمهام والواجبات

الاسم: التوقيع:

الختم : الختم



A P.07 أخصائي العلاج الطبيعي

النادي :
اسم الأخصائي:
الهاتف الجوال:
البريد الإلكتروني:
تاريخ بدء العمل:

:خاص بإدارة تراخيص الأندية

المتطلبات	استلام	ملاحظات
عقد اخصائي العلاج الطبيعي	نعم / لا	
صورة من المؤهل / شهادة الهيئة الصحية السعودية	نعم / لا	
السيرة الذاتية	نعم / لا	
الصورة الشخصية	نعم / لا	
المهام والواجبات	نعم / لا	

إرفاق عقد أخصائي العلاج الطبيعي والمؤهلات والسيرة الذاتية والصورة الشخصية والمهام والواجبات*

: التوقيع : الاسم

: الختم



لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

الائحة تراخيص الائدية الائحة تراخيص الائدية لائحة **تراخيص الائدية** لائحة تراخيص الائدية

الحُلِصِ الأَلْدِلَةُ لاتُحَدَّتِ لاتَحْدَيْنِ لاتُحَدِّينَ الأَلْحَيْنِ الأَلْدِيةَ لاتُحَدِّينَ الأَلْدِيةَ

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الأندية للأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخ

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية الأحث تراخيص الأنديث لأحة تراخيص الأندية لأحة تراخيص الأندية لأحة تراخيص الأندية لأحة تراخيص الأندية

A P.08 مدرب الفريق الأول تموذج ۱۲

النادي :
اسم مدرب الفريق الأول:
البريد الإلكتروني:
نوع الشهادة التدريبية:
تاريخ بدء العمل :
No.

*خاص بإدارة تراخيص الأندية:

استلام	ملاحظات
نعم / لا	
نعم / لا	
نعم / لا	
	نعم / لا نعم / لا

^{*}إرفاق عقد مدرب الفريق الأول والشهادة التدريبية والسيرة الذاتية والصورة الشخصية والمهام والواجبات

التوقيع: الاسم:

الختم :



الأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لا**ئحة تراخيص الأندية** لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

الحُلِصِ الأَلْدِلَةُ لاتُحَدَّتِ لاتَحْدَيْنِ لاتُحَدِّينَ الأَلْحَيْنِ الأَلْدِيةَ لاتُحَدِّينَ الأَلْدِيةَ

A

P.09 مساعد مدرب الضريق الأول

نموذج ۱۴

النادي:	,
اسم مساعد مدرب الفريق الأول:	
البريد الإلكتروني:	
نوع الشهادة التكريبية:	
تاريخ بدء العمل :	

*خاص بإدارة تراخيص الأندية:

المتطلبات	استلام	ملاحظات
عقد مساعد مدرب الفريق الأول	نعم / لا	
شهادة (A) من الاتحاد الاسيوي لكرة القدم أو اي شهادة تعادلها ويتم اعتمادها من الاتحاد الاسيوي	نعم / لا	
السيرة الذاتية	نعم / لا	
الصورة الشخصية	نعم / لا	
المهام والواجبات	نعم / لا	

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية التوقيع: الاسم: الختم : لائحة تراخيص الأندية

الأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لا**ئحة تراخيص الأندية** لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

الألحة تراخيص الأندية يفحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الأندية

A نموذج ١٥ P.10 مدير تطوير الشباب

النادي:	
اسم مدير تطوير الشباب:	
البريد الإلكتروني:	
نوع الشهادة التدريبية:	
تاريخ بدء العمل :	

*خاص بإدارة تراخيص الأندية:

• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •		
المتطلبات	استلام	ملاحظات
عقود مدير برنامج تطوير الشباب	نعم / لا	
شهادة (A) من الاتحاد الاسيوي لكرة القدم أو أي شهادة تعادلها ويتم اعتمادها من الاتحاد الاسيوي لكرة القدم	نعم / لا	
لسيرة الذاتية	نعم / لا	
لصورة الشخصية	نعم / لا	
لمهام والواجبات	نعم / لا	

^{*}إرفاق عقد مدير تطوير الشباب والشهادة التدريبية و السيرة الذاتية والصورة الشخصية والمهام والواجبات

الاسم : التوقيع:

الختم



P.11 مدريو الفئات السنية

نموذج ١٦

المهام والواجبات	الصورة الشخصية	السيرة الذاتية	استلام الشهادة التدريبية	العقد	المؤهل التدريبي يجب ان يكون على الأقل (٢) مدربين حاصلين على شهادة (B) من الاتحاد الأسيوي لكرة القدم او ما يعادلها	اسم المدرب	الفنة السنية
نعم / لا	نعم/لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا			1
نعم / لا	نعم/لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم/لا			
نعم/لا	نعم/لا	نعم / لا	نعم / لا	تعم/لا	7		
تعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	تعم/لا			
نعم/لا	نعم/لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا			
نعم/لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم/لا			
نعم / لا	نعم/لا	نعم/لا	نعم / لا	نعم/لا			

*إرفاق ؛ عقود من مدربين الفنات السنية والشهادات التدريبية والسير الذاتية والصور الشخصية والمهام والواجبات

التوقيع : الاسم :

الختم



لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

الأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لا**ئحة تراخيص الأندية** لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الاندية للأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائم تراخيص الأندية ت لائحة تراخيص الأندية لائحت تراخيص الأنديث لائحين لائدية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية للأحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية **لائحة تراخيص الأندية** لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية للألحية للألحية للأندية لائحة تراخيص الأندية

الكلي الكليدليك لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الاندية

المتطلب	اختيار متطلب واحدة فقط	ملاحظات
توظيف رجال الأمن		
إبرام عقد مكتوب مع مالك الاستاد لتوفير رجال الأمن		
إبرام عقد مكتوب مع شركة امن خارجية لتوفير رجال أمن		

*إرفاق وصف وظيفي مفصل يوضح الواجبات الأساسية لرجال الأمن اضافة إلى عقد التوظيف وصورة من العقد مع شركة الأمن الخارجية تشمل المهام الموضحة في لانحة التراخيص

> الاسم : التوقيع:

> الختم : المنصب:



لائحة تراخيص الأندية الائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية الأحث تراخيص الأنديث لأحة تراخيص الأندية لأحة تراخيص الأندية لأحة تراخيص الأندية لأحة تراخيص الأندية

A نموذج ۱۸ P.15 مسؤول التراخيص

النادي:	
اسم مسئول التراخيص:	
هاتف الجوال :	
رقم الفاكس:	
البريد الإلكتروني:	
تاريخ بدء العمل :	

*خاص بإدارة تراخيص الأندية

المتطلبات	استلام	ملاحظات
عقد الموظف	نعم / لا	
المؤهل	نعم / لا	
السيرة الذاتية	نعم / لا	
صور شخصية	نعم / لا	
المهام والواجبات	نعم / لا	
۱. دوام کامل		
٢. دوام جزئي		

التوقيع: الاسم :

المنصب: الختم :



الائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الائدية لائحة تراخيص الائدية لائحة تراخيص الائدية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

الحيص الأندلت لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

P.16 المستشار القانوني

القادي :	
اسم المستشار القانوني:	
الهانف الجوال:	
البريد الإلكتروني:	
تاريخ بدء العمل :	

*خاص بإدارة تراخيص الأندية:

استلام	ملاحظات
نعم / لا	
نعم / لا	
نعم / لا	
	نعم / لا نعم / لا

^{*}إرفاق عقد المستشار القاتوني والمؤهل والسيرة الذاتية والصورة الشخصية والمهام والواجبات

التوقيع : الاسم :

الختم : المنصب:



الائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الائدية لائحة تراخيص الائدية لائحة تراخيص الائدية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

الكُلِير) الكَلْدلة بيتحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

P.17 المستشار الفنى للنادي

القادي :
اسم المستشار الفني :
الهاتف الجوال:
البريد الإلكتروني:
تاريخ بدء العمل :

*خاص بإدارة تراخيص الأندية:

المتطلبات	استلام	ملاحظات
عقد / خطاب تعيين		
شهادة (A) من الاتحاد الاسيوي لكرة القدم أو أي شهادة تعادلها ويتم اعتمادها من الاتحاد الأسيوي لكرة القدم		
السيرة الذاتية		
الصورة الشخصية		
المهام والواجبات		

^{*}إرفاق عقد المستشار الفني والمؤهل / الشهادة التدريبية والسيرة الذاتية والصورة الشخصية والمهام والواجبات

التوقيع: الاسم:

الختم : المنصب:



الائحة تراخيص الائدية الائحة تراخيص الائدية لائحة **تراخيص الائدية** لائحة تراخيص الائدية

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية الأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لإأحـة تراخيص الأندية

الألحلال لأنحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

P.18 مدرب حراس المرمى للفريق الأول

نموذج ۲۱

المفادي :
اسم مدرب حرّاس المرمي :
الهانف الجوال:
البريد الإلكتروني:
تاريخ بدء العمل :

*خاص بإدارة تراخيص الأندية:

استلام	المتطلبات
	عقد / خطاب تعيين
	شهادة من الاتحاد الاسيوي لكرة القدم LEVEL 3 أو أي شهادة تعادلها ويتم اعتمادها من الاتحاد الأسيوي لكرة القدم
	السيرة الذاتية
	الصورة الشخصية
	المهام والواجبات
	استلام

^{*}إرفاق عقد مدرب حرّاس المرمى و الشهادة التدريبية والسيرة الذاتية والصورة الشخصية والمهام والواجبات

التوقيع: الاسم:

المنصب: الختم :



لائحة تراخيص الأندية الأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأرحة تراخيص الأندية

الائحة تراخيص الائدية الائحة تراخيص الائدية لائ**حة تراخيص الائدية** لائحة تراخيص الأندية

P.19 مدرب اللياقة البدنية للضريق الأول

نموذج ۲۲

الشادي :	
اسم مدرب اللياقة البدنية :	
الهانف الجوال:	
البريد الإلكتروني:	
تاريخ بدء العمل :	

*خاص بإدارة تراخيص الأندية:

المتطلبات	استلام	ملاحظات
عقد / خطاب تعيين	نعم / لا	
شهادة من الاتحاد الاسيوي لكرة القدم LEVEL 2 أو أي شهادة تعادلها ويتم اعتمادها من الاتحاد الأسيوي لكرة القدم	نعم / لا	
السيرة الذاتية	نعم / لا	
الصورة الشخصية	نعم / لا	
المهام والواجبات	نعم / لا	

^{*}إرفاق عقد مدرب اللياقة البدنية و الشهادة التدريبية والسيرة الذاتية والصورة الشخصية والمهام والواجبات

التوقيع : الاسم:

الختم : المنصب:



В

A

الحقوق والمسؤوليات والواجبات

نموذج ۲۳

اسم الموظف :

المسمى الوظيفي:

رقم المعيار:

المهام والواجبات ،

.1 . 4

۳

٨ .9

.1.

توقيع الموظف ،

تاريخ التوقيع :

التوقيع: الاسم :

الختم :

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لاأرحي الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم الاندية لائحة تراخيص الأنحية للأحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية لأحة تراخيص الأنحية للأحة تراخيص الأخيص الأخيص الأخيص الأخيص الأخيص الأخيص الأخيص الأنحيط الأخيص ال تراخيم الأندية - لائحة تراخيص الأندية الأحث ترا أحيص - الأنديث لائحيث لائحة تراخيم الأندية لائحة تراخيم الأندية للأحة تراخيم الأندية الأحة تراخيم الأندية الأحقاق ال

لائحة تراخيص الأندية للأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأنه تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية



A	العقود الخطية مع اللاعبين المحترفين L.05	تموذج 24

ملاحظات	القيمة الإجمالية للعقد بالريال	المكافأت والحوافز	الراتب الشهري بالريال	مقدمات العقود	مدة العقد (عدد المواسم)	نهاية العقد	بناية العقد	الجنسية	رقم التسجيل	اسم اللاعب	الرقم
	ر.س. 100,000		ر.س. 10,000	ر.س. 10,000	2	30/06/2021	01/07/2019	سعودي	1446457785	أحمد أحمد أحمد	1
					A	j.					2
											3
									1		4
									-		5
							_		 		6
					-			_			7 8
	_	_				-			 		9
					-				 		10
											11
											12
									 		13
											14
						9					15
					50 10						16
					6 8			î î			17
											18
				1							19
											20
											21
											22
											23
					et de	2					24
			-		5 5	5			<u> </u>		25
									 		26
									 		27 28
						3					28
						2			 		30
	ر.س. 100,000		ر.س. 10,000	ر.س. 10,000							30

بجب إضافة الارعين المعارين إلى أنفية أخرى ابشا ال القائمة أعلام وإضافة ملاحظة بالتلاي المعار له
 بجب كتابة ملاحظة عند اسم اللاعب المعار من نادي اخر مثلاً: (معار من نادي) في خانة الملاحظات
 بجب اشافة جمع اللاعبين الموقعين على عقود رسميا مع رفع المقود كاملة في الخانة المخصصة

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الاندية للأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائم تراخيص الأندية ت لائحة تراخيص الأندية لائحت تراخيص الأنديث لائحين لائدية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لاتحة تراخص الآندية لاتحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لا**ئحة تراخيص الأندية** الائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لا**ئحة تراخيص الأندية**

لائحة تراخيص الأندية





critoris	مينغ الرعاية السنجل في القوائم المائية 2022 يونيو 2022 (1)	السقابل الساق للمقد كاملا (2)	نهاية فعلد	يداية الملك	فطاح الرحاية (13)	اسم الزالي	ارقم
						(4)	1
	- 7		2	100		(4)	- 2
				16 8		(4)	. 3
			<u>e. </u>	100		(4)	4
			0			(4)	. 5.
						(4)	- 6
	- A 2		0	0		(4)	7
			Co.	19 9		(4)	8
			2	10 0		(4)	. 9
	- 1		3	10 0		(4)	100

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيم الاندية لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية لأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الأندية لائص الأندية لائص الأندية لائحة تراخيص الأن لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لاأرحية تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحت تراخيص الأنديث لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية للأحة تراخيص الأندية

الأنه تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية الأ**ئحة تراخيص الأندية** الأئحة تراخيص الأندية

⁽¹⁾ يجب كتابة فطاح الرداية مثال الانستانات ، التأمينات ، السيارات ، المؤلف. (2) يجب إضافة ميام الرماية الآخلا على مدان سطوات الطف (2) يجب إضافة فصير مما إلا الرمايات المثلث المتنهاء أو يونيو (2022 ويكون) (3) إضافة جميع الرفاة المتحافد معهم حتى وإن كانت (الافاقية لبدا بعد ايناد الما



الملحق 6: نموذج الكشف الطبي للاعبين (PCMA)







PRE-COMPETITION MEDICAL ASSESSMENT (PCMA)

PLAYER:	
FAMILY NAME:	
FIRST NAME:	
DATE OF BIRTH:	(DAY / MONTH / YEAR)
PLAYER NATIONALITY:	
LOCAL CLUB:	

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية للألحية للألحية للأندية لائحة تراخيص الأندية

الأنحة تراخيص الأندية الائحة تراخيص الأندية الا**ئحة تراخيص الأندية** الأئحية لائحة تراخيص الأندية

أحيص الأنديث يتحقترانيس الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية



		SP
		•

1.	COMPETITION	HISTORY
•••	COM LINE	111010111

Position on the field	goalkeeper midfielder	☐ defender ☐ striker	
Dominant leg	☐ left	right	☐ both
Matches in the last 12 months			

MEDICAL HISTORY

2.1 PRESENT AND PAST COMPLAINTS

General	no	yes, within the last 4 weeks	yes, prior to the last 4 weeks
Flu-like symptoms			
Infections (esp. viral)			
Rheumatic fever			
Heat illness			
Concussion			
Allergies to food, insects			
Allergies to drugs			
Heart and lung	no	within the last 4 weeks at restduring/after exercise	prior to last 4 weeks at restduring/after exercise
Chest pain or tightness			
Shortness of breath			
Asthma			
Cough			
Bronchitis			
Palpitations			
Arrhythmias			
Other heart problems			
Dizziness			
Syncope			
	no	yes, within the last 4 weeks	yes, prior to the last 4 weeks
Hypertension			
Heart murmur			
Abnormal lipid profile			
Seizures, epilepsy			
Advised to give up sport			
More quickly tired than team mates	Ш		
Diarrhoea illness			

PCMA Updated Version 2012, 06-18 -10, rsj-esp-dgs,

© A-MARC 20028

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الاندية الائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيم للأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لإأحتة تراخيص الأندية

الأنحلق لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

Musculoskeletal system

	to more than four wee	ks of limited pa	rticipation or abse	nce from
o ves	☐ groin strain		when?	(year)
,,,,,		ceps femoris		(year)
ers please prov	The state of the s	State of the state	Pour side-sure Chief	
tions of the n	nusculoskeletal sys	tem:		
yes,	hip joint		when?_	(year)
	groin (due to puba	lgia)	when?_	(year)
	knee ligaments		when?_	(year)
	knee meniscus or	cartilage	when?_	(year)
	Achilles tendon		when?_	(year)
	ankle joint		when?	(year)
	other operations			(year)
yes, plea	head / face cervical spine thoracic spine lumbar spine sternum / ribs abdomen pelvis / sacrum	upper ar	m gr th kr lo	oin igh nee wer leg chilles tendon nkle
nt diagnosis a	and treatment:		to	ot, toe
		□rest □	7 physiotheren:	Dourses
hamstring quadrice quadrice knee spra meniscus tendinosi ankle spr	g strain os strain ain s lesion s of Achilles tendon ain	rest	physiotherapy physiotherapy physiotherapy physiotherapy physiotherapy physiotherapy physiotherapy	surgery surgery surgery surgery surgery surgery surgery surgery surgery
	ers please provint complaints yes, ers please provint complaints yes, plea t diagnosis pubalgia hamstring quadrice; knee spra meniscus tendinosi ankle spr concussie	ining: yes,	ining: yes,	strain of m. quadriceps femoris strain of m. quadriceps femoris when? strain of hamstring when? ligament injury of the knee when? ligament injury of the ankle when? when?

PCMA Updated Version 2012, 06-18 -10, rsj-esp-dgs,



لائحة تراخيم للأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

2.2 FAMILY HISTORY (MALE RE	LATIVES < 55	YEARS, FEM			YEARS)
28.00	no	father	mother	sibling	other
Sudden cardiac death		Ш			
Sudden infant death		_		Ц	
Coronary heart disease		Ш			
Cardiomyopathy					
Hypertension					
Recurrent syncope					
Arrhythmias					
Heart transplantation					
Heart surgery					
Pacemaker/Defibrillator					
Marfan syndrome					
Unexplained drowning					
Unexplained car accident					
Stroke					
Diabetes					
Cancer					
Others (arthritis etc.)					
2.3 ROUTINE MEDICATION WIT		ONTHS		yes	
Non-steroidal anti inflammatory	drugs	ᆜ		H	
Asthma medication					
Antihypertensive drugs		_ H			
Lipid lowering drugs				Ц	
Antidiabetic drugs				Ц	
Psychotropic drugs					
Other	20				
2.4 VACCINATION					
Influenza		Щ		_	
Tetanus, diphtheria, pertussis (1	rd/Tdap)				
Varicella	-			_	
Human papillomavirus (HPV) N				<u>L</u>	
Human papillomavirus (HPV) F	emale				
Zoster					
Measles, mumps, rubella (MMF	(B)				
Pneumococcal (polysaccharide	e)				
Meningococcal					
Hepatitis A					
Hepatitis B					
Other	40			,	

نحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تااخىم،

لائحة تراخيص الأندية

3. GENERAL PHYSICAL EXAMINATION kg/____lbs inch Weight:_ _cm/_ Thyroid gland normal abnormal Lymph nodes/spleen normal abnormal Lungs Percussion normal abnormal Breath sounds normal abnormal Abdomen normal abnormal Palpation Marfan Criteria no yes, please specify: chest deformities long arms and legs flat footedness scoliosis lens dislocation other: ENT normal abnormal If abnormal results: **Ophthalmologist** normal abnormal if abnormal results: 4. BLOOD RESULTS (FASTING) Blood group

PCMA Updated Version 2012, 06-18 -10, rsj-esp-dgs,

Haemoglobin

Haematocrit_

Sedimentation rate

Glucose

Uric acid_

Creatinine_

HIV test

Hepatitis screening

Ferritin

mg/dL

mm/hr

mmol/L

ng/ml

__mg/dL

__mg/dL

Normal

Normal

Normal

Normal

Normal

Normal

Positive

Positive

■ Normal

High

High

High

High

High

High

□ Negative

Negative

High

© A-MARC 20058

Low

Low

Low

Low

Low

Low

Low



لائحة تراخيم للأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

الأنحلق لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

4.2 URINE TEST		
DIPSTICK TEST RESULTS:		
GENERAL URINE ANALYSIS RI	ESULTS:	
5. CARDIOVASCULAR	SYSTEM	
Rhythm	normal	arrhythmic
Heart sounds	normal	□ abnormal, please specify: □ split □ paradoxically split □ 3 rd heart sound □ 4 th heart sound
Heart murmurs	no	yes, please specify: systolic - intensity:/6 diastolic - intensity:/6 clicks changes during Valsalva manoeuvre changes when abruptly stands up
Peripheral oedema	no	yes
Jugular veins (45° position)	normal	abnormal
Hepato-jugular reflux	no	yes
Heart rate after 5 Minute	es rest	
	/min	
Blood Pressure in Supi	ne Position a	fter 5 minutes rest
Right arm	/mn	nHg
Left arm	/mn	n

PCMA Updated Version 2012, 06-18 -10, rsj-esp-dgs,



(TO BE FILLED BY CARDIOLOGIST)

5.1 12-LEAD RESTING ECG* IN SUPINE POSITION AFTER 5 MINUTES REST * Please attach copy

Rhythm/Conduction	normal	abnormal, please specify: premature ventricular beats premature supraventricular beats supraventricular tachycardia ventricular arrhythmia atrial flutter/fibrillation delta wave atrio-ventricular block, please specify: first degree second degree type I second degree type II third degree
Time indices	PQ QRS QTc	ms _ms broader in V1, V2 _ms
Atrial enlargement	no	yes, left (negative portion of the P wave in lead V1≥0.1mV in depth and ≥0.04 s in duration) yes, right (peaked P wave in leads II and III or V1≥0.25mV in amplitude)
Depolarisation/QRS	complex	
Axis	normal	□ abnormal (≥+120° or -30° to -90°)
Voltage	normal	abnormal
LV hypertrophy	no	yes
Q Waves	normal	☐ abnormal (>0.04 s in duration or >25% of height of ensuing R wave or QS pattern in two or more leads)
Bundle Branch Block	□ no	yes, please specify: complete (>0.12 s) left complete (>0.12 s) right incomplete left anterior incomplete left posterior incomplete right
R wave	normal	□ pathologic R or R' wave in lead V1(≥ 0.5mV in amplitude + R/S ratio ≥1)□ others
Repolarisation (ST-se	egment, T wa	ves, QT-interval)
normal	abr	normal, please specify:
ST-depression ST- elevation PCMA Updated Version	Lead	III III aVR aVL AVF v1 v2 v3 V4 V5 V6

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تااخىم،

PCMA Updated Version 2012, 06-18 -10, rsj-esp-dgs,

Left atrium		
Diameter (M-mode, parasternal long axis)	cm	
Area (4-chamber view) (normal value: <20 cm²)	cm	
Right atrium/Inferior Vena cava		
Area (4-chamber view) (normal: <20 cm²)	cm	
IVC diameter	cm	
Respiratory variability of the IVC	□ >50%	<50%
Right ventricle		
Mid-RV diameter (4-chamber view, RVD 2)	cm (r	normal value: < 3.3 cm)
Base-to-apex length (4-chamber view, RVD 3) cm)	cm (r	normal value: <7.9
Fac (fractional area change)	% (no	ormal value: > 32%)
TAM (tricuspidal anterior motion)	mm	
Systolic RV/RA gradient	mmH	g
Regional wall motion	normal	abnormal
Local aneurysm	no	yes
Hypertrophy	no	yes
Free wall thickness	cm (no	ormal: < 0.5 cm)
Cardiac valves		
Aortic valve	normal	abnormal
Mitral valve	normal	abnormal
Tricuspid valve	normal	abnormal
Pulmonal valve	normal	abnormal
Specify abnormalities:		
Aortic root diameter (AoD, Sinus Valsalva)	cm	
Aorta ascendens	cm	
Summarising assessment of echocardiography nor	rmal abi	normal
PCMA I Indated Version 2012 06-18-10 rejected as		© A-MARC 20098

الاندية الاندية الاندية المحقد الاندية الانحة تراخيض الاندية الانحة تراخيض الاندية الأحة تراخيض الاندية المحقد الاندية المحقد الاندية المحقد المحقد المحقد الاندية المحقد
لائحة تراخيص الأندية

الألحيض الأنحة تراخيص الأندية شفترنض الاندية الالحك للإالحيض الإلديثي الالحالا خيص الاندية •• لائحة تراخيص الأندية لاتفتراخيص الاندية لائفتراخيص الاندية لائفتراخيص الأندية لائفتراخيص الاندية لائفتراخيص الاندية لائفتراخيص الاندية لائفتراخيص الاندية لائمة تراخيص الأندية الائمة تراخيص الأندية لائمة تراخيص الأندية لائمة تراخيص الأندية

المَّتُ تُلِاحُيصِ الأَنْدِينَّ لائحة تراخيص الأَنْدِينَّ لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لادية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لاأحة تراخيص الأندية

6. MUSCULOSKELETAL SYSTEM

OBINE			No. Color		
SPINE:	normal	abn	ormal		
If Abnormal					
PELVIS:	no	rmal	abnormal		
If Abnormal					
SHOULDERS:	no	rmal	abnormal		
If Abnormal					
6.2 EXAMINATION C		AND THI			
6.2 EXAMINATION C	o F HIP, GROIN □ abr	AND THI	gн		
6.2 EXAMINATION C HIP: ☐ normal	o F HIP, GROIN ☐ abr	AND THI	gн		
6.2 EXAMINATION C HIP: ☐ normal	o F HIP, GROIN ☐ abr	AND THI	gн		
6.2 EXAMINATION C HIP: ☐ normal	o F HIP, GROIN □ abr	AND THI	gн		
6.2 EXAMINATION C HIP: normal	o F HIP, GROIN □ abr	AND THI	gн		
6.2 EXAMINATION C HIP: normal	o F HIP, GROIN □ abr	AND THI	gн		
6.2 EXAMINATION C HIP: ☐ normal	o F HIP, GROIN □ abr	AND THI	gн		
6.2 EXAMINATION OF HIP: normal If Abnormal GROIN: normal	o F HIP, GROIN ☐ abr	and Thi	gн		
6.2 EXAMINATION C HIP: normal	o F HIP, GROIN □ abr	and Thi	gн		

PCMA Updated Version 2012, 06-18 -10, rsj-esp-dgs,

الأنحة تراخيص الأندية الائحة تراخيض الأندية **لائحة تراخيص الأندية** الأئحة تراخيص الأندية

•	_	
4	7	
	П	
	_	
•	O	
	_	
•	7	
	_	۹
•	_	•
_	7	
•	q	
	7	:
	a	
	24	•
	_	J
•		
4	7	
4	2	
•	コ	
	П	
	—	:
	_1	•
•	O	
	_	
	3	
	Ъ.	
	Ξī	
	<u>ਂ</u> ਗ	
	ਰੰ⁺	
	=	
	₫.	
	:q.	
	<u> </u>	
	दु	
	:d	
	'크	
	·d	
	ď	
	ع الآنا	
	큵	
	<u>. ٦</u>	
	. Д :	

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة

6.3 EXAMINATION OF KNEE

KNEE: Inormal	
f Abnormal	
6.4 EXAMINATION OF L	OWER LEG, ANKLE AND FOOT
V	- 1000 - 1000
LEG: normal	abnormal
If Abnormal	
ANKLE: normal	abnormal
IT ADNOTMAI	
FOOT: normal	abnormal
If Abnormal	
7 PADIOLOGICAL EVANIA	ATION AND ULTRASOUND SCAN.
RADIOLOGICAL / ULTRASOL	IND
OTHERS:	
RESULTS:	

PCMA Updated Version 2012, 06-18 -10, rsj-esp-dgs,



الأنحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية لا**ئحة تراخيص الأندية** لائحة تراخيص الأندية

SPL	لائحة تراخيص الأندية الماسين الأندية سمروس اللابه
	اَحْيْصِ
	iga Walanda
	الاُنحية لائحة تراخيص الاُنحية لائحة تراخيص الاُنحية لائحة تراخ لافة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الانحية للأحدة ترا لا لأحدة تراخيص الأنحية للانهنونوس الاحية للأحدة تراخيص لائحة تراخيص الأندية لافة تراخيص الانحية للأحدة تراخيص
	لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص المحق تراخيص المحق تراخيص المحق تراخيص المحق تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية للأحدة تراخيص الأندية للمحتربة لانحة تراخيص الأندية للمحتربة لانحة تراخيص الأندية للانتجابة للأخيض الاندة للأحقارا المحتربة للمحتربة للأحقارا الأنداقية المحتربة

لائحة تراخيص الأنحية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

8.3	DOPING	CONTROL	RECORD

8.2 SUPPLEMENTS TAKEN:

8. DOPING MATTERS

☐ Granted

8.1THERAPEUTIC USE EXEMPTION (TUE)

APPROVAL GRANTED FOR (SUBSTANCES) & DURATION:

■ Not granted

Granted by: FIFA AFC NOC NADO RADO Others_

TOURNAMENT	DATE	VENUE	RESULT
		**	

PCMA Updated Version 2012, 06-18 -10, rsj-esp-dgs,

لأئحة تراخيم

9. SUMMARISING ASSESSMENT Medical History normal eligible for football, follow up needed, specify: _____ play not recommended please specify: Clinical Examination normal eligible for football, follow up needed, specify: play not recommended please specify: 12-lead resting ECG normal eligible for football, follow up needed, specify: _____ play not recommended please specify: Echocardiography normal normal eligible for football, follow up needed, specify: play not recommended please specify: Other findings normal eligible for football, follow up needed, specify: play not recommended please specify: ELIGIBILITY FOR COMPETITIVE FOOTBALL yes no 8. **EXAMINING PHYSICIAN AND INSTITUTION** Name of the examining physician: Address: Phone No.:_______Fax No: ______ Date: Signature:

PCMA Updated Version 2012, 06-18 -10, rsj-esp-dgs,



PLAYERS AND EXAMINING PHYSICIAN **DECLARATION FOR PCMA**

1.	PLAYER
Name:	
GS MOTOR S	
166-1672/178 Las	
(PCMA)	confirmed that I have undergone Pre-Competition Medical Assessment
Date:	Signature:
•	Everyone Bureau and homeometric
2.	EXAMINING PHYSICIAN AND INSTITUTION
Name of	the examining physician:
Address	
<u> </u>	
Phone N	lo.:Fax No:
Email	_
Competition and orth	y confirmed that the above-mentioned player has undergone a Pre-Medical tion Assessment (PCMA) which includes family's medical history, a general physical opaedic examination, blood analysis, a clinical cardiovascular examination and 12-ting ECG as described in the PCMA form.
I hereby	confirmed of my evaluation:
ELIGIBII	LTY FOR COMPETITIVE FOOTBALL YES NO
Date:	Signature:

PCMA Updated Version 2012, 06-18 -10, rsj-esp-dgs,

@ A-MARC 201048

لائحة تراخيص الاندية الائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

96

الملحق 7: نموذج الاعتراف بكفاءة التدريب (RECC)





FORM 1

Recognition of Coaching Competency

Note:

- 1. You may apply for RECC only if you believe that your current football knowledge, practical experience, and/or current qualifications obtained from another Confederation or Football Association are equal to or exceed the minimum requirements of a specific AFC Certification.
- 2. Kindly complete FORM 1 legibly and submit to your MA with all the relevant supporting documents and where relevant, through your club.
- 3. Please supply evidence relating to each performance criteria in Form 3 and work related experiences.

Purpose of Application: (please tick in one box only)

<u> </u>	To fulfil the MA Club Licensing Regulations
2.	To fulfil AFC Club Licensing Regulations for ACL and the Minimum Coaching
	Requirements
3.	To fulfil AFC Club Licensing Regulations for AFC Cup and the Minimum Coaching Requirements
□ 4.	To fulfil AFC National Team Competition Regulations and Minimum Coaching
	Requirements
<u> </u>	To enroll onto an AFC accredited coaching course
6.	To deliver AFC coaching courses in the capacity of an MA Technical/Coach Education Director

نعة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

Date:

year

(Member	Association name)
Dear Sir,	
I wish to apply for a recognition of my	
coaching av	vard * (if available)
igguad by	in

* Non AFC/UEFA Qualifications

To the Technical Department of

If your coaching qualification is not AFC/UEFA accredited, kindly provide the following information to process your application for recognition.

country

- 1. An outline of the course content
- 2. Total course hours (both Practical and Theory)
- 3. Assessment methods
- 4. An official written acknowledgment of your attendance and results from the course organizer and/or authorizing body.

Club/Team:	
Coaching Position:	

Note: For Club Licensing and Minimum Coaching Requirements, please indicate name of Club or National team (senior, U23, U19 etc) and the position applied for (Head Coach, Assistant, GK or Fitness Coach)



Personal Details:

Mr/Ms				
Nationality:		Date of I	Birth:	
Mailing Address:				
			_ Post Code:	
Email 1:		Email 2:		
Contact Number: M)	H)		Fax)	

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية

لائحة تراخيص الأندية الائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية الأئحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الاندية لائحة تراخيص الاندية للأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائم تراخيص الأندية ت ل الأنحيث لائمة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

لأئحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية لاأحة تراخيص الأندية



Coaching Qualification Obtained

Certificate Type	Country and Confederation	Issued By and Date
Remarks:		
	Coaching Experience (last 5 years)
Club / Country	Coaching Experience (last 5 years Designation (Head Coach/Assistant Coach etc)	Level of Competition (Pro-league, ACL, Asian Cup, etc)
	Designation	Level of Competition

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية



Coaching Courses Attended (last 5 years)

	Course Type	Date & Venue	Course Organizers	
Remarks:_				
icknowled _z	lose all coaching/educational certifi gement, contracts and any other rel essary) which must be originals or c e.	evant supporting docum	ents (translated into English	
n submitti	ng this application, I declare that:			
a)	the evidence I have provided is a true and accurate record of my football and work experiences;			
b)	I am aware of and accept the application of the AFC Regulations Governing the Recognition of Coaching Competency;			
c)	I waive all appeal rights, including any right founded in any arbitration agreement pursuan to the AFC Statutes; and			
d)	all decisions of the AFC General Secretariat made pursuant to the AFC Regulations Governing the Recognition of Coaching Competency are final.			
Signature o	of applicant:	Date:_		

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية

لائحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأنحية لاأحة تراخيص الأندية لائحة تراخيص الأندية

